

تأليف:
الدكتور مصطفى السباعي

اشتراكية الإسلام

بقلم

الدكتور مصطفى السباعي

مقدمة الطبعة الثانيــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآلــه وصحبـــه أجمعـــين .

وبعد فقـد كنت أرغب ألا يعـاد طبـع هـذا الـكتاب للمرة الثانية الا بعد ، أن أكون قد انتهيت من كل الأبحاث التى وعدت بتحقيقها فى الطبعة الاولى ، ولكن الكتاب ماكاد يخرج الى الايدى حتى نفـذت نسخه بعد أشهر قلائل ، ثم ازداد الطلب على ناشريه ازديادا كبـيرا مما اضطرنى الى تقديمه للطبعة الثانية دون أن أتمكن من تحقيـــق كل ما وعدت به قراء الطبعة الاولى .

ومع هذا فقد امتازت هذه الطبعة بتحقيقات مهمة وزيادات كثيرة وأمثلة عديدة من الواقع التاريخى ، أرجو أن يجد القارىء الكريم فيهـا الفـــائدة والمتعـــة الروحيـة والعلميـة .

وانى لأسأل الله جل شأنه أن يوفقنى والعلماء الباحثين المخلصين لابراز مافى تراثنا العقائدى والحضارى من مبادىء تكفل لنا بنـــاء نهضتنا الحاضرة على هدى من شريعة الله ، وتراث سلفنا الصــالح وتجـــارب الأمم فى القديم والحديث ، وهو ولى الهداية والتوفيق .

دمشــق

٦ من رجب الفــــرد ١٣٧٩

٤ من كانون الثانى ((يناير)) ١٩٦٠

مصطفى حسنى السباعى
أستاذ الاحوال الشخصية فى كليتى الشريعة والحقوق
ورئيس قسم الفقه الاسلامى ومذاهبه بجامعة دمشق

مقدمة الطبعة الاولى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد واخوانه من الرسل والأنبياء دعاة الخير والحق والبر ومن تبع هداهم وعمل بهديهم وارشادهم .

«وبعد» فان مشكلة الفقر والجوع والحرمان ماتزال من أهم مشكلات الحياة منذ أقدم العصور ، وكانت مهمة الانبياء والمصلحين على اختلاف أزمانهم هى الدعوة الى انصاف البائسين ورحمة الفقراء ورفع الظلم الاجتماعى عنهم «١» .

ومن المعلوم أن أوربا عاشت خلال القرون الوسطى فى جو من التخلف الفكرى والاجتماعى يختلف تماما عما كان عليه العالم الاسلامى من حضارة زاهرة وتجارة مزدهرة ،ومستوى كريم من العيش تتجلى فيه الرحمة والتعاون والتكافل الاجتماعى بأروع صوره ومعالمه .

واستمرت أوربا فى غفلتها وتخلفها حتى فتحت أعينها على روائع الحضارة العربية الاسلامية وبدأت تحطم القيود والاغلال الى أن كانت نهضتها الحديثة ، من حيث بدأنا نحن فى التخلف والتفكك والتخلى عن حمل لواء الحضارة ، حتى أدى ذلك الى استيلاء الغرب على معظم الأقطار الاسلامية ، وبسط نفوذه الاستعمارى على جميع مقدراتها وشئونها فزاد ضعفها ضعفا وتخلفها تخلفا وفقرها فقرا .

وشهدت اوربا فى القرن التاسع عشر والقرن الحاضر حركات فكرية وسياسية متعددة تتوخى كلها معالجة التفاوت الاجتماعى فى بلادها ومسح جراح الجماهير التى كانت تكتوى بجحيم الظلم الاجتماعى ونار الحرمان والمهانة والضياع ، وكتب لبعض هذه الحركات النجاح فى اقامة دولة تحكم الشعب بمنهاجها الذى آمنت به ، كما كتب لبعض الحركات الاخرى أن تنجح فى حمل كثير من حكومات العالم على سن القوانين لانصاف البائسين والعمال والفلاحين وغيرهم من ذوى الدخل المحدود وكبح جماح ذوى الثروات الواسعة والاراضى الشاسعة ،واشراف الدولة على رأس المال ووسائل الانتاج .

---

(١) رأينا أن نتوسع فى هذا الموضوع فى هذه الطبعة فافردنا له بحثا مستفيضا يراه القارىء فيما بعد ووضعنا مكانه هذه الفذلكة التاريخية .

وافقنا من غفلتنا الطويلة على ضجيج الحضارة الغربية الحديثة ومخترعاتها وتقدمها ووجدنا أنفسنا نعيش نحن سكان الشرق العربي والاسلامي في مستوى من العيش أدنى مما تتطلبه الحياة الانسانية الكريمة ، وأدنى مما هو عليه مستوى المعيشة في أمم الحضارة الغربية وسرى الينا تيار الأفكار الاصلاحية التي قامت في الغرب منذ قرنين واشتدت في منتصف القرن التاسع عشر واصبحت حقائق تشريعية منذ مطلع هذا القرن حتى منتصفه الذي نعيش فيه .

وكما هي سنة الحياة من افتتان الضعفاء بالاقوياء في كل ما ياتي عنهم من خير أو شر ، فقد ساد الفكر الثقافي في عالمنا العربي والاسلامي جو من الاعجاب بالحركات الفكرية السائدة في عالم الحضارة ، يصحبه جو من الشك فيما بين أيدينا من تراث عقائدي وحضاري من حيث صلاحه للحياة الحديثة ، وامكانه مجاراة التطور العالمي في كل شئون الحياة وخاصة في الميادين الاقتصادية والمعاشية ، بل تسرب الى بعض العقول التي تدعى الثقافة والتحرر والتفكير العلمي فكرة خبيثة ما يزال يبثها المستعمر الغربي في أوساطنا الثقافية منذ قرن أو أكثر وهي أن سر تأخر الشرق — وخاصة العربي والاسلامي — هو أديانه التي كانت — على ما يزعمون — من أكبر عوامل تأخره وانحطاطه ، بل أخذ بعضهم يجهربأن هذه الأديان مخدرة للشعوب خادمة للراسمالية والاقطاع مثبتة لدعائم الاستعمار .

ونحمد الله على أن هذا الصوت المنكر الذي يدل على جهل علمي وتاريخي فاضح ، قد أخذ يخفت شيئا فشيئا منذ ابتدات الثقافة في بلادنا تتحرر من نفوذ الاستعمار وتوجيهه وسيطرته على مناهج التعليم في بلادنا المتحررة ، وبدأنا نبحث في عقائدنا وتراثنا بحث العقل النير الذي يثق بقدرته على البحث والتمحيص .

ولكن سير الاحداث في العالم جعل لذلك الرأي قوته — لافي الداخل — بل في الخارج بحيث اصبح دعاته يجدون مجالا لتحويل الأنظار عن الحقيقة التي جهلوها الى الجهل الذي ألبسوه ثوب الحقيقة في بعض البلدان وعند بعض الناس حيث تدعمه القوة ويؤيده النفوذ والسلطان .

وقد أسهم كثيرون من أفاضل العلماء والمصلحين منذ عصر المصلح الاسلامي الكبير السيد جمال الدين الافغاني وتلميذه وزميله الامام محمد عبده رحمهما الله ، حتى وقتنا هذا ، في جلاء تلك الحقيقة التي جهلها دعاة المذاهب المستوردة الدخيلة على شرقنا العربي والاسلامي الى أن استوى تحررها العلمي على قدميه واستطاع أن يرد الباطل ويكشف الزيف ويجلو جمال الحق للبصائر والأبصار .

واليوم اذ أتقدم بهذا البحث « اشتراكية الإسلام » أرجو يكون لى عند الله جل شأنه ثواب العاملين على خدمة الحق ودحض الباطل وكشف الشبهات والدعوة الى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة .

وقبل أن أبدأ فى خوض غمار المشكلة التى اتحدث عنها فى هذا الكتاب . أود أن أذكر الملاحظة التالية :

ـ ١ ـ

لقد سميت القوانين والاحكام التى جاءت فى الاسلام لتنظيم التملك وتحقيق التكافل الاجتماعى «باشتراكية الاسلام» ، وأنا أعلم أن بعض الغيورين على الاسلام يكرهون هذه التسمية ، لأن الاشتراكية فى رأيهم هى « موضة » هذا العصر فلا يصح أن نبادر الى القول بالاشتراكية الاسلامية ، تمشيا مع هذه « الموضة » ولأنه قد يأتى زمن تبطل فيه هذه الموضة ويسود القول بمذهب اقتصادى آخر ، فنضطر حينئذ الى العدول عن القول باشتراكية الاسلام ، وهنالك من يحاذر القول بالاشتراكية الاسلامية خوفا من أن تستغل المذاهب الاشتراكية ــ وخاصة الشيوعية منها ــ هذه التسمية لتستخدمها فى الدعوة الى مذاهبها وأيضا فالاسلام نظام مستقل قائم بذاته وقد سماه الله « اسلاما » فلا يجوز لنا أن نسميه باسم جديد ! ..

ومن الناس من ينكر أن تكون فى الاسلام اية نزعة اشتراكية يقول بعضهم هذا تشويها لسمعة الاسلام وصدا عنه ، كالشيوعيين فان مصلحتهم الحزبية تحتم عليهم أن يؤكدوا فى الأذهان أن الشيوعية وحدها هى الاشتراكية «العلمية» الصحيحة ، وما عداها فزيف وباطل ويقوله بعضهم ظنا منهم أن الاسلام دين «رأسمالى » ! وهؤلاء هم الجاهلون بالاسلام مع حبهم له ! ويقوله آخرون خدمة للغربيين ومن يدور فى فلكهم من الاغنياء وذوى الثروات والملكيات الكبيرة وهؤلاء هم المتاجرون بالدين الذين يضعون أنفسهم فى خدمة من يستأجرهم .

لقد اخترت القول باشتراكية الاسلام مع العلم بكل ما يقول هؤلاء لانى لا أعتقد أن الاشتراكية « موضة » ستزول ، بل هى نزعة انسانية تتجلى فى تعاليم الأنبياء ومحاولات المصلحين منذ أقدم العصور ، وتسعى شعوب العالم الحاضر ــ وخاصة الشعوب المتخلفة ــ الى تحقيقها لتتخلص من فواجع الظلم الاجتماعى والتفاوت الطبقى الفاحش المزرى بكرامة الانسان ، وليست حقيقة الاشتراكية هى «التأميم» ولا « انتزاع رأس المال » ولا « تحديد الملكية » ولا « الضرائب التصاعدية » بل هذه كلها وسائل يراها دعاتها الطريق الصحيح لتحقيق هدف الاشتراكية .

ان هدف الاشتراكية على اختلاف مذاهبها هو منع الفرد من استغلال رأس المال للاثراء على حساب الجماهير وبؤسهم وشقائهم ، واشراف الدولة على فعالية الفرد الاقتصادية ومراقبتها له ، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين بحيث تمحى مظاهر الفاقة والحرمان وتفاوت الثروات تفاوتا فاحشا يقترن فيه الجوع والفقر والمرض والمهانة بجانب الترف والرفاهية والقسوة والانحلال الخلقي .

وهذا الهدف لا أعتقد أن واحدا ممن يعرف الاسلام ويفهم روحه على وجهها الصحيح ينكر أن الاسلام قد وضعه نصب عينيه فى كل تشريعه ، ووضع له من التشريع ما يكفل تحقيقه على أحسن حال ، فاذا كان الأمر كذلك وكان هذا الهدف هومما لاسبيل الى رجوع الانسانية عنه وستظل تكافح فى سبيله حتى تصل اليه ، كان من الصد عن دين الله والظلم لشريعة الاسلام وللحق أن ننكر القول باشتراكية الاسلام أو نتجانب هذه التسمية .

وما دام الناس فى مختلف الشعوب يتوقون الى تحقيق ذلك الهدف ويتهافتون على المذاهب الاشتراكية المعروفة ، اعتقادا منهم بأنها هى الطريقة الوحيدة لتحقيقه ، أفلا يجب علينا أن ندلهم على « طريق آخر » لايعرفونه لتحقيق ذلك الهدف العظيم ، وهو طريق أكمل منهجا واكثر استقامة وأبعد عن مساوىء تلك المذاهب الاشتراكية وعيوبها وماذا يفعل الذين يعتقدون بالحق حين يجدون الناس يبحثون عنه ؟ ألايسلكون كل سبيل مشروع للدعاية له ولفت الانظار اليه ؟ فلماذا نحجم عن لفت أنظار الناس الى طريق الاسلام فى تحقيق هدفهم الذى هو هدف الانسانية الكريمة فى كل عصورها ؟

ان ما نعرضه فى هذا البحث هو « التشريع الاسلامى » الذى جاء لتحقيق ذلك الهدف ، لاتزويق فيه ولا تحريف ، وهو تطبيق ذلك التشريع نظريا فى أحكام الفقه ، وعمليا فى تاريخ الدولة الاسلامية فى مختلف عصورها ، فليسمه غيرنا بما يشاء ، ليسمه باسم « العدالة الاجتماعية » أو « التكافل الاجتماعى » أو « محاربة الفقر » أو ما شابه ذلك ، أما نحن فنسميه بالاسم الذى يحبه الناس ويرونه أملهم الوحيد فى الخلاص من شقائهم واضطراب اوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وبذلك نكون قد امتثلنا أمر الله تعالى « أدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (١) » وما هى الحكمة ان لم تكن دعوة الناس الى الحق والخير بأسلوب يصغون اليه ويأنسون به ؟

---

(١) سورة النحل : ١٢٥ .

قال لى مرة نائب فى المجلس النيابى السورى الاسبق ١٩٥٠ : « انى لاعجب كيف تقولون الاشتراكية الاسلامية ؟ ، أن الاشتراكية هى التأميم ، والاسلام لا يقول بالتأميم ولا يعرف شيئا اسمه « التأميم » لأن المقصود بهذا اللفظ هو استيلاء الدولة على المصانع ، ولم تكن الصناعة ولا المصانع موجودة فى عصر الاسلام ! . »

فأجبته : انى لاعجب من جهلك بالاسلام وبالاشتراكية على السواء! فلا أنت تعرف حقيقة الاشتراكية ، ولا أنت تعرف شيئا عن الاسلام ، فالدخول معك فى نقاش حول هذا الموضوع لايفيد ! على أنه يلزمك بناء على رأيك هذا أن تنكر القول بالاشتراكية المسيحية من باب أولى ، مع أن الاحزاب الاشتراكية موجودة فى أكثر بلاد الغرب ، ولا أظن أنك تدعى جهلها بالمسيحية أو الاشتراكية ! فسكت ولم يحر جوابا .

وكنا مرة فى مجلس يضم نفرا من كرام أساتذة الجامعة وغيرهم ، وجرى الحديث حول الاشتراكية وعما اذا كان الاخذ بها خيرا لبلادنا، وبينت لهم رأيى وتطرقت الى اشتراكية الاسلام ، فقال بعض الحاضرين متهكما : قبل أن ينتشر القول بالاشتراكية فى أوروبا لم تكن نسمع أحدا ينادى بالاشتراكية فى بلادنا، أما الآن فقد أصبح كل انسان يدعيها. حتى الاسلام أصبح اشتراكيا ! فكان مما قلت : بعد أن تم اتصالنا بالحضارة الغربية ، وبدأنا نتجه الى اصلاح أوضاعنا السياسية والاجتماعية ،

كان لابد من أن نتأثر بالاتجاهات الفكرية السائدة فى الغرب وليس العجيب أن نستفيد من الغرب طرائق صالحة نقتفى أثرها فى نهضتنا الحاضرة ، وأن نأخذ بالحق وندعو اليه اذا اقتنعنا به ، ولكن العجيب أن يكون هذا الحق وذلك النهج الصالح لرفع مستوى الحياة موجودا عندنا فى تشريعنا وتراثنا الحضارى بأكمل وأتم مما عند الغربيين ثم نتنكر نحن لذلك وننكر على من يدلنا عليه !

وقال انسان يوما ما : ان اشتراكية الاسلام تقوم على « الصدقة » على الفقير ، وأما نحن فنريد أن « نمحو الفقر من المجتمع » .

أما أن تكون اشتراكية الاسلام هى « الصدقة » فهذا ما نجد الرد عليه فى هذا الكتاب وأما أن يكون الهدف الذى ينفرد بالدعوة اليه ذلك الانسان هو « محو » الفقر . فهذا جهل بالاسلام وبسنة الحياة وتغرير بعقول الناس !

ان « الفقر » ان كان هو المهانة والجوع والعرى والمرض والتشرد فهذا مما محاه الاسلام من مجتمعه قبل أربعة عشر قرنا لا بالصدقة ، بل بالتشريع وسلطان الدولة كما سنطلع عليه فى هذا الكتاب . وان كان «الفقر» هو عدم الغنى والاثراء . أو بالاحرى عدم تساوى المواطنين فى الرفاهية ومستوى المعيشة . فهذا مما لاسبيل لقوة فى الارض الى محوه الا بأن تجعل الناس جميعا متساوين فى الفقر والحرمان .

لقد رأينا بأعيننا فى الاتحاد السوفيتى وهو الدولة التى تمثل أقصى اليسار فى المذاهب الاشتراكية كيف يتفاوت فيها الناس فى مستوى

المعيشة ، وفى الدخل الشخصى ، وفى الادخار ، وفى التمتع بمتطلبات الحياة ، فمن عامل دخله الشهرى ٥٠٠ روبل فى الشهر ، الى رئيس جامعة راتبه الشهرى ١٥٠٠٠ روبل فى الشهر ، ومن مواطن يسكن غرفة صغيرة فى بناء متواضع ، الى وزير أو موظف كبير أو حزبى بارز يسكن قصرا فخما وله سيارة فخمة ! بل رأينا بأعيننا فى قلب موسكو « الشحاذين » يقفون على باب مسجد موسكو يمدون أيديهم بالسؤال ويعطيهم الناس ما يجودون به عليهم ! وقد التقطت بنفسى صورا لهذا المنظر لا تزال محفوظة لدى ، واذن فلا الشيوعية ولا دولتها الكبرى التى قامت منذ اثنتين وأربعين سنة ، ادعت انها محت الفقر بمعنى عدم تفاوت الناس فى المعيشة ، بحيث أصبحوا جميعا يعيشون فى مستوى واحد ، لانه لاسبيل الى ذلك مادام الناس يتفاوتون فى المواهب والانتاج والقدرة على الاكتساب ، فمن ادعى بعد ذلك أنه يريد أن يمحو الفقر بهذا المعنى ، فقد غرر بالعقول ، واتخذ أسلوب «الدعاية» لمذهبه لا أسلوب المنطق واحترام الحقائق !

ان المهم ــ وهذا ما تسعى اليه الانسانية جاهدة ــ هو محو المهانة والحرمان فى المجتمع ، وأن يحصل كل انسان على مستوى من العيش يليق بكرامة الانسان ، وفى هذا تتنافس المذاهب الاشتراكية ، وفى هذا يقدم الاسلام «برنامجه» للوصول الى هذه الغاية ، فمن كان عنده أفضل من هذا البرنامج ، فليتفضل بعرضه على الامة بأسلوب العلم والعلماء ، لا بأسلوب التجار والمبهرجين .

- ٣ -

لما كنت فى زيارة الاتحاد السوفييتى مع وفد جامعة دمشق بدعوة من جامعة موسكو فى حزيران «يونيه» عام ١٩٥٧ اتيح لى أن أبحث مع عدد من المستشرقين السوفيت ورجال الخارجية السوفييتية ، آراءنا فى الاسلام والشيوعية ، فشرحت للمستشرقين السوفييت فى مقرهم بموسكو خلال جلسة استغرقت مايزيد على ساعتين ، اشتراكية الاسلام ، وكيف استطاعت أن تقيم فى العصور الوسطى مجتمعا اشتراكيا كان هو أول مجتمع اشتراكى فى العالم ، فأبدوا دهشتهم لذلك ، وذكرت لهم من الادلة والشواهد ما حملهم على الاعتراف أخيرا بهذه الحقيقة ، ثم حاول بعضهم أن يدحض الافتراءات التى تنشر عن النظام الاجتماعى فى الاتحاد السوفييتى ، فكان مما قال : انهم يزعمون أن الشيوعية تحرم الملكية الشخصية ، وها أنا اريك دفترى الخاص بتوفيرى المدخر فى البنك ، فاذا رصيده المسجل باسمه يزيد على سبعة آلاف روبل ، فسألته : هل هذا الادخار مما يسمح به النظام الشيوعى كما وضعه كارل ماركس ؟ وبعبارة أخرى : هل هذا الادخار مما يسمح به النظام الشيوعى ؟ أم أنتم تطبقون نظاما اشتراكيا ؟ فتبسم وقال : نحن لانطبق الشيوعية كما هى ! ثم تابع حديثه فقال : ويفترون علينا بأننا نحارب الاديان مع أن عندنا جمهوريات تعداد سكانها المسلمين ٣٣ مليونا ، ولعلك شاهدت المساجد والكنائس كيف هى مفتحة الأبواب للمتعبدين فى أى وقت يشاؤون ! قلت : هذا صحيح ، ولكن هل الشيوعية تعترف بالله

والديانات ؟ وهل تسمحون للآباء أن يعلموا أولادهم الدين فى مدارس خاصة ، وهل تسمحون لخطباء المساجد مثلا أن يشرحوا نظام الاسلام الاشتراكى للمسلمين فى المساجد ؟ وهل سمحتم بافتتاح المساجد والكنائس بمجرد قيام الحكم الشيوعى ؟ أم أنكم فعلتم ذلك بعد أن ربيتم — خلال اربعين عاما من الحكم الشيوعى — أجيالا من الشباب على الفلسفة الشيوعية فلم يعودوا يرتادون أماكن العبادة من تلقاء أنفسهم سخرية من العبادة وشعائرها ، ولم يبق الا الشيوخ الذين ينقرضون شيئا فشيئا : والمسألة كما قال لنا شيوعى كبير فى بلغاريا : أن الدين عندنا ليس ذا مشكلة لانه يصفى نفسه ؟! فسكت محدثى المستشرق ولم يقل شيئا .

وفى خلال الحفلات التكريمية التى كانت تقام لنا فى موسكو أتيح لى أن أجتمع بعدد من كبار رجال وزارة الخارجية السوفيتية منهم السيد « سيمينوف » وكيل وزير الخارجية ، والسيد « زايتسف » رئيس قسم الشرق الاوسط فى الوزارة « سفير الاتحاد السوفييتى فى العراق الآن» وكنا نتحدث عن العلاقات بين البلاد العربية والاتحاد السوفييتى : واذكر أننى قلت فى الحفلة الختامية التى اقامتها لنا جامعة موسكو قبيل مغادرتنا الاتحاد السوفييتى بأيام .

اننا نرحب بهذا التعاون القائم بين الاتحاد السوفييتى وبين البلاد العربية فى الميدان السياسى ونرجو أن يظل هذا التعاون « خالصا » مستمرا لا يتأثر « بالتقلبات السياسية » وأذكر أن السيد سيمينوف قال لى : أحب أن تتأكدوا بأن مساعداتنا لكم ضد الاستعمار الغربى مستمرة،لأن مصلحتنا ومصلحتكم تقتضى ذلك ! وقبيل مغادرتنا موسكو بيوم واحد اجتمعت بالسيد « زايتسف » فى دار وزارة الخارجية السوفيتية لمدة ساعتين تقريبا،وتناول البحث فيما تناول من موضوعات موقف البلاد العربية من الشيوعية والشيوعيين ، وكان الحديث بيننا صريحا جدا فكان مما قلت له ، اننا فى البلاد العربية لا يمكننا أن نلتقى مع الشيوعيين لعوامل كثيرة،منها أن سياستهم الوطنية ليست مستقرة أى ليست مستوحاة من مصلحة الشعب بل من مصلحة حزبهم قبل كل شىء ، ثم هى تتوجه بتأثير خارجى ! ومنها موقف الشيوعيين فى بلادنا من الدين ، انكم اذا كنتم قد اضطررتم للثورة على الدين فى بلادكم حين قيام الحكم الشيوعى ، فلان الدين كان حينئذ يمثله عندكم رجال سخروا أنفسهم لخدمة القيصر والاقطاع ضد مصلحة الشعب ، أما فى بلادنا فان الاسلام الذى يعتنقه ٩٨٪ من الشعب العربى له مبادىء واضحة صريحة لايعيش معها اقطاع ولا ظلم اجتماعى ، حتى الدين المسيحى فى بلادنا لم يقف موقف التأييد للظلم الاجتماعى كما كان الامر عندكم فى العهد القيصرى ، وأزيد على ذلك أننا لا نزال فى معاركنا المتصلة مع الاستعمار،والدين يمدنا بأقوى سلاح معنوى يدفع الجماهير للاستشهاد والكفاح ضد الاستعمار ، وضربت له المثل بالجزائر ، وقلت له : ان الجزائريين ما برحوا منذ بدء الاستعمار الفرنسى حتى الآن — أى منذ أكثر من ١٣٠ عاما — فى ثورات متواصلة ضد الفرنسيين بما لم يحدث مثله فى تاريخ أمة على وجه الارض ، هذا مع أن الفرنسيين أكثر منهم

عددا وأقوى سلاحا وأوفر مالاً وأكثر علما ، فهل يمكن أن نرى سببا لعدم استطاعة الكثرة والقوة والمال والعلم الانتصار على القلة والضعف والفقر والجهل فى الجزائر خلال مائة وثلاثين سنة الا الدين الذى يعتنقه الجزائريون ؟

فأطرق مليا ثم قال : أنا معك فى هذا .

قلت له : فتصور الجريمة التى يريد أن يفعلها الشيوعيون فى بلادنا حين يتم لهم مايريدون من القضاء على الدين فى نفوس أبناء الشعب ؟ .. ان النتيجة الاولى لذلك بالنسبة الينا هى القاء سلاحنا الفعال فى وجه الاستعمار ، والقاء الجزائريين السلاح ليكونوا غنيمة باردة للفرنسيين ، ولهذا فنحن لا نرى فى موقف الشيوعيين فى بلادنا من الدين جريمة عقائدية فحسب ، بل هى جريمة وطنية كبرى لها أبلغ الأثر فى سير نضالنا الوطنى ! (١)

هذا عدا أن نظام الاسلام الاشتراكى يحقق لنا كل ما نحتاج اليه من اصلاح لأوضاعنا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ولا يضيق ذرعا بكل تجديد للحياة الحرة الكريمة ، مع الاحتفاظ بأهم مقومات الحياة فى كل أمة وهو الدين الاخلاق . ولذلك فأؤكد لك أن بلادنا لن تختار الشيوعية عقيدة وعندها أديانها ولها شخصيتها وماضيها وطموحها ، واذا كان الشيوعيون العرب يقولون لكم غير هذا فانهم يضللونكم !

كان هذا فى صيف عام ١٩٥٧ يوم أن كان الاتحاد السوفييتى يناصر قضايانا فى المجال الدولى ، وكنت ممن ينادون — منذ عام ١٩٤٨ على الاقل بالتعاون معه فى الميادين السياسية والاقتصادية — كوسيلة من وسائل الانتصار فى معركتنا ضد الاستعمار الغربى — على أن نحتفظ بعقائدنا وحيادنا .

وقد جهرت بمثل هذا الرأى من قبل فى عام ١٩٥٤ أثناء انعقاد المؤتمر الاسلامى المسيحى العالمى فى بحمدون ، وسيرى القارىء فى اخر الكتاب نص هذا الخطاب الذى القيته فى المؤتمر بعنوان « جواب الاسلام على الشيوعية . »

— ٤ —

زرت أوروبا أكثر من مرة ، وزرت الاتحاد السوفييتى وبعض بلدان أوربا الشرقية ، وفى هذه الرحلات كلها أتيح لى أن أتعرف على حقيقة الحياة الاجتماعية فى العالم الغربى والعالم الشيوعى ، وقد خالطت

---

(١) وأزيد على ذلك الان أن أحد الشيوعيين الرسميين فى بلغاريا قال لنا — عام ١٩٥٦ — ونحن نتحدث عن موقف الشيوعيين من الدين حين قيام الحكم الشيوعى فى روسيا عام ١٩١٧ : اننا هنا فى بلغاريا لم نتعرض للكنيسة الارثوذكسية السائدة فى بلغاريا ، لانها كانت تشارك فى الحركات الوطنية طيلة الاحتلال التركى ، بل كانت الاديرة والكنائس مقرا لكل الحركات الثورية التى قامت ضد ذلك الاحتلال .

فيهما مختلف الطبقات ، وكنت حريصا على أن استفيد من كل ما أرى واسمع ، وأن أنظر الى الامور نظرة باحث منصف ، ومع انى اعجبت بكثير من مظاهر الحياة فى أوروبا الغربية وفى العالم الشيوعى ، فان الذى اقتنعت به أن الحضارة الغربية بقسميها الرأسمالى والشيوعى حين أهملت الروح فى بناء أسسها الحضارية ، أفقدت الانسان مناعة كبرى ضد القلق والاضطراب ، وأن الشيوعية زادت على ذلك أنها افقدت الانسان مثله العليا التى تتخطى حدود الحياة المادية من مأكل وملبس ومسكن ، لقد اقتنعت بأن الانسانية تنشد حضارة من طراز اخر تجد فيها استقرارها النفسى ولا تفقد مثلها العليا (١)

— ٥ —

ان اشتراكية الاسلام لو طبقت فى مجتمعنا لاستفاد منها جميع المواطنين من مسلمين ومسيحيين ، لانها كما سيرى القارىء وضعت ليستفيد منها كل مواطن ، فليس الاخذ بها انتصارا لدين على دين ، ولا افتئاتا من المسلمين على المسيحيين ، أنها ثروة تشريعية رائعة لواشرفت على تطبيقها عقول مرنة نيرة لكان لنا منها أروع نظام يستهوى القلوب والانظار فمن الخطأ الكبير تجاهلها فى نهضتنا الحاضرة .

ان القومية العربية لا يمكن أن تنقطع عن الماضى ، بل انها تستمد منه عناصر قوتها ومناعتها ، وفى الماضى تراث وحضارة ، فماذا يمنع من الاستفادة منهما ؟ ليزعم فى شأنهما وقيمتهما من شاء ، فلن يستطيع أحد أن يزعم انهما غثاء لا خير فيهما أو أنهما ماتا مع الزمن الذى مضى فلماذا لا نستفيد مما فيهما من خير وحياة ؟

ان الذى يبنى بيتا للسكن — لا للايجار — يتخير أجود مواد البناء قوة وجمالا ، ولو كلفه ذلك مالا وعناء ، والقومية العربية بيت للسكنى. لنسكن فيه نحن وابناؤنا والاجيال اللاحقة بنا ، وابناؤنا واحفادنا لايحاسبون اذا كانت فى مواد البناء عناصر غريبة غير صالحة ولا جميلة أما نحن فسوف نحاسب حسابا عسيرا ، وأول من يحاسبنا فى هذه الحياة هم أبناؤنا وأحفادنا !

اذا كان المانع من الاستفادة من الاسلام وحضارته ، خوفنا من ان يعود التعصب الطائفى الى الوجود ، فذلك خوف «باطل» ، لأن التعصب لم نصنعه نحن ، ولم يكن له وجود يوم استلمت قيادة حضارتنا الايدى الطاهرة ، والعقول النيرة ، والنفوس المخلصة فى ايمانها ، ونحن لا تريد أن تقودنا اليوم غير امثال تلك الايدى والعقول والنفوس .

واذا كان المانع هو الخوف من أن يرمينا الغرب بالتعصب ، فهو خوف «قاتل» . انه يمنعنا من أن نحكم البناء كما ينبغى وكما يدوم طويلا ، لقد كان الغرب يحاول أن يمنع حركاتنا التحررية من المضى فى

---

(١) ظهر للمؤلف بعد الطبعة الأولى لهذا الكتاب كتاب «من روائع حضارتنا» وفيه توضيح والتأكيد لهذه الحقيقة .

طريقها بتهمة « التعصب الوطنى » وكان يخاف من ذلك ضعاف الايمان بوطنهم وبأمتهم ، ولقد مضى هؤلاء الى سبيلهم ، واستقامت حركاتنا التحررية وآتت ثمارها ، منذ نشأ فينا جيل من القادة لا يخاف من تهمة « التعصب الوطنى » بل يباهى بها ، وتهمة « التعصب الدينى » هى من تلك المحاولات التى يحاول بها الغرب أن يمنعنا من البناء القوى المتكامل ، ان الغرب متعصب «لنفسه» فى كل ما يعود عليه بالخير ، متعصب «علينا» فى كل مايعود علينا بالخير ، فلنمض فى طريقنا غير مصغين الى ذلك المتعصب «للباطل» ليمنعنا من الاخذ «بالحق» !

وان كان المانع هو الخوف من متاعب الماضى القريب ، فنحن نتساءل : أليس من سبيل للاستفادة من هذا التراث العظيم مع تجنب تلك المتاعب ؟ أن بعد النظر والسياسة الحكيمة والثقة المتبادلة كفيلة بأن تجنبنا كل الصعاب . فهل جربنا ذلك ؟

واذا لم يكن المانع شيئا مما ذكرناه ، لم يبق هنالك الا سبب واحد وهو أن بعض الناس لا «يحبون» هذا التراث لعوامل فكرية وعقائدية ، ولا « يتجاوبون » مع تلك الحضارة لاسباب وراثية وتاريخية ، فلنترك علاج هؤلاء الى الزمن . ولكن ما عذر الآخرين اذن ؟

- ٦ -

ان هذه القوانين والمبادىء التى تنتظمها اشتراكية الاسلام أساس صالح متين لاقامة مجتمع اشتراكى فى بلادنا تتجاوب الامة فى مشاعرها وعقائدها مع قوانينه ونظمه وفى ذلك تعجيل بتطوير مجتمعنا الى المستوى الذى تنشده نهضتنا العتيدة واختصار من الجهود التى تبذل لاقناع الشعب بتقبل نظم الحياة الاشتراكية الجديدة عن غير هذا السبيل ان الشعب أكثر استعدادا لتقبل المبادىء التى تنتظمها اشتراكية الاسلام . ولتطبيقها بحماس وايمان لاينكر أثرهما فى نهضات الشعوب . وللوقت قيمته فى تاريخ النهضات وخاصة فى عصرنا الحاضر ، ونحن فى هذا العرض الواضح للاشتراكية الاسلامية نرجو أن نكون قد أسهمنا فى اقامة مجتمعنا على أساس اشتراكى سليم . وفى تخليصه من الرواسب السيئة التى خلفها الجهل والفوضى وفساد الاخلاق فى العصور المتأخرة من تاريخنا .

وفى الاستفادة من اشتراكية الاسلام اثبات لشخصيتنا المستقلة ، وتحرير لأمتنا من التبعية الفكرية والسياسية لاية دولة من دول العالم ، وتحصين قوى من «الغزو» الفكرى الذى يجب أن تبذل الجهود الصادقة لوقاية جماهيرنا من أخطاره . وفيها أيضا أقوى رد على تلك «المحاولات» التى تبذل لربطنا بعجلة جديدة بعد أن بدأنا نجمع قوانا المبعثرة ، ونسلك الطريق الصحيح للوحدة الكاملة والسيادة التامة على أرضنا ومقدراتنا

- ٧ -

كنت أود أن أتوسع فى بحث « الواقع التاريخى » فى الدولة والمجتمع والفرد المسلم ، لولا ضيق المجال ، كما اننى لم أتحدث عن

حركة ابى ذر التى قام بها فى عهد عثمان رضى الله عنهما ، لانى لم استكمل بعد دراسة أسبابها وحقيقتها وتمحيص النصوص التاريخية الواردة بشأنها بالشكل الذى اطمئن اليه وأقتنع به ، وأيضا فلم أتعرض لبعض الحركات السياسية التى قامت فى العصر العباسي واتخذت شكلا فوضويا شيوعيا كحركة القرامطة وأرجو أن أضيف هذه الابحاث كلها مع التوسع فى كثير مما أجملته فى هذه الطبعة الى الطبعة القادمة باذن الله .

- ٨ -

وأخيرا فان هذا البحث الذى أقدمه فى هذا الكتاب هو نص المحاضرة التى ألقيتها على مدرج جامعة دمشق بتاريخ ٢١ من رمضان ١٣٧٨ و٣٠ آزار ١٩٥٩ . فى سلسلة المحاضرات الجامعية العامة لعام ١٩٥٩ .

والله الموفق للصواب ، ومنه نستمد العون والهداية .

دمشـــق

ذو القعدة ١٣٧٨
(مايو) ١٩٥٩

مصطفى حسنى السباعى

مقدمة المحاضـــرة

مما يتميز به عصرنا الذى نعيش فيه ، أنه عصر الاشتراكية ، فكثير من الدول تدعيها ، والاحزاب المنتمية اليها منتشرة فى اكثر بلاد العـالم وجماهير الشعوب تحلم بها وتتحمس لها ، واكثر مفكرى العالم يرونها الطريق الوحيد للخـلاص مما يعـــانيه الجنس البشرى من اضطراب اقتصادى وشقاء اجتماعى ، ولكن ماهى الاشتراكية ؟

انها ــ كما تعلمون ــ متعددة المذاهب من متطرفة الى أقصى اليسار كالشيوعية ، ومن معتدلة ومن قريبة الى اليمين . وأجمل ما قيـل فى تصوير هذا التعدد : أنها تشبه مخلوقا له عشرون رأسا ، ولست الآن فى صدد التحدث عن مذاهبها والفروق بينها ، فذلك مالايتسع له وقت كوقت حديثنا هذا ، ويكفينا أن نقول : انها جميعا تشترك فى الايمـــان بوجوب أشراف الدولة على استثمار المال فى المجتمع ، وتحقيق التكافل الاجتماعى لجميع أبنائه ، حتى يتسنى لهم الاشتراك فى حياة تضمن فيها كرامة الانسان ، واطمئنانه الى حاضره ومستقبله .

ونحن كأمة لها تشريع عالمى انسانى ، وحضارة اضاءت للعـــالم طريقه عشرة قرون أو تزيد وهى الآن تتأهب للقيام بدورها الحضـارى من جديد ، من حقنا أن نتساءل : ماهو موقف الاسلام من الاشـتراكية الحديثة ؟ ان بعض الناس يزعمون أن الاسلام بعيد عن « التفـــكير » الاشتراكى ، لانه أقر « الملكية الشخصية » وسمح « بالارث والملكيات » الزراعية الكبيرة بل قد زعم بعض الناس أن الاسلام « رأسمالى » يسمح للغنى أن يتصرف بماله كما يشاء ، وقد التقى على هذا الزعم أعـــداء الاســلام من دعاة الشيوعية ، مع بعض أتباع الاسلام تملقا للاقطاعيـة والرأســـــــــمالية :

فما هو الحق فى هذه المسألة ؟ ان الجواب عنه هو موضوع هـذا البحث ، وسترى أن ذينك الفريقين من أعداء الاسلام وابنائه قد ظلمـاه ظلما كبيرا ، وأن له « اشتراكية » واضحة المعالم ثابتة الدعائم ، تتميـز عن كل المذاهب الاشتراكية الحديثة فى جملة مبادئها ، وأكثر قوانينهـا وتشريعـــــاتها .

موقف الاديان

من الفقر

تتفق الديانات السماوية الثلاث : الاسلام والمسيحية واليهودية فى اباحة الملكيات الشخصية والاعتراف بها ووجوب حمايتها .

وتتفق أيضا فى الاعتراف بواقع الحياة العلمية فى كل العصور من تفاوت الناس فى الثروة ، ووجود الغنى والفقر فى المجتمع .

وهى حين تعترف بذلك لاتقر بذلك الظلم الاجتماعى بين أبناء المجتمع ، ولا تترك الفقراء عرضة للحرمان والاهمال والمهانة ، بل توصى ببرهم ودفع غائلة الجوع والعرى عنهم ، وتنهى عن أذاهم وظلمهم .

بيد أن هذه الديانات تختلف فى الطرق التى سلكتها لتلك الغاية المحمودة ، ولحمل المجتمع على العناية بتلك الفئات الضعيفة .

وسنذكر فيما يلى نصوصا من القرآن الكريم ومن الكتب الدينية المعترف بها عند أصحاب الديانتين المسيحية واليهودية . تؤيد ما زعمناه من اتفاق الاديان الالهية فى موقفها من مشكلة الفقر .

حديث القرآن عن عناية الأنبياء بمشكلة الفقر

يتحدث القرآن فى كل مناسبة عن وحدة الأديان الالهية فى أصولها التى بعث الله بها الانبياء والمرسلين فى دعوتهم الى عبادة الله وحده لاشريك له ، والى فعل الخير واتباع الحق ، ونشر المحبة والسلام بين الناس . والأخذ بالعدل ومجانبة الظلم .

ويوضح هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم « انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق » (١) وتعبيره صلى الله عليه وسلم بـ «أتمم» يشير الى الالتقاء مع الأنبياء السابقين فى الدعوة الى القيم الأخلاقية التى يقوم عليها بناء المجتمع .

ولا شك فى أن أكرم القيم الأخلاقية . بر الانسان بأخيه الانسان ، واحترامه له ، ورحمته به ، ومسارعته الى نجدته واسعافه عند الحاجة والفاقة ، والترفع عن ظلمه واهانته وهذا ماتواردت عليه تعاليم الأنبياء قاطبة كما يحدثنا القرآن بذلك .

فهو يقول عن ابراهيم واسحق ويعقوب عليهم الصلاة والسلام :

« وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وايتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين » (٢) .

---

(١) رواه الحاكم فى مستدركه .

(٢) سورة الانبياء : ٧٣ .

ويقول عن اسماعيل عليه السلام : « وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة » (١) .

ويقول الله تعالى جوابا عن دعاء موسى عليه السلام بأن يرحمه الله وقومه : «ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون » (٢) .

ويقول على لسان عيسى عليه السلام : « وأوصاني بالصلاة والزكاة مادمت حيا » (٣) .

ومن وصايا الله تعالم للأمم السابقة وصيته لبني اسرائيل : «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » (٤) .

وقال تعالى يخاطب بني اسرائيل أيضا : « وقال الله انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لاكفرن عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار ، فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل » (٥) .

ويقول عن أهل الكتاب جميعا : « وما أمروا الى ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة » (٦) .

فهذه الآيات قد جعلت «الزكاة » من وصايا الله لأنبيائه وعباده ، ومن وصايا الأنبياء لأقوامهم ، ومن المعلوم أن فرض الزكاة بالنظام الذى جاء به الاسلام ، أمر مبتكر ، لم يرد من قبل فى شريعة قط ، فيكون المراد بالزكاة فى تلك الآيات معنى البر والانفاق على الفقراء والمحتاجين .

ومما يحدثنا به القرآن عن دعوة نوح عليه السلام أن «كبراء» قومه من ذوى الجاه والنفوذ والغنى وهم المعبر عنهم « بالملأ » كان مما اتخذوه ذريعة للاعراض عن دعوته أنه لم يتبعه فى تلك الدعوة الا الفقراء والطبقات المهينة فى عرفهم :

« فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادى الرأى ، وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنكم كاذبين » (٧) وكان مما أجابهم به نوح على هذا الازدراء ممن معه من الفقراء « ولا أقول للذين تزدرى أعينكم لن يؤتيهم الله خيرا الله أعلم بما فى أنفسهم انى اذا لمن الظالمين » (٨) حقيقة كريمة يعلنها نبى كريم : ان الفقر لايمنع أصحابه من أن يكونوا من حملة الخير وأهل الفضل ! ان من يزعم ذلك يكون ظالما لنفسه باعتقاده غير الحق ، وظالما للفقراء بامتهانهم وتجريدهم من المكرمات ، وظالما للمجتمع باعلانه التفاوت الانسانى بين فئات المجتمع الواحد .

---

(١) سورة مريم : ١٥٥
(٢) الاعراف : ٥٦
(٣) سورة مريم : ٣١
(٤) سورة البقرة : ٨٣.
(٥) المائدة : ١٢
(٦) البينة : ٤ .
(٧) هود : ٢٧ .
(٨) هود : ٣١ .

ويحدثنا القرآن عن شعيب عليه الصلاة والسلام انه كان مما قاله لقومه الذين فشا فيهم اكل الأموال بالباطل ، والتلاعب بالموازين فى البيع والشراء ، والتآمر على حقوق العمال بالانتقاص من أجورهم : « فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا فى الارض بعد اصـــــلاحها » (١) .

من كل ماتقدم يبدو واضحا ان الأنبياء جميعا قبل محمد صـــلى الله عليه وسلم قد عنوا بحقوق الفقراء والضعفاء ، والبر بهم والحفاظ على حقوقهم ، والرفع من شانهم فى المجتمع . فلننظر فى الكتب الدينيـــة المعترف بها لدى المسيحيين واليهـــود .

---

(١) الاعراف : ٨٥

فى اليهودية

فى العهـد القـديم :

نحب ان نعرض لأمرين قبل استعراضنا للنصوص الواردة بحق الفقراء فى أسفار العهد القديم المعتمدة الآن عند اليهود .

أولا : ان اليهود حرفوا النصوص الواردة عن انبيائهم بشأن الفقراء، فبعد أن كانت تعاليم الأنبياء عليهم السلام انسانية النزعة عامة لجميع الناس ، قصرها اليهود على عنصرهم وأبناء دينهم فحسب مما يتنزه عنه أنبياء الله وحملة رسالاته ، وليس أدل على ذلك من انهم قد نقلوا فى التوراة ان تعاليم الله حرمت الربا بين اليهودى وأخيه اليهودى ، ولكنها أباحت أكل الربا من الغرباء عنهم . !

جاء فى سفر التثنية « ٢٣ ــ ١٩ » (١) من وصايا الله لموسى التى امره بتبليغها الى بنى اسرائيل لا تقرض أخاك بربا : ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شىء ما مما يقرض بربا ، للأجنبى تقرض بربا ، ولكن لاخيك لا تقرض بربا لكى يباركك الرب الهك فى كل ما تمتد اليه يدك فى الأرض التى انت داخل اليها لتمتلكها !

وعلى ضوء هذا النص نستطيع أن نفهم المراد من كل ما نذكره من الوصايا الواردة بشأن الفقراء والمساكين من أنها خاصة باليهود دون غيرهم، وهذا يفسر لنا تعاون اليهود فى جميع بلاد العالم على استنزاف دماء الشعوب التى يعيشون بينها عن طريق المصارف والمعاملات الربوية ،كما يفسر لنا قسوتهم واجرامهم فى سلب فلسطين العربية من سكانها العرب وابتعادهم عن كل المبادىء الاخلاقية التى نادت بها الديانات والشرائع .

ثانيا : ان اليهود لم يتقيدوا بتعاليم توراتهم فيما يتعلق بالعطف على فقرائهم وأراملهم وأيتامهم ، بل كانوا فيما بينهم قساة غلاظ الأكباد أو كما جاء وصفهم فى بعض اسفار التوراة (صلب الرقاب) وكما وصفهم أشعياء النبى ــ أعمال الرسل : ٢٨ ــ ٢٦ ــ وكما جاء وصفهم فى أول سفر أشعياء (١ــ١ــ٣١) ، وتفيض هذه الأسفار بجرائمهم ومخالفتهم لأنبيائهم وغضب الله عليهم مرة بعد مرة ،وقد أفاض القرآن الكريم فى بيان ذلك ، ونحن انما نذكر النصوص التالية عن توراتهم التى بين أيديهم فيما يتعلق بالفقراء ورعايتهم . لاننا نعتقد أنها هى التعاليم الحقيقية التى جاء بها أنبياء بنى اسرائيل عامة غير خاصة . فقصروها على انفسهم . ومع ذلك فلم يعملوا بها .

---

(١) الرقم الاول يشير الى رقم الاصحاح ، والرقم الثانى يشير الى رقم الآية وهكذا فى كل ما يأتى من النصوص .

نستطيع ان نقول : ان جميع النصوص الواردة فى التوراة المتعلقة بالفقر والفقراء ، تصرح بالأمور التاليـــــة :

١ ــ ان الله مالك السموات والأرض: «مبارك» ابرام (ابراهيم) من الله العلى مالك السموات والأرض ــ سفر التكوين ١٤ ــ ١٩ .

٢ ــ ان الفقر والغنى بيد الله وحده : « الرب يميت ويحيى ، يهبط الى الهاوية ويصعد ، الرب يفقر ويغنى ، يضع ويرفع ، يقيم المســـكين من التراب ، ويرفع الفقير من المزبلة للجلوس مع الشرفاء » صموئيـــل الاول : ٢ ــ ٦ ــ ٨ .

٣ ــ ان الفقر لايرفع من الأرض : « لأنه لاتفقد الفقراء من الارض ، ولذلك أنا أوصيك قائلا : افتح يدك لأخيك المسكين والفقير فى ارضك » سفر التثنية ١٥ ــ ١٠ ــ ١١ .

٤ ــ ان العمل يؤدى الى الشبع ، والكسل يؤدى الى الجوع « لاتحب النوم لئلا تفتقر ، افتح عينيك تشبع خبزا » ســـــفر الامثال : ٢٠ ــ ١٣

« المشتغل بأرضه يشبع خبزا ، وتابع البطـــالين يشبع فقـــرا » امثـــال ٢٨ ١٩ .

« العامل بيـــد رخـــوة يفتقـــر ، أما يد المجتهـــد فتغنى » امثـــال ١٠ ــ ٤ .

وقد كان اليهود فى القديم ينفذون هذا تماما ، فما من يهودى حـــتى الأحبار الا وهو صاحب مهنة يأكل منهــــــــــــــــا .

٥ ــ ان الشبع والغنى يؤديان الى الكفر والطغيان ، والفقر والجوع يؤديان الى السرقة والجرائم : « لا تعطنى فقرا ولا غنى ، اطعمنى خبـــز فريضتى ، لئلا أشبع وأكفر واقول من هو الرب ، او لئلا افتقر وأسرق واتخذ اسم الهى باطلا » ســـفر الامثـــال ٣٠ ــ ٩ .

« تحت ثلاثة تضطرب الأرض ، وأربعة لاتستطيع احتمالها : تحت عبد اذا ملك ، وأحمق اذا شبع خبزا . » سفر الأمثال : ٣٠ ــ ٢١ .

٦ ــ ان الفقير المستقيم خير من الغنى الظالم أو الملك الجاهل : «ولد فقير وحكيم خير من ملك شيخ جاهل » ســـفر الجامعة : ٤ ــ ١٣ . الأمثـــــال : ١٩ ــ ٢٢ .

« زينة الانسان معروفة ، والفقير خير من الكذوب ! » ســـــفر الامثـــال : ١٩ ــ ٢٢

« الفقير السالك باستقامته خير من معوج الطريق وهو غنى » سفر الأمثـــــــــــال : ٢٨ ــ ٦ .

٧ ــ الأمر باطعام الفقـــراء والمساكين وعدم اهانتهم ولزوم الدفاع عنهـــــــــم .

« اقضوا للذليل ولليتيم ، أنصفوا المسكين والبائس ، نجوا المسكين والفقـــير » مزامير : ٧٢ ــ ٤ .

« أما الفقير فلا يسمع انتهارا ، لا تسلب الفقير لكونه فقيرا ، ولا تسحق المسكين فى الباب » مزامير : ١٣ — ٨ — ٢٢ .

« من يرحم الفقير يقرض الرب ، وعن معروفه يجازيه » أمثال: ١٩ — ١٧ .

« ظالم الفقير يعير خالقه ، ويمجده راحم المسكين » أمثال : ١٤ — ٣١ .

« اقض بالعدل وحام عن الفقير والمسكين » أمثال : ٣١ — ٩ .

من دعاء سليمان : « اللهم اعط أحكامك للملك ، وبرك لابن الملك يدين شعبك بالعدل ، ومساكنك بالحق . يقضى لمساكين الشعب ، يخلص بنى البائسين ، ويسحق الظالم . ويسجد له كل الملوك ، وتتعبد له الامم لانه ينجى الفقير المستغيث ، والمسكين اذ لا معين له ، يشفق على المسكين والبائس . ويخلص أنفس الفقراء . من الظلم والخطف يفدى أنفسهم » مزامير : ٧٢ — ١ — ١٤ .

ومن قول أيوب يذكر ما فعل : « لأنى أنقذت المسكين المستغيث واليتيم ولا معين له . بركة الهالك حلت على . وجعلت قلب الأرملة يسر .. كنت عيونا للعمى وأرجلا للعرج . أب أنا للفقراء . ودعوى لم أعرفها فحصت عنها . هشمت اضراس الظالم . ومن بين أسنانه خطفت الفريسة » أيوب : ٢٩ — ١٢ — ١٧ .

٨ — النهى عن الاساءة الى الفقير وظلمه : « ان رأيت ظلم الفقير ونزع الحق والعدل من البلاد فلا ترتع من الأمر . لأن فوق العالى عاليا يلاحظ . والاعلى فوقهما . ومنفعة الارض للكل . الملك مخدوم من الحقل » الجامعة ٥ — ٨ — ١٠ .

« اذا كان فيك فقير أحد من اخوتك فى احد أبوابك فى أرضك التى يعطيك الرب الهك . فلا تقس قلبك عليه ولا تقبض يدك عن أخيك الفقير .. بل افتح يدك له وأقرضه مقدار ما يحتاج اليه » التثنية : ١٥ — ٧ — ٨ .

« ان اقرضت فضة لشعبى الفقير الذى عندك فلا تكن له كالمرابى لاتضعوا عليه ربا » من وصايا الله لموسى التى أمره بتبليغها الى بنى اسرائيل ، سفر الخروج : ٢٢ — ٢٥ .

« لاتسلب الفقير لكونه فقيرا . ولا تسحق المسكين فى الباب لأن الرب يقيم دعواهم ويسلب سالبى انفسهم » أمثال : ٢١ — ٢٢ — ٢٣ .

٩ — ترغيب المنفقين على الفقراء بالسعادة والثواب ، وترهيب المعرضين عنهم باللعنة والعقاب « من يعطى الفقير لايحتاج . ولمن يحجب عنه عينيه لعنات كثيرة » أمثال : ٢٨ — ٢٧ .

« أليس أن تكسر للجائع خبزك ، وأن تدخل المساكين التائهين

الى بيتك ، اذا رأيت عريانا أن تكسوه . حينئذ ينفجر مثل الصبح نورك » أشعياء : ٥٨ ـ ٧ ـ ٨ .

« وانفقت نفسك للجائع . وأشبعت النفس الذليلة . يشرق فى الظلمة نورك » اشعياء : ٥٨ ـ ١٠

« الملك الحاكم بالحق للفقراء يثبت كرسيه الى الأبد » امثال: ٢٩ ـ ١٤ .

« الرجل الظالم مكرهة الصديقين . والمستقيم الطريق مكرهة الأشرار » أمثال : ٢٩ ـ ٢٧ .

١٠ ـ التنديد بالأغنياء الظالمين وبالذين يعتمدون على ثرواتهم ويتفاخرون بهما .

« ان كنت قد جعلت الذهب عمدتى ، أوقلت للابريز انت متكلى ان كنت قد فرحت اذ كثرت ثروتى ولأن يدى وجدت كثيرا . فهذا أيضا اثم يعرض للقضاء . لأنى أكون قد جحدت الله من فوق » أيوب : ٣١ـ ٢٤ ـ ٢٥ ـ ٢٨ .

«ظالم الفقير تكثيرا لماله . ومعطى الغنى انما هو للعوز » امثال: ٢٢ ـ ١٦ .

ولماذا أخاف فى أيام الشر عندما يحيط بى اثم متعقبى الذين يتكلون على ثروتهم وبكثرة غناهم يفتخرون » ـ مزامير ٤٩. ـ ٥ ـ ٦ .

وفى التنديد بالاغنياء الأشرار : « ينقلون التخوم يغتصبون قطيعا ويرعونه يشتاقون حمار اليتامى ويرتهنون ثور الأرملة يصدون الفقراء عن الطريق مساكين الارض يختبئون جميعا . هاهم كالفئران فى القفر يخرجون الى عملهم يبكرون للطعام . البادية لهم خير ولأولادهم فى الحقل يحصدون علفهم ، ويقللون كرم الشرير ، ويبيتون عراة بلا لبس وليس لهم كسوة فى البرد يبتلون من مطر الجبال ولعدم الملجأ يعتنقون الصخر يخطفون اليتيم عن الثدى ومن المساكين يرتهنون عراة يذهبون بلا لبس وجائعين يحملون حزما ، ويعصرون الزيت داخل أسوارهم يدوسون المعاصر ويعطشون ، من الوجع اناس يئنون ونفس الجرحى تستغيث الخ » ـ أيوب ٢٤ ـ ٢ ـ ١٢ .

١١ ـ خص اليتيم والأرملة والغريب ـ من بنى اسرائيل ـ بنوع من العناية فى المواعظ والتوصية بهم :

ففى بيان أعمال الرب « يعضد اليتيم والارملة » ـ مزامير : ١٤٦ ـ ٩ .

وفى أعمال الخطاة المتكبرين « يقتلون الارملة والغريب ويميتون اليتيم » ـ مزامير : ٩٤ ـ ٧ ـ

وفى وصف القضاة والكتاب الظالمين « لتكون الأرامل غنيمتهم وينهبوا الأيتام » ـ أشعياء : ١٠ ـ ٢ .

« ولا تظلموا الارملة ولا اليتيم ولا الغريب ولا الفقير » ـ زكريا ، ٧ ـ ١٠ .

« ولا تدخل حقول الايتام لان وليهم قوى هو يقيم دعواهم عليك » ـ امثال : ٢٣ ـ ١٠ ـ ١ .

١٢ ـ الخطايا تؤدى الى الفقر : اسمع أنت يا ابنى وكن حكيما وارشد قلبك فى الطريق لاتكن بين يدى شريبى الخمر بين المتلفين أجسادهم لأن السكير والمسرف يفتقران » ـ أمثال : ٢٣ ـ ١٩ ـ ٢١ .

« لأنه بسبب امرأة زانية يفتقر المرء الى رغيف خبز » : امثال ٦ ـ ٢٦ .

« خطاياكم منعت الخير عنكم » ـ ارميا : ٥ ـ ٢٥ ـ

١٣ ـ لايدوم الغنى لأحد : « المولود ملكا قد يفتقر » جامعة: ٤ ـ ١٤ .

« ذو العين الشريرة يعجل الى الغنى ولا يعلم أن الفقر يأتيه » ـ امثال : ٢٨ ـ ٢٢ .

في المسيحية

في العهد الجديد :

أرسل المسيح عليه السلام في بيئة مادية جشعة هي بيئة اليهود الذين تركوا شرائع الله التي أوصاهم بها أنبياؤهم . فقد ألفوا في عهد المسيح منتهى الحرص على جمع المال والافتنان في اكتنازه وكان أغنياؤهم على أكبر جانب من القسوة وموت الضمير ، ورجال دينهم لا يألون جهدا في تحريف أحكام الشريعة ، والولاة الرومان جعلوا من المجتمع طبقتين متميزتين : طبقة الأغنياء والأشراف الذين استأثروا بالطيبات والاموال ورغد العيش ، وطبقة الفقراء الذين حرموا من الكرامة وأبسط حقوق الانسانية ، واصبحوا يئنون من وطأة المرابين المستغلين . وكان جمهورهم معرضين عن الحق ، يرتكبون كل المنكرات الخلقية والجنسية كما جاء ذلك على لسان المسيح في متى ١٢ — ١٥ ، وفي رسالة بولس الى أهل رومية ١ — ٢٦ .

لذلك كان طبيعيا أن تتجه رسالة المسيح قبل كل شيء الى تطهير المجتمع اليهودي من تلك الرذائل ، ومحاربة المادية البشعة ، وما أدت اليه من تفاوت طبقي مهين . وعلى ضوء هذا نفهم ما اثر عن المسيح من مواعظ ووصايا تتعلق بالمال ، ومن نمط حياته وحياة تلاميذه « الحواريين » .

اما الوصايا والمواعظ فتتلخص فيما يلي :

١ — ليست حياة الانسان بالطعام والشراب فحسب ، بل بالايمان والتحلي بالفضائل ! « ليس بالخبز وحده يحيا الانسان » — انجيل متى : الاصحاح الرابع ، الآية الرابعة .

٢ — للجائع أن يأكل ما تحرمه الشريعة « فجاع تلاميذه وابتدأوا يقطفون سنابل ويأكلون فالفريسيون لما نظروا قالوا له : هوذا تلاميذك يفعلون مالا يحل فعله يوم السبت ، فقال لهم أما قرأتم ما فعله داود حين جاع هو والذين معه كيف دخل بيت الله وأكل خبز التقدمة الذي لم يحل اكله له ولا للذين معه بل للكهنة فقط » — متى — ١٢ — ٤١ .

٣ — الدعوة للرحمة بالبؤساء والضعفاء والمساكين : « طوبى للرحماء لانهم يرحمون » — متى : ٥ — ٦ .

٤ — من أطعم أو أعان فقيرا فالله يجزيه : « تعالوا يامباركي أبي ، رثوا الملكوت المقدم لكم منذ تأسيس العالم ، لاني جعت فاطعمتموني ، وعطشت فسقيتموني ، كنت غريبا فآويتموني ، عريانا فكسوتموني ، مريضا فزرتموني .. محبوسا فاتيتم الى ، فتجيبه الابرار حينئذ قائلين : يارب متى رأيناك جائعا فأطعمناك ؟ أو عطشانا فسقيناك ، ومتى رأيناك غريبا

فآويناك أو عريانا فكسوناك ، ومتى رأيناك مريضا أو محبوسا فأتينــا اليــك ؟ فيجيب الملك ويقــول لهم : الحق أقول لكم بما أنكم فعلتموه بأحد اخوتى هؤلاء الأصاغر فبى فعلتم » ـ متى : ٢٥ ـ ٢٤ ـ ٤٠ .

٥ ـ عدم الاهتمام بالاكل والشرب واللباس والاتكال على الله : « لا تهتموا لحياتكم بما تأكلون وبما تشربون ، ولا لأجسادكم بما تلبســون ، أليست الحياة أفضل من الطعام ، والجسد أفضل من اللباس ، انظروا الى السماء انها لاتزرع ولا تحصد ولا تجمع الى مخازن وأبوكم السماوى يقوتها ولماذا تهتمون باللباس ، فلا تهتموا للغد لأن الغد يهتم بما لنفسه» ـ متى : ٦ ـ ٢٤ ـ ٣٤ .

٦ ـ الاقتصاد على عيش الكفاف « فصلوا أنتم هكذا : أبانا الذى فى السموات ، ليتقدس أسمك ، ليأت ملكوتك ، لتكن مشـــيئتك كما فى السموات كذلك على الأرض .. خبزنا كفافنا أعطنا اليوم ، واغفـــر لنا ذنوبنا كما نغفر نحن أيضا للمذنبين الينـــا » ـ متى : ٦ ـ ٩ ـ ١٢ .

٧ ـ الترغيب فى الصدقات : « بيعو أموالكم واعطـوا صدقة » ـ لوقا : ١٢ ـ ٣٣ ـ

قال يسوع : « ان أردت أن تكون كاملا فاذهب وبع أملاكك وأعط الفقراء ، فيكون لك كنز فى السماء وتعال اتبعنى ، فلما سمع الشـــاب الكلمة مضى حزينا لأنه كان ذا أموال كثيرة » ـ متى : ١٩ ـ ٢١ ـ ٢٢ ـ

٨ ـ تفضيل صـدقة الفقـــير على صدقة الغنى « وتطلع فرأى الأغنياء يلقون قرابينهم فى الخزانة ، ورأى أيضا أرملة مسكينة ألـــقت هناك فلسين ، فقال بالحق أقول لكم : ان هذه الأرملة الفقيرة القـــت اكثر من الجميع لأن هؤلاء من فضلتهم ألقوا فى قوانين الله ، وأما هـــذه فمن اعوازها ألقت كل المعيشة التى لها » لوقا : ٢١ ـ ٢ ـ ٤ ـ

٩ ـ التحذير من اظهار الصدقة أمام الناس رياء « احترزوا من أن تصنعوا صدقتكم قدام الناس لكى ينظروكم والا فليس لكم أجـر عنــد أبيكم الذى فى السموات فمتى صنعت صدقة فلا تصوت قدامك بالبوق كما يفعل المراؤون فى المجامع وفى الازقة لكى يمجدوا من الناس » ـ متى: ٥ ـ ١ ـ ٢ ـ

١٠ ـ التحذير من اكتناز الأموال واقتناء الذهب والفضة « ولا تكتنزوا لكم كنوزا على الأرض حيث يفسد السوس والصدأ وحيث ينقب السارقون ويسرقون » ـ متى : ٦ ـ ١٦ .

« لاتقتنوا ذهبا ولا فضة ولا نحاسا فى مناطقكم ولا مزودا للطريق ولا ثوبين ولا احذية ولا عصا لأن الفاعل مستحق طعامه » ـ من وصـــايا المســـــيح الى جواريه الاثنى عشر ـ متى ١٠ ـ ٩ ـ

١ ـ النهى عن عبادة المال « لايقدر أحد أن يخدم سيدين لأنه اما أن يبغض الواحد ويحب الآخر . أو يلازم الواحد ويحتقر الآخر لاتقدرون أن تخدموا الله والمال » ـ متى ٦ ـ ٢٤ .

١٢ ـ التنديد بالأغنياء « الحق أقول لكم أنه يعسر أن يدخل غنى الى

ملكوت السموات . واقول لكم ايضا ان مرور جمل من ثقب ابرة أيسر من أن يدخل غنى الى ملكوت الله . فلما سمع تلاميذه بهتوا جدا قائلين . أذا من يستطيع ان يخلص ، فنظر اليهم يسوع وقال لهم : هذا عند الناس غير مستطاع ولكن عند الله كل شيء مستطاع » متى : ١٩ — ٢٣ — ٢٦ —

١٣ — التنديد بأكل أموال الارامل وبالمتظاهرين بالصلاح : « ويل لكم أيها الكتبة والفريسيون المراؤون لانكم تأكلون بيوت الأرامل ولعله تطيلون صلواتكم » متى ٢٣ — ١٤ .

١٤ — التنديد بالذين يتظاهرون بالعطف على الفقراء وهم سارقون ففى حادثة المرأة التى احضرت منا من طيب ناردين خالص كثير الثمن ودهنت قدمى يسوع ومسحت قدميه بشعرها فامتلأ البيت من رائحة الطيب فقال واحد من تلاميذه وهو يهوذا سمعان الأسخريوطى المزمع أن يسلمه « أى المسيح من اليهود » لماذا لم يبع هذا الطيب بثلاثمائة دينار ويعطى الفقراء ، قال هذا ليس لانه كان يبالي بالفقراء بل لانه كان سارقا وكان الصندوق عنده وكان يحمل مايلقى فيه » يوحنا١٢—٣—٨

١٥ — الجماهير الجائعة تتبع من أشبعها « قال لهم يسوع : أنتم تطلبوننى ليس لأنكم رأيتم آيات ،بل لانكم أكلتم من الخبز فشبعتم » — يوحنا : ٦ — ٢٦ .

١٦ — الدعوة الى الرحمة والتسامح والمسالمة وعدم مقاومة العدوان والخضوع للحاكمين : « طوبى للرحماء لانهم يرحمون » — متى : ٥ — ٧

« قد سمعتم انه قيل للقدماء لاتقتل ، ومن قتل يكون مستوجب الحكم ، وأما أنا فأقول لكم ان كل من يغضب على أخيه باطلا يكون مستوجب الحكم .. ومن قال — لأخيه — ياأحمق يكون مستوجب نار جهنم » متى : ٥—٢١—٢٢ .

« لاتقاوموا الشر ، بل من لطمك على خدك الايمن فحول له الآخر ايضا ، ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء أيضا ، ومن سخرك ميلا واحدا فاذهب معه اثنين ، ومن سألك فاعطه ، ومن أراد أن يقترض منك فلا ترده ، أحبوا أعداءكم ، باركوا لأعنيكم ،احسنوا الى مبغضكم » — متى : ٥ — ٢٩ — ٤٤ .

«فقل لنا .. ايجوز أن تعطى جزية لقيصر أم لا ؟ فعلم يسوع خبثهم وقال : لماذا تجربوننى يامراؤون أرونى معاملة الجزية ، فقدموا له دينارا ، فقال لهم : لمن هذه الصورة والكتابة ؟ قالوا له : لقيصر ، فقال لهم : اعطوا اذا مالقيصر لقيصر وما لله لله » — متى : ٢٣ — ١٧— ٢١ .

١٧ — تفضيل الطهارة المعنوية على الطهارة الحسية

« ليس مايدخل الفم ينجس الانسان ، بل مايخرج من الفم هذا ينجس الانسان ، لأن من القلب تخرج أفكار شريرة ، قتل .. زنى . فسق

سرقة . شهادة زور ، تجديف . هذه التى تنجس الانسان وأما الأكل بأيد غير مغسولة فلا ينجس الانسان » ــ متى : ١٥ ــ ١١ ــ ١٩ ــ ٢٠ .

معيشة المسيح :

لم يكن غريبا وتلك دعوة المسيح عليه السلام وهدفها ، من مقاومة مادية المجتمع اليهودى ورد اليهود الى الاخلاق الكريمة من التسامح والبذل والبر بالفقراء واطراح الشهوات ، أن يكون هو نفسه مثالا للتقشف وترك الدنيا والتخلى عن الأموال ، وعدم لافراط فى المأكل والملبس والمسكن .

فقد جاء فى انجيل لوقا ٩ ــ ٥٨ من قولّ المسيح عليه السلام « للثعالب أو جرة ولطيور (١) السماء أوكار ، وأما ابن الانسان (يعنى نفسه) فليس له أين يسند رأسه » .

وكان له ولتلاميذه صندوق توضع فيه القرابين (الصدقات) يأكلون منه كما مر فى قصة يهوذا الاسخريوطى ، وكانوا من الجوع بحيث يأكلون السنابل فى حقول الزرع كما مر فى الفقرة (٢) .

وكان فى اغلب الأحيان يمشى حافيا عارى الرأس ، وأحيانا يركب حمارا . كما جاء فى انجيل متى : ٢١ ــ ٣٢ من قوله لتلميذين من تلامذته اذهبا الى القرية التى امامكما فللوقت تجدأن أتانا مربوطة وجحشا معها فحلاهما واتيانى بهما وان قال لكما أحد شيئا فقولا الرب محتاج اليهما ، فللوقت يرسلهما » .

معيشة أصحابه الاوائل ..

وكذلك عاش أصحابه وتلامذته الذين كانوا معه ، وانا لنجد فى أعمال الرسل من أسفار العهد الجديد صورة واضحة عن معيشة هؤلاء وتقشفهم والمبادىء الرئيسية التى ملأت نفوسهم حين اندفعوا لنشر المسيحية فى فلسطين وغيرها من الاقطار ، ونوجز الحديث عن ذلك فيما يلى :

١ ــ كانوا يعيشون من القرابين التى يقدمها المؤمنون الجدد لهم باعتبار أن هؤلاء الرسل (التلاميذ) كانوا سببا فى انقاذ المؤمنين من الضلال والهلاك ، فمن حقهم على المؤمنين أن يقوموا بنفقات حياتهم الجسدية « لأن أهل (مكدونية وأخائية) استحسنوا أن يصنعوا توزيعا لفقراء القديسين الذين فى أورشليم ، استحسنوا لذلك وانهم لهم مدينون لأنه أنكان الامم قد اشتركوا فىروحياتهم يجبعليهم أنيخدموهم فى الجسديات أيضا » رسالة بولس الاول الى أهل رومية : ١٥ ــ ٢٦ ، ٢٧ .

٢ ــ أما فيما بينهم فقد كانوا لايملكون شيئا « فقالّ بطرس ليس لى فضة ولا ذهب » ــ أعمال الرسل : ٣ ــ ٦ .

---

(١) الاوجرة والاوكار هما مسكنا الثعالب والطيور التى تأوى اليها

وكانوا يطلبون من كل من أراد اتباعهم فى التبشير بالدين الجديد (المسيحية) أن يبيع أملاكه ليوزع ثمنها على جميعهم وكانوا يعيشون عيشا مشتركا والاملاك والمقتنيات كانوا يبيعونها ويقسمونها بين الجميع كما يكون لكل واحد احتياج » ـ اعمال الرسل : ٢ ـ ٤٤ ـ ٤٥ .

« أذ لم يكن فيهم احد محتاجا لان كل الذين كانوا أصحاب حقول أو بيوت كانوا يبيعونها ويأتون بأثمان المبيعات ويضعونها عند أرجل الرسل فكان يوزع على كل واحد كما يكون له احتياج» ـ اعمال الرسل : ٤ ـ ٣٣ .

وهنا يسجل تاريخ هؤلاء التلاميذ أن احدا من اتباعهم لم يدفع لهم كل ثمن أملاكه فعاقبه الله هو وزوجته بالموت .

« ورجل اسمه حنانيا وامرأته «سفيرة» باع ملكا واختلس من الثمن وامرأته لها خبر بذلك . وأتى بجزء ووضعه عند أرجل الرسل ، فقال بطرس : ياحنانيا لماذا ملأ الشيطان قلبك لتكذب على الروح القدس وتختلس من ثمن الحقل ؟ . . أنت لم تكذب على الناس بل على الله . فلما سمع حنانيا هذا الكلام وقع ومات ، وصار خوف عظيم على جميع الذين سمعوا بذلك . . ثم حدث بعد مدة ثلاث ساعات أن امرأته دخلت وليس لها خبر بما جرى . فأجابها بطرس قولى : أبهذا المقدار بعتما الحقل ؟ فقالت : نعم بهذا المقدار . فقال لها بطرس : ما بالكما اتفقتما على تجربة روح الرب ؟ هو ذا أرجل الذين دفنوا رجلك على الباب وسيحملونك خارجا . فوقعت فى الحال عند رجله وماتت » ـ اعمال الرسل : ١٥ ـ١ ـ١٠ .

المبادىء العامة لدعوتهم

لقد تحمل هؤلاء الحواريون المؤمنون جميع صنوف العذاب ، والجوع والعطش والاهانة حتى القتل فى سبيل دعوتهم بين اليهود وغيرهم من حدود بيت المقدس الى رومية :

« الى هذه الساعة نجوع ونعطش ونعرى ونلكم وليس لنا اقامة » رسالة بولس الاولى الى أهل كورنثوس : ٤ ـ ١١ ـ

وكانت دعوتهم منصبة الى المبادىء الرئيسية التى جاء بها المسيح عليه السلام :

١ ـ الايمان بالمسيح واتباعه وترك ، ماكان عليه اليهود ، ممايخالف دعوة المسيح من عقائد وشعائر وأخلاق ، وهذا نجده مبثوثا فى «أعمال الرسل » ورسائل بولس (١) المتعددة الى كثير من النواحى . مما لانجد حاجة الى الاستشهاد بالنصوص لذلك .

---

(١) هو من أشهر دعاة المسيحية فى القرن الاول للميلاد . وهو واضع التنظيمات الكنسية للديانة المسيحية . ولد فى طرسوس (كانت تقع شمال انطاكية . وعلى شواطئ بحر الروم « البحر الابيض المتوسط » عند مدخل آسيا الصغرى) من أسرة يهودية

٢ ـ تقليل شأن الطعام والشراب وتمجيد حياة الروح والعبادة :
« ليس ملكوت الله أكلا وشربا . بل هو بر وسلام وفرح في الروح القدس » ـ رسالة بولس الى اهل رومية : ١٤ ـ ١٧ ـ

« ولكن الطعام لايقدمنا الى الله لاننا لانزيد وان لم نأكل لاننقص » رسالة بولس الاولى الى أهل كورنثوس : ـ ٨ ـ ٨ .

٣ ـ النهى عن تعدى الانسان على أخيه وظلمه : ان الظالمين لايرثون ملكوت الله » المصدر السابق : ٦ ـ ٩ .

٤ ـ تفضيل العزوبة على الزواج للتفرغ لعبادة الله والابتعاد عن ملذات الجسم .

« من زوج فحسنا يفعل ، ومن لايزوج يفعل أحسن » ـ المصدر السابق : ٧ ـ ٣٨ .

« غير المتزوج يهتم فيما للرب كيف يرضى الرب ، وأما المتزوج فيهتم فيما للعالم كيف يرضى امرأته » ـ المصدر السابق : ٧ ـ ٣٢ .

وعلى هذا المبدأ تكون المرأة العذراء « غير المتزوجة » أطهر جسدا وروحا من المرأة المتزوجة .

« ان بين الزوجة والعذراء فرقا ، غير المتزوجة تهتم فيما للرب لتكون مقدسة جسدا وروحا ، وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم كى ترضى رجلها » المصدر السابق : ٧ ـ ٣٤ .

٥ ـ النهى عن الفواحش واتباع الشهوات :

« لاتضلوا ، لازناة ولا عبدة أوثان ولا فاسقون .. ولا سارقون ولا طماعون ولا سكيرون ولا شتامون ولا خاطفون يرثون ملكوت الله » ـ المصدر السابق : ٦ ـ ٩ .

٦ ـ كل مطيع لله يأخذ أجرته بحسب تعبه :

« اذن ليس الفارس شيئا ولا الساقى بل الله الذى ينمى ، والفارس والساقى واحد ، ولكن كل واحد سيأخذ أجرته بحسب تعبه » المصدر السابق : ٣ ـ ٧ ، ٨ .

٧ ـ تفضيل قوة الروح على قوة الجسد .

متدينة تتمتع بالرعوية الرومانية . تعلم فيها علومه المدرسية الاولى ، ولما شب ذهب الى أورشليم (بيت المقدس) فتلقى الديانة اليهودية عن أشهر أحبارها فى ذلك العهد ونشأ شديد التمسك بتعاليم الديانة اليهودية وطقوسها ، ولما ظهرت دعوة المسيح كان من أشد مضطهدى حوارييه وتلامذته ، ثم اعتنق الديانة المسيحية سنة ٣١م وهو على أبواب دمشق على أثر رؤيا غريبة ذكرت فى « اعمال الرسل » وانقلب بعدها من متحمس شديد ضد النصرانية الى متحمس شديد لها ، وانتقل من فلسطين الى انطاكية ومنها الى مدن الامبراطورية الرومانية يدعو الى المسيحية ويلقى الاذى الشديد فى سبيل ذلك حتى حكم عليه بالاعدام فى رومية (روما) سنة ٦٧ م فى عهد الطاغية نيرون .

« فانظروا دعوتكم أيها الاخوة اذ ليس كثيرون حكماء حسب الجسد، ليس كثيرون اقوياء ، ليس كثيرون شرفاء ، بل اختار الله جهال العالم ليخزى الحكماء ، واختار الله ضعفاء العالم ليخزى الأقوياء واختار الله أدنياء العالم والمزدرى وغير الموجود ليبطل الموجود ، لكى لايفتخر كل ذى جسد امامه » المصدر السابق : ١ — ٢٦ ، ٢٩

٨ — التسامح مع الظالمين والمضطهدين ، والخضوع لسلطة الحاكمين :

« باركوا على الذين يضطهدونكم » رسالة بولس الى اهل رومية : ١٣ — ١٤ .

« لتخضع كل نفس للسلاطين الفائقة ، لأنه ليس سلطان الا من الله والسلاطين الكائنة هى مرتبة من الله ، حتى أن من يقاوم السلطان يقاوم ترتيب الله ، والمقاومون سيأخذون لانفسهم دينونة ، فان الحكام ليسوا خوفا للأعمال الصالحة ، بل للشريرة . أفتريد ان لاتخاف السلطان أفعل الصلاح فيكون لك مدح منه . لانه خادم الله للصلاح . ولكن ان فعلت الشر فخف . لانه لا يحمل السيف عبثا اذ هو خادم الله منتقم للغضب من الذى يفعل الشر . لذلك يلزم أن يخضع له ليس بسبب الغضب فقط بل أيضا بسبب الضمير . فانكم لأجل هذا توفون الجزية أيضا اذ هم خدام الله مواظبون على ذلك بعينه فأعطوا الجميع حقوقهم . الجزية لمن له الجزية الجباية لمن له الجباية . والخوف لمن له الخوف . والاكرام لمن له الاكرام » — المصدر السابق : ١٣ — ١ — ٧

٩ — ولعل أجمع المبادىء التى كان يبشر بها تلامذة المسيح وحواريوه هى هذه الوصايا الجميلة :

« كونوا كارهين للشر . ملتصقين بالخير . وادين بعضكم بعضا بالمحبة الأخوية مقدمين بعضكم بعضا فى الكرامة . غير متكاسلين فى الاجتهاد . حارين فى الروح . عابدين الرب . فرحين فى الرجاء . صابرين فى الضيق . مواظبين على الصلاة . مشتركين فى احتياجات القديسين . عاكفين على اضافة الغرباء . باركوا على الذين يضطهدونكم . باركوا ولا تلعنوا . فرحا مع الفرحين وبكاء مع الباكين . مهتمين بعضكم لبعض اهتماما واحدا غير مهتمين بالأمور العالية ، بل منقادين الى المتضعين . لاتكونوا حكماء عند انفسكم ، لاتجازوا أحدا عن شر بشر . معتنين بأمور حسنة قدام جميع الناس ، أن كان ممكنا فحسب طاقتكم سالموا جميع الناس ، لاتنتقموا لأنفسكم أيها الاحباء بل أعطوا مكانا للغضب . لأنه مكتوب لى النقمة أنا أجازى : يقول الرب . فان جاع عدوك فاطعمه . وان عطش فاسقه . لانك ان فعلت هذا تجمع جمع نار على رأسه يغلبنك الشر بل اغلب الشر بالخير » المصدر السابق : ١٢ — ٦ — ٢١

١٠ — وأخيرا فان دعوتهم تتلخص بالكلمات الثلاث : البر . والتعفف .. والدينونة — أعمال الرسل : ٢٤ — ٢٥ .

وكان من وصاياهم الى أتباعهم : « لتكن سيرتكم خالية من محبة المال . كونوا مكتفين بما عندكم » ـ الرسالة الى العبرانيين (١) : ١٣ ـ ٥ .

ومن هذا يتضح أن معالجة المسيح عليه السلام وتلاميذه ـ كما وردت فى الكتب المقدسة عند المسيحيين ـ لمشكلة الفقر والظلم الاجتماعى آتخذت شكلا أخلاقيا تربويا . مناسبا للبيئة التى عاش فيها المسيح ونادى برسالته . ولا شك فى أنها كان لها اثر كبير فى انحسار الوثنية عن جزء كبير من العالم وتخليصه من قسوة المادية اليهودية .

---

(١) هى من أسفار العهد الجديد ، ويختلف المؤرخون الدينيون المسيحيون فى كاتب هذه الرسالة وتاريخها : وفى كاتبها أقوال لا يرجع بعضها على بعض ، أما تاريخها فالمرجح عندهم انها كتبت فى عهد لا يتجاوز سنة ٨٥ م « انظر التفاسير البيضاوية المسيحية فى شرح الرسالة الى العبرانيين : ٣ ، ٤ » .

فى الاسلام

كان شأن الاسلام كشأن الديانتين السابقتين فى العناية بالفقراء ومحاربة ظلمهم واهمالهم ، لأن شرائع الله لايمكن أن تهمل هذه الفئة دون عناية ورعاية ورحمة . والخلق كلهم عيال الله ، ، وقد وسعت رحمته كل شيء « ورحمتى وسعت كل شيء »(١) ، ومن اسماء الله تعالى « الرحمن الرحيم » .

غير أن الاسلام سلك للوصول الى هذه الغاية النبيلة مسلكا يختلف فى تفاصيله وفى وسائله عما سبقه من الديانات وان اتجه معها الى وجهة واحدة .

ذلك أن الاسلام آخر الديانات التى أرسل الله بها رسله الى العالم لهدايتهم وسعادتهم . فكان لزاما أن يحتوى من المبادىء والنصوص ما يمكن معها اقامة مجتمع متكافل فى مختلف العصور ومتعدد الشعوب . وما يكفل بها سد الحاجات التشريعية لكل دولة ولكل أمة لتحقيق هذا الهدف المنشود . وأهم ما امتازت به طريقة الاسلام فى معالجة مشكلة الفقر والغنى ميزتان :

أولا — انه لم ينظر الى هذه المشكلة على أنها مشكلة قائمة بذاتها . بل متصلة بغيرها من شئون الحياة ، فلابد لمعالجتها من معالجة صحيحة لكل شئون الحياة .

ثانيا — انه لم يقتصر على المواعظ والوصايا الاخلاقية ، فذلك مما لا يؤثر فى سواد الشعب غالبا الا ان يكون معه قوانين واضحة تحدد الواجبات ، وتحميها دولة ترهب المسيئين وتأخذ على يد الظالمين . وتحمل الذين لاتجدى فيهم الوصايا والمواعظ على تنفيذ تلك القوانين فتلك سنة الله فى استقامة الحياة وانتظام المجتمعات .

ومن هنا نجد التشريع الاسلامى متماسكا يتصل بعضه ببعض . ويتوقف نجاح كل قانون من قوانينه على تنفيذ القوانين الاخرى ، كما يتوقف نجاح قوانينه كلها على وجود الدولة التى تتبناها وتأخذ على عاتقها تنفيذها والسهر على تطبيقها .

ومن أمعن النظر فى قوانين الاسلام وجد أن هذه القوانين كلها تتوخى تحقيق مصالح الناس وحاجاتهم الضرورية والرفاهية ، وسعادتهم الاجتماعية فى الحياة الدنيا . وسعادتهم الخالدة فى الحياة الاخرى .

والعلماء مجمعون على هذه الحقيقة . والفقه الاسلامى فى

---

(١) الاعراف : ١٥٦ .

جميع مذاهبه قائم عليها . وانما يختلف مذهب عن مذهب فى شرح هذه الحقيقة وكثرة التفريع عليها .

ومن هنا نشأت نظرية « المصالح المرسلة » (١) فى الفقه الاسلامى واتفق العلماء على أن الضروريات التى جاء الشرع لتحقيقها هى خمسة:

١ ـ حفظ الدين .
٢ ـ حفظ النفس .
٣ ـ حفظ النسل .
٤ ـ حفظ المال .
٥ ـ حفظ العقل .

قال الغزالى رحمه الله :

« ان مقصود الشرع فى الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم . فكل مايتضمن حفظ هذه الاصول الخمسة فهو مصلحة . وكل ما يفوت هذه الاصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) .

وقال الشاطبى رحمه الله :

« تكاليف الشريعة ترجع الى حفظ مقاصدها فى الخلق . وهذه المقاصد لاتعدو أن تكون «ضرورية» أو «حاجية» أو «تحسينية» أما الضرورية فمعناها أنها لابد منها فى قيام مصالح الدين والدنيا . بحيث اذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة . بل على فساد وتهارج وفوت حياة . وفى الاخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين ومجموع الضروريات خمسة . وهى : حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل (٣) .

وعلى ضوء هذه الحقيقة التى أجمع عليها فقهاء الاسلام . وعلى ضوء النصوص التشريعية الخاصة بحقوق الفقراء والفئات التى تحتاج الى عون المجتمع والدولة . استطعنا أن نصوغ نظرية « الاشتراكية الاسلامية » وفق المخطط التالى :

١ ـ الحقوق الطبيعية لكل مواطن .
٢ ـ القوانين التى تضمن هذه الحقوق وتنظم طرقها .
٣ ـ القوانين التى تضمن التكافل الاجتماعى .
٤ ـ المؤيدات التى تدعم تلك الحدود والقوانين .

وسنبحث فيما يلى فى كل عنصر من هذ العناصر الاربعة بقدر ما يعطى فكرة واضحة عنها تاركين شرح هذه النظرية شرحا وافيا الى كتابنا الكبير الذى نضعه لذلك ونرجو أن يتم انجازه قريبا بآذن الله .

---

(١) سيأتى امزيد شرح لهـا فى بحث المؤيدات .
(٢) المستصفى : ١ ـ ٢٧٨ .
(٣) الموافقات باختصار : ٢ ـ ٨و١٠ .

الحقوق الطبيعية

حـق الحيـــاة

الحياة منحة الله تبارك وتعالى للانسان ، لايملك أحد انتزاعها بغير ارادة الله « وانا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون(١) » « وأنه هو أمات وأحيا(٢) » « انا نحن نحيي ونميت والينا المصير(٣) » .

وقد أعطى حق انتزاع الحياة من الافراد للدولة فحسب وفق قانون الجنايات ، لمصلحة المجتمع وحماية حياة الافراد ، وفى ذلك يقول القرآن الكريم : « ولـكم فى القصاص حياة(٤) » .

والعدوان على حياة فرد بدون حق عدوان على المجتمع كله . والانتقام بالقصاص من هذا الجانى احياء للمجتمع كله : « من قتل نفســا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ، ومن أحيــاها فكأنما أحيا الناس جميعا (٥) » .

واذا وقع العدوان على حياة الافراد من قبل الحاكمين الطغـــاة ، فشجعوا على قتل الابرياء « وسحلهم » واشاعة الرعب فى قلوب الجماهير كان ذلك فى نظر القرآن ظلما ينأى بأصـــحابه عن الخير ، ويعرضهم لعقوبة الله المنتقم الجبار : « ألم تر الى الذى حاج ابراهيم فى ربه أن آتاه الله الملك اذ قال ابراهيم ربى الذى يحيى ويميت ، قال انا أحيى وأميت ! قال ابراهيم فان الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بهـا من المغرب فبهت الذى كفر ، والله لايهدى القوم الظالمين(٦) » .

وفى قصة فرعون الذى قتل الرجال والاطفال ، واستحيا النســاء والبنات ، فكانت نهايته أن أغرقه الله واعوانه بالبحر ، ان فى هذه القصة التى تكررت فى القرآن فى ٢٧ سورة ، نذيرا للطغاة الذين يستبيحون دماء الجماهير البريئة بعاقبة كعاقبة فرعون الذى نازع الله فى دعوى الالوهية وقال : « ماعلمت لكم من اله غيرى(٧) » .

ولم يكتف التشريع الاسلامى باعلان هذا المبدأ « مبدأ حق الحياة بل أعلن مع ذلك وجوب صيانة الحياة من كل مايقضى عليها أو يتلفهـا أو يضعفها ، فأعلن وجوب العناية بالصحة العامة ودفع الامراض والاوبئة عن المجتمـــع .

ففى قصة الوباء (طاعون عمواس) الذى حصل فى عهد عمر رضى الله عنه . منع عمر دخول الجيش الى الارض الموبوءة ، عملا بقـــول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذا كان الوباء بأرض ولست بها فلا

---

(١) الحجر : ٢٣
(٢) النجم : ٤٤
(٣) ق : ٤٣
(٤) البقرة : ١٧٩
(٧) القصص : ٣٨
(٦) البقرة : ٢٥٨

تدخلها ، وان كان بأرض بها فلا تخرج منها(١) » فكان ذلك أول اعلان لمبدأ الحجر الصحى فى العالم .

أما أمر الافراد برعاية صحتهم ونهيهم عن كل مايضعفها ، فنجد ذلك فى مثل قوله تعالى « وكلوا واشربوا ولا تسرفوا(٢) » فالاكل والشرب سبب استمرار الحياة ، والاسراف فيها منشأ الامراض والعلل(٣) .

ويقول صلى الله عليه وسلم : ان الله ماأنزل داء الا جعل له شفاء الا ياعباد الله فتداووا(٤) » ونهى الشارع عن ارهاق الجسم ولو بالعبادة فقد قال لبعض صحابته : «ألم أخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار ولا تأتى أهلك ؟ قال بلى يارسول الله ، قال فلا تفعل ، ولكن صم وأفطر ، وقم ونم ، وأت أهلك ، فان لجسمك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا ، وان لزوجك عليك حقا(٥) » .

ومن هذا نعلم أن مايسلكه بعض جهلة المتصوفة من تجويع أنفسهم حتى تعجز عن القيام بالواجبات . أمر لاتقره نصوص الشريعة ولاروح مبادئها العامة .

وقد فاض التشريع الاسلامى — فى الكتاب والسنة واجتهادات الائمة — بالاحكام المتفرعة عن حق « الحياة » وما تعلق به من حفظ الصحة . وسنذكر فيما يلى أمثلة لهذه الاحكام :

أ — مايتعلق بحفظ الحياة :

١ — تحريم قتل النفس بغير حق : « ولاتقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق(٦) » .

٢ — عقوبة الاعدام للقاتل بغير حق « كتب عليكم القصاص فى القتلى(٧) » .

٣ — القتل بحق . وهو اعدام القاتل ، وقتل الخارج على الجماعة وأنظمتها العامة فى بعض الحالات .

٤ — تحريم الانتحار مهما كان الباعث على ذلك « ولا تقتلوا أنفسكم (٨) » .

٥ — النهى عن المخاطرة بالنفس : «ولاتلقوا بأيديكم الى التهلكة(٩) » .
٦ — حق الدفاع عن النفس . فمن صال على انسان ليقتله . جاز

---

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود . (٢) الاعراف : ٣١ .

(٣) من خير ما ألف فى موقف الاسلام من الصحة والطب : كتاب « الوجيز فى الاسلام والطب : للزميل الدكتور شوكت الشطى : فقد صدر ونحن نعد هذا البحث للطبعة الثانية .

(٤) رواه البخارى ومسلم . (٥) ورواه البخارى وغيره .

(٦) الانعام : ١٥١ . (٧) البقرة : ١٧٨ .

(٨) النساء : ٢٩ . (٩) البقرة : ١٩٥

للمهاجم أن يدرأ عن نفسه الخطر ولو بقتل الصائل ، لان المهاجم معتد. والعدوان على حياة انسان بغير حق ولا عذر .مبيح لاهدار دم المعتدى.

٧ ـ ومن أكره على قتل انسان ظلما . لايجوز له أن يرتكب جريمة القتل ولو كان فى امتناعه قضاء على حياته . اذ لايجوز له أن يفتدى حياته بحياة غيره .

٨ ـ من الاهداف التى شرع الجهاد من أجلها . حماية « حق الحياة » لابناء الشعب ، فان الحرب العدوانية من جانب الاعداء تعرض حياة الامة وأرواح أبنائها للخطر .

٩ ـ واذا خرجت فئة على جمهور الشعب وحملت السلاح فى وجهه وجب قتالها حتى تفىء الى الحق « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله(١) »

١٠ ـ واذا تجمع بعض الاشقياء فكونوا عصابات تقطع الطرق ، وتقتل الانفس ، وتسلب الاموال . وتخيف الآمنين . وجبت عقوبتهم بأنواع من العقوبة . منها الاعدام بكيفية خاصة : انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض(٢) » وفى تفسير هذه الآية وبيان أحكامها خلاف فى المذاهب الاجتهادية . ولكن المتفق عليه أن جرائم هؤلاء الاشقياء ان بلغت حد قتل الابرياء وجبت عقوبتهم بالكيفية التى نص عليها القرآن فى هذه الآية .

ب ـ ما يتعلق بحفظ الصحة :

١١ ـ تحريم المسكرات والمخدرات ، فمن مقاصد تحريمها حفظ صحة النــاس .

١٢ ـ تحريم الزنى والفواحش الجنسية . لما فى ذلك من أضرار صحية وخلقيــة .

١٣ ـ تحريم أكل مايضر الآكل ولو كان الطعام المأكول فى حد ذاته مفيدا لغير الآكل . فمن أخبره طبيب حاذق أن أكل اللحم أو الخبز مثلا يضره . حرم عليه شرعا أكل اللحم أو **الخبز** .

١٤ ـ تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير . وهذه مما تكفل الطب الحديث ببيان أضرارها الصحية .

١٥ ـ النهى عن ادخال اليد فى الاناء قبل غسلها .

---

(١) الحجرات : ٩

(٢) المائدة : ٣٣

١٦ ـ ايجاب الاكل عند اشراف الجائع على الخطر أو اضرارالجوع بصـــحته .

١٧ ـ ايجاب الوضوء عند كل حدث يخرج من الانسان . ولايخفى مافى الضوء من الفوائد الصحية(١) .

١٨ ـ ايجاب الغسل عند حدوث الجنـابة . ولايخفى مافيه من فوائد صحية للجسم .

١٩ ـ ايجاب الصلاة خمس مرات فى اليوم . ولا يخفى مافيها من رياضـة لمختلف أعضـاء الجسم .

٢٠ ـ ايجاب الصوم شهرا فى كل عام . من طلوع الفجر حتى غروب الشمس . وقد عنى الطب الحديث ببيان فوائده .

٢١ ـ ايجاب الحج على من استطاع الى ذلك سبيلا ، ولا يخفى مافيه من رياضة النفس على مشقات السفر. وتعريض الجسم للشمس والمبيت فى العراء تحت الخيام . مما يجعل الحج وخاصة الطواف حول البيت . والسعى بين الصـفا والمروة . والموقف فى عرفات . والمبيت فى مزدلفة . والاقامة فى منى . أشبه بمعسكر تدريبى أو مخيم كشـفى .

٢٢ ـ ايجاب تغطية الاناء المكشوف اذا كان فيه ماء أو طعام . بعض الحشرات .

٢٣ ـ النهى عن الشرب من فم السقاء . خوفا من أن تكون فيه

٢٤ ـ النهى عن الاكل أو الشرب أو قضاء الحاجة قائما .

٢٥ ـ استحباب شرب الماء على أنفاس متعددة لا مرة واحدة .

٢٦ ـ استحباب غسل الايدى قبل الطعام وبعده .

٢٧ ـ استحباب السواك وخاصة عند الوضوء والصلاة .

٢٨ ـ استحباب الغسـل يوم الجمعـة(٢) وأيام العيـدين وفى أوقات غيرها .

٢٩ ـ الترغيب فى الرياضة من ركوب الخيل والسباحة وتعـلم الرماية والمصارعة ، وفى الاثر من قول عمر . « علموا أولادكم السباحة والرماية وركوب الخيل » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسابق عائشة(٣) قبل نزول آية الحجاب بالنسبة لنساء النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان يصارع ركانه(٤) فيغلبه عليه الصلاة والسلام وركانة أحد المشهورين بالقوة والصراع ومع ذلك يغلبه الرسول صلى الله عليه وسلم وماكان يفعل ذلك عليه السلام أمام الصـحابة على جلالة قدره

---

(١) ما نذكر هنا من الفوائد الصحية لكل من الوضـوء والغسـل والصـلاة والصوم والحج لا يعنى أن هذه الامور شرعت لحفظ الصحة فقط . بل نحن نعتقـد أن فوائدها الروحية والخلقية أجل وأعظم .

(٢) قال بعض العلماء بوجوب ذلك عملا بظواهر بعض الاحاديث .

(٣) رواه احمد وابو داود .

(٤) رواه ابو داود والترمذى وانظر زاد المعاد لابن قيم الجوزية : ٤١/١

(٥) المائدة : ٢٣

وعظيم مهابته في نفوس أصحابه ، الا تشريعا لامته في الاقتداء به . وتبيانا لمقاصد الشريعة من حفظ الصحة ورياضة الجسم ، وأن ذلك لا يتنافى مع العبادة لله ، ولا مع الكمال والهيبة في نفوس الناس، وكان ذلك تبديدا للاوهام التي كانت شائعة لدى العباد والمتزهدين من أتباع الديانات السابقة ، من أن اهمال العناية بالجسم رمز للزهد والتقوى وسبيل الى التقرب من الله عز وجل .

٣٠ ـ جعل الشارع من مهمة الدولة تطبيب الفقراء وتيسير العلاج للناس كما سيأتي في قوانين التكافل الاجتماعي .

٣١ ـ نهى الشارع عن التعرض لمزاولة الطب دون اتقانها ، وأوجب على العلماء منع من يتعرض لذلك من الجاهلين حفظا لصحة الناس ، وعاقب من يتصدى لذلك وهو غير كفء .

٣٢ ـ نهى الشارع عن قربان الزوج زوجته في المحيض حتى تطهر « فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن(١) » .

٣٣ ـ وبالجملة فقد جاء في القرآن الكريم مايفيد الترغيب في النظافة والطهارة : « ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين(٢) » « فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين(٣) » .

وفي بعض الآثار . « النظافة من الايمان »

وفي الحديث : « نفسك مطيتك فارفق بها(٤) »

جـ ـ سقوط الواجبات عند الخطر :

ومن أروع ماجاء به الاسلام تأكيدا لحق « الحياة » وما يحفظها ، اسقاطه للواجبات والتكاليف عند تعرض حياة المكلف للخطر أو تعرض صحته للسوء ، واليكم بعض الامثلة :

٣٤ ـ سقوط فرض الوضوء بالماء ، وانتقال الفرض الى التيمم بالتراب حين يكون على الماء عدو مخيف أو حيوان مفترس .

٣٥ ـ سقوط فرض الوضوء أيضا عندما يكون استعمال الماء مضرا بصحة المتوضيء أو عندما يؤدي استعمال الماء الى تأخر شفاء المريض ، أو زيادة مرضه ، فيجب التيمم حينئذ .

٣٦ ـ وكذلك يسقط فرض الاغتسال بالماء وينتقل الى التيمم في الحالتين السابقتين .

٣٧ ـ ولا يجوز التوضؤ بالماء أو الاغتسال به اذا كان الانسان في حاجة الى هذا الماء لشرابه أو لطبخ طعامه أو شرب دابته .

٣٨ ـ ويسقط فرض الاتجاه الى القبلة في الصلاة عندما يكون في

---

(١) البقرة : ٢٢٢

(٢) المصدر السابق

(٣) التوبة : ١٠٨

(٤) ذكره السرخسي في شرح كتاب الكسب للامام محمد بلفظ « نفس المؤمن بطنته » وهو خطأ مطبعي وصوابه « مطيته » انظر المبسوط ٣٠/٢٤٥

اتجاهه الى القبلة خطر على حياته ، أو كان من المرض بحيث لايستطيع التوجه الى القبلة .

٣٩ ــ ويسقط فرض القيام فى الصلاة اذا كان مريضا لايستطيع القيام أو يضره القيام .

٤٠ ــ ويسقط فرض الركوع والسجود والقعود فى الصلاة اذا كان كذلك بحيث يمنعه المرض أو يؤدى الى ضرره .

٤١ ــ وعندما يكون الجيش الاسلامى فى ميدان المعركة وجها لوجه مع العدو . وكان العدو فى غير اتجاه القبلة ، فان الجيش حينئذ يصلى صلاة الخوف ، وهى أن يتجه الامام وفريق من الجيش معه الى الصلاة تجاه القبلة ، من حيث يبقى تجاه العدو فريق كاف لصد هجومه على الجيش عند الصلاة ، فاذا صلى الامام ومن معه الركعة الاولى ، نهض الذين صلوا معه واتجهوا الى مقابلة العدو ، وبقى الامام فى صلاته فيجىء الذين لم يصلوا مع الامام الى الركعة الثانية ــ وهى لهم أولى ــ فاذا أتموا الركعة مع الامام ، سلم الامام ثم ذهب هؤلاء أيضا الى جهة العدو ليأتى اخوانهم الاولون فيتموا منفردين صلاتهم ، فاذا أتموها عادوا الى جهة العدو ليتم اخوانهم صلاتهم أيضا مع العلم بأن حركاتهم ومشيهم وانصرافهم عن القبلة لايفسد صلاتهم وهى فى الاحوال العادية من مفسدات الصلاة ــ بل يعتبرون فى هذه التحركات خلال الصلاة كأنهم لايزالون فى الصلاة ، والاصل فى ذلك قوله تعالى فى صدد صلاة الجيش فى ميدان المعركة .

« واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم (١)

ويستفاد من هذه الآية أيضا وجوب حمل السلاح عند الصلاة فى تلك الحالة ، ويسقط هذا الواجب على من كان مريضا أو كانت حالة الجو تجعل حمل الاسلحة فيه أذى بالمصلين .

٤٢ ــ ويجب قطع الصلاة ــ مع شدة حرمة ذلك فى الاحوال العادية ــ على من دهمه وهو فى الصلاة خطر ليدرأ ذلك الخطر عن نفسه .

٤٣ ــ ومن رأى وهو فى الصلاة حيوانا مؤذيا يمر بالقرب منه جاز له قتل الحيوان ، وعودته الى متابعة الصلاة دون أن يكون ذلك مفسدا لصلاته .

٤٤ ــ ومن سمع وهو فى الصلاة استغاثة غريق أو مشرف على خطر الموت بسبب ما وجب عليه أن يقطع الصلاة ويسارع الى اغاثته وانقاذ حياته .

٤٥ ــ ومن رأى ــ وهو فى صلاة ــ أعمى كاد يتردى فى حفرة أمامه وجب عليه أن يقطع صلاته وينقذ الاعمى من السقوط .

---

(١) (النساء) : ١٠٢

٤٦ ــ وهكذا الحكم فى كل خطر يحيق بالمصلى أو بغيره كان عليه أن يسارع لدرء الخطر .

٤٧ ــ ويسقط وجوب الصوم على المريض الذى يؤذيه الصوم اذا خبره بذلك طبيب عدل حاذق وعليه أن يقضى ذلك بعد زوال مرضه.

٤٨ ــ ويسقط وجوب الصوم عن الحائض والنفساء وعليهما قضاء ذلك بعد طهرهما .

٤٩ ــ ويسقط وجوب الصوم عن الحامل والمرضع اذا كان الصوم يضرهما أو يضر ولديهما ، وعليها قضاء ذلك فيما بعد .

٥٠ ــ ويسقط الصوم عن الشيخ الكبير الذى يعجز عنه ، وعليه الكفارة كما هو مبين فى كتب الفقه .

٥١ ــ ويسقط فرض الحج عن المريض الذى لايستطيع القيام بشعائره

٥٢ ــ ويسقط أيضا عندما يكون الطريق محفوفا بالاشقياء واللصوص أو فى حالة الحرب .

٥٣ ــ ويسقط الاحرام فى الحج أو العمرة عمن يضره تعريض رأسه أو شىء من جسمه للشمس أو عندما يحتاج طبيا الى لباس خاص غير الاحرام ، وتعرف أحكام ذلك من الفقه أيضا .

د ــ جواز فعل المحرمات عند الضرورة :

وكما أسقطت الشريعة الواجبات للمحافظة على الحياة أو الصحة ، اباحت الشريعة أيضا تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة أو الصحة أيضا . واليكم بعض الامثلة :

٥٤ ــ حرمت الشريعة أكل الميتة والدم ولحم الخنزير ، ولكنها اباحت الشريعة أيضا تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة والاصل فى ذلك قوله تعالى : « انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله (أى ماذبح للاوثان) فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم(١) » . ومن هنا جاءت القاعدة الاصولية : « الضرورات تبيح المحظورات » والقاعدة الثانية :«الضرورة تقدر بقدرها » .

٥٥ ــ وحرمت الشريعة تناول كل مايضر بالصحة للاصحاء ، الا أنه اذا تعين ذلك لشفاء المرض ، أو دفع الخطر عن حياة الاصحاء جاز تناوله .

٥٦ ــ وحرمت الشريعة شرب الخمر ، ولكن من غص بالطعام حتى خشى الاختناق ، فلم يجد مايزيل به غصته الا جرعة من الخمر جاز له ذلك ، بل وجب عليه اذا كان انقاذحياته يتوقف علىتناول تلكالجرعة(٢)

٥٧ ــ ومثل ذلك المريض الذى يتوقف شفاؤه على الخمر اما

---

(١) البقرة : ١٧٣

(٢) الاشباه والنظائر الابن نجيم : ٣٤

خالصا واما ممزوجا بالدواء : واخبره بذلك طبيب حاذق ذو دين وورع، جا زله تناوله وفيما دون الضرورة خلاف يعرف من كتب الفقه .

٥٨ — ويحرم على الانسان قطع عضو من أعضائه ، الا أنه اذا تعين ذلك للابقاء على حياة الجسم كله فانه يجوز بل يتحتم فى أكثر الحالات

٥٩ — ويحرم على المرأة كشف شيء من جسمها لغير الحاجة ، الا أنه يباح للطبيب أن يرى من جسمها ماتحرم رؤيته لضرورة العلاج والمداواة .

٦٠ — ويحرم على الانسان أن يأخذ مال غيره الا برضى منه ، غير أنه يباح له ذلك عند الجوع الشديد الذى يخشى فيه من الموت ، اذا كان الطعام زائدا عن حاجة صاحبه ، وامتنع عن اعطائه للجائع ، وسيأتى تفصيل ذلك .

٦١ — وكذلك الحكم بالنسبة الى العطشان الذى خشى التلف اذا وجد الماء الزائد عن حاجة غيره .

٦٢ — ومثل ذلك بالنسبة الى العريان الذى وجد الكساء الزائد عن حاجة صاحبه .

٦٣ — ويحرم دوس المصحف وكتب الحديث والفقه وكل مافيه اسم الله تعالى أو اسم رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل ذلك امتهانا لكتاب الله أو لرسوله فقد كفر ، ولكن اذا كان الطعام أو الشراب فى مكان عال ، ووصل به الجوع أو العطش الى حد الخطر جاز له أن يصعد على ماذكرناه للوصول الى الطعام أو الماء(١) .

هـ — حماية حياة الاطفال :

ووجه الشارع مثل هذه العناية أو أشد منها الى حياة الاطفال فقرر وجوب حمايتها من الموت أو الضعف ، ومن الامثلة على ذلك :

٦٤ — حرم الشارع أن تجهض المرأة ماحملته من الجنين فى أحشائها، واعتبر ذلك كقتل النفس .

٦٥ — واعتبر من اعتدى على امرأة حامل فأجهضت ، جانيا على نفس بريئة وأوجبت الشريعة دفع « غرة » الجنين (أى ديته) .

٦٦ — واذا ماتت الام وفى بطنها حمل ملعوم الحياة وجب شق بطنها وانقاذ حياة وليدها .

٦٧ — وأوجب على الام رضاعة طفلها فاذا امتنعت عن ذلك لعذر مشروع وجب على الاب استئجار ظئر (مرضع) لوليده الطفل ابقاء على حياته .

٦٨ — واذا أرادت الام أن ترضع ولد غيرها — بأجر أو بغيره — فلا يجوز لها أن تفعل ذلك اذا كان يؤذى ولدها الرضيع .

---

(١) ابن عابدين : ١ — ١١٩

والارضاع أحكام فى كتب الفقه يتجلى فيها حرص الشارع على حياة الطفل وصحته .

٦٩ ـ وجعل الشارع حق حضانة الطفل لامه رعاية لصحة الطفل وحسن القوامة عليه .

وللحضانة أيضا أحكام فى كتب الفقه تتجلى فيها حماية الشارع الطفولة وحنوه عليها .

٧٠ ـ وجعل الشارع نفقة الطفل على أبيه حتى يستغنى بالكسب . وللنفقة أحكام سنذكرها فى قانون النفقات من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى

٧١ ـ وكل ما أوجبه الشارع للطفل الشرعى من حق الحياة وحمايتها أوجبه للطفل اللقيط سواء بسواء . فعلى من وجده فى الطريق ان يلتقطه وينفق عليه حتى يسلمه للدولة .

وللقيط أحكام تبدو منها بوضوح حماية الشارع لهذا الصنف الضعيف من الاطفال .

و ـ حق الحياة للارقاء :

٧٢ ـ وقد شمل الشارع فى تقريره حق الحياة وحمايتها الارقاء جميعا، فلم يبح قتل الرقيق الا اذا جنى فقتل غيره . ولم يبح جعله معرضا للجوع أو العطش أو المرض . وكل ماذكرناه سابقا من أحكام الحياة والصحة يشمل الارقاء بالاجماع .

ومن عرف ماكان يعامل به الرقيق فى العالم القديم وخاصة فى الغرب حتى نهاية القرن التاسع عشر . عرف فضل الاسلام وسمو اشتراكيته الانسانية (١) .

ز ـ حق الحياة للحيوان :

وكذلك لم تقتصر عناية الشارع بحق الحياة على اعتبار ذلك حقا للانسان وحده ، بل اعتبر ذلك حقا للحيوان غير الضار وغير المأكول واليك بعض الامثلة :

٧٣ ـ لايجوز قتل الحيوان غير المؤذى ولو بلغ من الهرم حدا لايستطيع معه صاحبه أن ينتفع به ، كالخيول العاجزة : أو المريضة .

٧٤ ـ من امتنع عن اطعام الحيوان الذى يملكه ، وجب عليه أن يبيعه ، أو يسيبه الى مكان يجد فيه مأكله ، أو يذبحه اذا كان مما يؤكل فاذا امتنع عن ذلك أجبره القاضى على الانفاق عليه أو ذبحه أو تسييبه ، وبذلك قال جمهور الفقهاء .

٧٥ ـ حتى الحيوان المؤذى لايجوز حبسه حتى يموت جوعا ، بل يقتله رأسا لان الموت من الجوع تعذيب له وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم « عن تعذيب خلق الله » .

وسيأتى معنا مزيد بيان لاحكام الحيوان فى قانون النفقات : وقد بدأنا بوضع كتاب باسم « حقوق الحيوان فى الاسلام » ! .. ونسأل الله العون عن انجازه .

---

(١) ذكرنا شيئا من هذه المقارنات فى كتابنا « شرح قانون الاحوال الشخصية » الجزء الاول ، ولنا فى ذلك كتاب ضاف لم يطبع بعد .

حـق الحـــرية

من تعاليم القرآن والسنة يبدو بكل جلاء أن الاسلام لايرى قيمة للحياة الانسانية بدون الحرية . ومن هنا جاء حق «لحرية» وهوالحق الثانى من الحقوق الطبيعية الخمسة فى اشتراكية الاســلام . فما هى الحــرية ؟

تطلق الحرية فى اللغة عن الخلوص من العبودية . فيقال : هو حر ، اى غير مسترق ولا مملوك وتطلق على الخلوص من القيد ، فيقال :هو حر ، أى غير أسير .

وتطلق على الخلوص من كل شيء دخيل . فيقال : فرس حر ، أى عتيق الاصل ، ليس فى نسبه هجنة ويقال : أرض حرة أى لا رمل فيها ورملة حرة أى لاطين فيها ، وطين حر أى لارمل فيه .

وتطلق بمعنى الشرف والطيب والجودة فيقال : هو حر أى كريم شريف طيب الاصل . ويقال : هو من حرية القوم أى اشرافهم .

والحر من كل شيء أحسنه وأطيبه وأعتقه .

يخلص لنا من هذا أن الانسان الحر هو غير المملوك وغير المقيد بأى قيد مادى ، وهو الخالص فى انسانيته لاتشوبها شائبه . وهو الكريم فى خلقه ، الشريف فى ســلوكه .

والحرية بهذا المعنى الواسع قد قررها الاسلام أتم تقريروأوضحه ونستطيع أن نصنفها الى الاصناف الآتية :

١ ــ الحــرية ((الانســانية)) :

ونعنى بها أن يكون الانسان غير مملوك لاحد لا فى نفسه ولا فى بلده ولا فى قومه وأمته .

١ ــ فالانسان منذ ولادته يولد حرا لايملكه أحد . وفى هذا يقول عمر قولته المشهورة لعمرو ابن العاص : « متى استعبدتم النــاس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ؟ » .

ومنه ماجاء فى أول ميثاق حقوق الانسان الذى وضعته هيئة الامم وتحتفل به كل عام ! « الناس يولدون أحرارا متساوين . » الخ

٢ ــ والانسان لايوصف بالعبودية لاحد من الناس . ولكنهيوصف بالعبودية لله وحده خالق الحياة وما فيها ومن فيها . والعبودية للهأمر واقعى . والاعتراف بها لابد منه ، اذ هى خضوع لمن لاسبيل للخروج على أمره ، وذلك واجب مادام الانسان فى وجوده وفى مواهبهوخصائصه مدينا بها لله رب العالمين « قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم الســمع والأبصار والافئدة قليلا ماتشكرون(١) » «وما بكم من نعمةفمن الله(٢)» « وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها أن الانسان لظلوم كفار(٣) »

---

(١) الملك : ٢٣ (٢) النحل : ٥٣ (٣) ابراهيم ٣٤

ومن هنا كان شعار المسلم دائما : لا اله الا الله . أى لا معبود بحق الا الله ، وكان مما امر به المسلم أن يردد فى اليوم والليلة فى صلواته :

« اياك نعبد وإياك نستعين (١) »

ومن هنا كان اشرف وصف لرسل الله وانبيائه وصفهم بالعبودية : « واذكر عبدنا أيوب اذ نادى ربه » (٢) .

وفى وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وأن كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فآتوا بسورة من مثله » (٣) .

٣ — والانسان الحر لا يملكه قومه ولا مجتمعه ولا دولته ، لانه متساو مع قومه ومجتمعه فى انسانيته الحرة ، والدولة كيان معنوى يقوم به أفراد من الشعب لخدمة الشعب لا لاستعباده حتى ان رئيس الدولة فى الاسلام ليس الا خادما لمصلحة الشعب ، ومن هنا جاء قول أبى بكر رضى الله عنه أول ماولى الخلافة : « انما أنا واحد منكم لست بخيركم » وقد كان أبو حازم يدخل على معاوية فيقول له : « السلام عليك أيها الاجير ! فاذا حاولوا أن يقولوا لابى حازم : قل « السلام عليك أيها الامير » أبى عليهم ذلك ، ثم التفت الى معاوية فقال له : انما أنت أجير هذه الامة استأجرك ربك لرعايتها !

٤ — والامة حرة فى وطنها الذى تعيش فيه ، لاتستعبد لامة أخرى ولو كانت أقوى منها أو أعلم أو أغنى ، فاذا اعتدت أمة على أخرى فسلبتها حريتها ، كان ذلك عدوانا لا يدانيه عدوان ، وظلما يوجب على الامة المعتدى على حريتها أن تهب لدفع هذا الظلم بكل ما تملك من أرواح وأموال ، بكل فئاتها القادرة على القتال ، « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير (٤) » أى أذن للامة التى قوتلت وأعتدى عليها بأن تقاتل دفاعا عن حقها « انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم (٥) » .

فاذا تقاعست الامة عن هذا الواجب ، عوقبت فى الدنيا بالذلة والهوان ، وفى الآخرة بعذاب من الله أليم . « الا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم »(٦) .

واذا رضى بعض الناس أن يقيموا على الذل دون أن ينحازوا الى اخوانهم الاحرار فى وطنهم الحر ، كان ذلك ظلما من هؤلاء المتقاعسين لانفسهم يعاقبون عليه بالعذاب وسوء المصير .

« أن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا (٧) » .

وفى قصة الثلاثة الذين تخلفوا عن الجهاد مع رسول الله دون أن يكون لهم عذر فى هذا التخلف ، وما عوقبوا به من المقاطعة الادبية فى المجتمع الاسلامى يومئذ ، مثل رادع لكل الذين يتخلفون عن الاشتراك فى الجهاد المشروع (٨) .

---

(١) الفاتحة : ٥ — (٢) سورة (ص) : ٢١ — (٣) البقرة : ٢٣

(٤) الحج : ٣٩ — (٥) التوبة : ٤١ — (٦) التوبة : ٣٩

(٧) النساء : ٩٧

(٨) انظر الى هذه الحادثة فى كتب السيرة وقد نزل فيها القرآن الكريم كما تراه فى سورة التوبة : ١١٨

٥ — والامة المعتدى على حريتها اذا نهضت للدفاع وعرفت كيف تقاوم العدوان ، يكافئها الله على ذلك بالحرية الكريمة والنصر المبين : « ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين (١) » .

٦ — وعلى الامة الحرة أن تهب لنجدة المستضعفين المعتدى على حريتهم،لتعيد اليهم حريتهم وتدفع الظلم الواقع بهم : «ومالكم لاتقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) » .

تلك هى مبادى الحرية « الانسانية » فى الاسلام.حقا للفرد وللامة، وحمايتها حق وواجب على الفرد والدولة .

وقد يعترض على هذا بما يفتريه المغرضون المتعصبون على الاسلام ، من أن الاسلام شرع القتال لفرض سيطرته على الشعوب ، وفرض الرق على الاسرى تبعا لذلك . ونحن فى غنى عن الافاضة — فى هذا المقام — فى شرح مبادىء الاسلام فى الحرب . وحسبنا أن نلمس فيما نلوناه من الآيات السابقة ، مع اضافة قوله تعالى : « وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لايحب المعتدين (٣) وقوله تعالى « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله » (٤) وقوله تعالى : « وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » (٥) .

حسبنا أن نتدبر هذه الآيات بعضها مع بعض لنعلم أن القتال فى الاسلام مشروع (للدفاع) عن حرية الامة فى وطنها وحريتها وفى عقيدتها فحسب . لا « العدوان » على حرية الامم الاخرى وعقائدها .

أما الرق فالاسلام «أباحه» ولم «يفرضه» وهو ضرورة زمنية كانت تقتضيها معاملة المثل بالمثل . مع تضييق حدود هذه المعاملة الضرورية الى أقصى حد ممكن . والرق فى هذه الحالة أمر طارىء مؤقت . ومن هنا جاء تعريف الفقهاء له بأنه : عجز حكمى . أى هو عجز الرقيق عن ممارسة حريته الانسانية « حكما » لا حقيقة . كما يجرد بعض المواطنين المجرمين فى نظر الدولة من حقوقهم المدنية والسياسية ! . وقد ذكرنا ما هو أوسع من هذا عن الحرب والرق فى الاسلام فى كتابنا « نظام السلم والحرب فى الاسلام » !

٢ — الحرية ((الدينية)) :

لا ريب فى أن أبرز مظهر من مظاهر حرية الانسان . حريته فيما يدين به من دين . ذلك أن الدين عقيدة تستقر فى القلب . ويرضى عنها العقل أو يجب أن يطمئن اليها العقل . فكل جو لاتكمل فيه حرية العقيدة . يعتبر عدوانا على الحرية الانسانية للانسان . ومن ثم فهو

---

(١) القصص : ٥ — (٢) النساء : ٧٥ — (٣) البقرة : ١٩٠
(٤) البقرة : ١٩٣ — (٥) التوبة : ٣٦

عدوان على الانسان نفسه . أشد خطرا وأبلغ ايذاء من العدوان على جسمه أو ماله .

واشتراكية الاسلام تقرر حق الحرية الدينية على أسس تكفل قيام هذه الحرية ووجودها فعلا لا دعوى . فهى :

١ — تحرر العقل من الخرافات والاوهام ليتيسر للعقل أن يختار العقيدة الصالحة . وسنشرح ذلك فى الحق الثالث « حق العلم » .

٢ — تحرر الانسان من سلطان التقليد بغير تدبر . وتنهاه عن اتباع آبائه وقومه فى دينهم دون أن يفكر فى شأن هذا الدين الذى اتبعوه ، تفكير الاحرار المستقلين : « واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لايعقلون شيئا ولا يهتدون (١) » .

ومن هنا اختلف العلماء فى ايمان المقلد لابويه فى عقيدتهما هل ينجيه ذلك الايمان أم لا ؟

٣ — تطلب الى الانسان أن يستعمل عقله ويتامل فى خلق السموات والارض وفى نفسه وفى كل مايحيط به من الكون . وفى دلائل نبوة الرسول الذى يتبعه . ومن هنا نجد القرآن لا يكتفى بأن يقول للناس آمنوا بالله وآمنوا برسوله . بل يطلب منهم ان يستدلوا بعقولهم على وجود الله ووحدانيته ، وأن يستدلوا بالتفكير والتدبر فى نبوة الرسول ومعجزة القرآن الناطقة بصدقه : « وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل انما الآيات عند الله وانما أنا نذير مبين . أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم (٢) » .

٤ — وأخيرا تعلن حرية الانسان فى عقيدته من حيث يمنع الاكراه عليها : « لا اكراه فى الدين (٣) » « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (٤) » . ولم يعط أحد حق اكراه انسان على عقيدته . وفى ذلك يقول القرآن للرسول عليه السلام « فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر (٥) » .

٥ — ونتيجة للمبدأ السابق يجمع الفقهاء على أن غير المسلمين من أهل الكتب السماوية يتركون وما يدينون . ولا يجبرون على تنفيذ أحكام شريعتنا فيما لهم فيه تشريع خاص . سيما فيما يتعلق بأحكام الاحوال الشخصية .

وقد كان تاريخ الاسلام السياسى منفذا لهذا المبدأ فى جميع عصوره بلا استثناء .

---

(١) البقرة : ١٧٠

(٢) العنكبوت : ٥١

(٣) البقرة : ٢٥٦

(٤) يونس : ٩٩

(٥) الغاشية : ٢١

٣ — الحرية ((العلمية))

ستعلم مما نذكره فى البحث التالى وهو « حق العلم » أن الاسلام فتح آفاق الكون كله . أرضه وسمواته . بجميع عوالمه المتعددة . أمام العقل ليفكر فيه ويتدبره وأن الاسلام جعل أساس الوصول الى الحقائق العلمية المتصلة بهذه العوالم هى « التجربة » و « التفكر » و « الخبر الصادق » ونتيجة هذا كله أن ينفتح أمام العقل طريق البحث العلمى المجرد من كل قيد يحول دون انطلاقه . وهذا هو الذى وقع فى تاريخ الاسلام ، وكان أول حرية ينالها العقل فى ظل الديانات .

استطاع العقل بهذا الجو العلمى الحر ان ينطلق فى ميادين الآداب والفلسفة والعلوم . وأن يجتهد ويستنبط . من نصوص الشريعة ما تؤهله لذلك وسائل الاجتهاد والاستنباط . وأن يتدبر الكون وأحداثه . وأن يناقش الآراء ويفاضل بينها . ويختار منها مايراه أقرب الى الصواب . وأوفق للعقل . مهتديا فى ذلك كله . بقوله تعالى : « فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه . أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الالباب (١) » .

وانا لنجد فى هذه الآية شيئا جديدا فى تاريخ العقل . وخاصة فى تاريخ الديانات . وهو أن الذين يستمعون الآراء ويتبعون أحسنها. هم العقلاء وحدهم دون غيرهم . وهم الذين هداهم الله واستحقوا ثناءه وثوابه . ان هذا شىء عظيم فى تطور العقل الانسانى وفى تاريخ الديانات .

وفى هذا الجو العلمى الحر . والجو الفكرى المنطلق . نشأت المذاهب وتعددت الآراء . وكثرت المدارس الفكرية . وتنوعت الحلقات العلمية . وكان لكل ذى رأى أتباعه . ولكل امام مؤيدوه .

وابتدأت حلقات العلم تنمو فى حماية الاسلام . فى كل نواحى العلوم وفروعها ، وأول ما بدأت فى المساجد . ثم أنشئت بجانبها المدارس . مما كان له أكبر الاثر فى ازدهار العلوم والآداب (٢) .

ونحن نذكر فيما يلى أهم الميادين العلمية التى أستعمل فيها العقل وتعددت فيها الآراء والمدارس الفكرية .

١ — فى تفسير القرآن الكريم : فقد قامت الآراء المختلفة فى تفسير كثير من آياته وكلماته .

٢ — فى الحديث الشريف : فقد نشأت بعد جمعه علوم كثيرة فيها آراء متعددة .

٣ — فى تشريع الاحكام : فقد تعددت المذاهب الاجتهادية تعددا جعل من الفقه الاسلامى ثروة تشريعية لا مثيل لها فى أمة من الامم فى القديم والحديث .

---

(١) الزمر : ١٧ ، ١٨

(٢) أنظر فى الحركة العلمية ومدارسها وأوقافها فى تاريخ الحضارة الاسلامية فى كتاب « من روائع حضارتنا » للمؤلف .

٤ ــ فى علم الكلام ــ العقائد ــ فقد نشأت المذاهب المتعددة فى اصول العقائد . وحسبنا مدرستا الاشعرى والماتريدى فى جمهور أهل السنة .

٥ ــ فى التاريخ : فقد اتبع كل مؤرخ ماصح عنده من الاخبار وما صح لديه من تفسيرها .

٦ ــ فى الادب من نحو وصرف . وشعر ونثر . ولغة وقواف : فقد تعددت الآراء فى كثير من أبحاثها . وحسبنا مدرسة البصرة . ومدرسة الكوفة فى النحو . والآراء فى نقد الشعراء والكتاب وتفضيل بعضهم على بعض .

٧ ــ فى الفلسفة ما بين حفى بها مدافع عنها . وما بين مهاجم لها معرض عنها . والمعنيون بها ما بين منحاز الى رأى فيلسوف يدافع عنه ، وما بين منحاز الى فيلسوف آخر يتعصب له وما بين مستقل يبدى رأيه بحرية .

٨ ــ فى الطب والعلوم والطبيعة . اذ كانت التجربة هى الاساس الذى قام عليه علم الكيمياء عند المسلمين .

٩ ــ فى الفلك والاجرام السماوية . اذ قامت المراصد فى عواصم الاسلام الكبرى لتتبع حركات النجوم وأحوالها .

١٠ ــ فى الاخلاق وعلم النفس . اذ قامت الدراسات التى تدور حول طبائع النفس الانسانية وخصائصها .

١١ ــ فى التصوف . حيث نشأت المذاهب المتعددة فى السلوك والعبادة . ولكل شيخ فيها مريدون يأخذون بطريقته .

ونحن اذ نذكر هذ النهضة العلمية فى مختلف الميادين . وتعدد مدارسها الفكرية . لا نتعرض لما كان للخلاف فى بعض هذه الميادين من آثار فى الحياة السياسية والاجتماعية للمسلمين ــ فذلك له موضع آخر . وانما نذكرها للدلالة على الحرية العلمية التى عاشت فى ظل الاسلام وخاصة فى عصور حضارته الزاهرة .

ومن الجدير بالذكر أن هذه الآراء والمدارس الفكرية المتعددة التى انتشرت فى أنحاء الاسلامى كله . كان منها ما يمس العقيدة الاسلامية . ومنها ما كان يخالف الحقائق الاسلامية . ومع ذلك فلم تكن هنالك سلطة دينية أو سياسية تحظر هذه الآراء أو تحكم على أصحابها بالاعدام والاحراق . بل كان علماء الشريعة يتصدون للرد عليها وبيان زيفها وبطلانها بالحجة والبرهان . وكان ميدان هذا النقاش هو الكتب والحلقات والمجالس العلمية فحسب . لا السيف ولا السجن . الا مرة واحدة فى تاريخنا حين فرض المأمون والمعتصم رأى المعتزلة فى خلق القرآن . وعذب المئات من العلماء المخالفين لذلك الرأى . ولكنها حادثة واحدة يذكرها التاريخ بأسف ومرارة . ولم يقع أن تدخلت الدولة ــ وخاصة فى القرون الثلاثة الاولى للهجرة ــ ضد الآراء المهاجمة للاسلام

والمخالفة لتعاليمه ، الا حين ترى الدولة أن من وراء هذه الآراء مآرب سياسية تعرض كيان الدولة للخطر . كما حصل فى زمن على رضى الله عنه حين وقف من عبد الله بن سبأ اليهودى المتظاهر بالاسلام والذى نادى بألوهية على رضى الله عنه ، فقد قاومه على وقاوم جماعته بالقوة. ونحن لانشك الآن فى أن ذلك اليهودى الخبيث لم يكن له غرض من تلك الدعوة آلا تهديم الكيان الاسلامى ، وافساد العقيدة الاسلامية بما يبعث على التفرقة والفساد .

وكما حصل فى عهد المهدى العباسى اذ نشط أعداء الدولة فى نشر الآراء الهدامة التى لابد من أن تقضى على كيان الدولة لو استمرت ونجحت ، فنهض المهدى لمقاومة رؤوس هذه الفتنة وهم الذين يسمون بالزنادقة ، وكلهم من الفرس الذين استولى الاسلام على مملكتهم وقضى على فاسد عقائدهم .

ولم يقع اضطهاد بعض العلماء لآرائهم التى تخالف الجمهور الا فى حالات نادرة . وفى العصور المتأخرة . كما وقع لابن حزم فى الاندلس وابن تيمية فى دمشق . ولم يكن ذلك ليقع لولا أن العقل الاسلامي كان قد بدأ يبتعد عن الحرية العلمية التى أرسى أساسها الاسلام .

٤ ــ الحرية ((السياسية))

الحرية السياسية فى نظرالاسلام جزء أساسى من الحرية الانسانية .. وتتجلى الحرية السياسية فى الامور الرئيسية التالية :

أ ــ حرية اختيار رئيس الدولة (الخليفة أو امير المؤمنين كما كان يسمى فى الماضى) فان أهل الحل والعقد فى الامة هم الذين يتولون اختياره . فاذا اتفقوا أو أكثرهم على شخص منهم بايعوه على السمع والطاعة والنصرة ، ثم يتبعهم الجمهور فى المبايعة . وبذلك يكون رئيسا شرعيا للدولة . وهكذا تمت مبايعة أبى بكر رضى الله عنه بالخلافة . وكذلك تمت بيعة الخلفاء الثلاثة الآخرين بقريب من هذا الشكل . وتولى الخلافة بالوراثة كما حصل فى عهد معاوية اذ عهد بها الى ابنه يزيد . أمر ان كان قد اقتضه الظروف السياسية فى ذلك العهد ــ فان روح الاسلام ومبادئه تأباه .

٢ ــ حرية ابداء الرأى الشورى لرئيس الدولة ، فانه مطلوب منه أن يستشير من هو أهل للشورى عملا بقوله تعالى : ((وشاورهم فى الامر فاذا عزمت فتوكل على الله (١))) والشورى هى مظهر الحكم فى النظام الاسلامى كما قال تعالى : ((وأمرهم شورى بينهم (٢))) وقد طبق ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حياته السياسية والحربية كما هو معلوم فى معركة بدر وأسراها .

٣ ــ حرية نقد الحاكم ــ فى حدود الادب الاسلامى والمصلحة العامة ــ فان لكل مواطن أن يبدى رأيه فى تصرفات الحاكم . وأول من ضرب

---

(١) آل عمران : ١٥٩ (٢) الشورى : ٣٨

المثل لهذا أبو بكر فى خطبته الاولى بعد الخلافة : « ان رأيتمونى على حق فأعينونى . وان رأيتمونى على باطل فسددونى » ويتجلى هذا المبدأ واضحا فى تصرفات الخليفة الثانى عمر رضى الله عنه . واستماعه الى رأى الشعب فى تصرفاته والى ردهم عليه بعض آرائه .

٤ ــ حرية التظلم الى رئيس الدولة من تصرفات الولاة والوزراء وقد كان عمر يرسل الى ولاته أن يجتمع بهم فى موسم الحج وينادى فى الناس : من كانت له مظلمة على أحد الولاة فليتقدم بالشكوى منه . وكان عمر يستمع الى كل شكوى . ولا نرى حاجة الى الاستشهاد بالادلة فذلك مما استفاض وعرف فى التاريخ . وقد كان «ديوان المظالم» مما عرف فى تاريخ الدول الاسلامية فى مختلف العصور . وكثيرا ماكان الخليفة بنفسه يستمع الى المظالم ولو كانت على نفسه أو أمراء الدولة وأعيانها . وكثيرا ما كان الخليفة يستدعى الى مجلس القضاء ليقف أمام القاضى متهما فى دعوى رفعها ضده أحد أفراد رعيته . وتاريخ القضاء فى الاسلام حافل بهذه الوقائع .

٥ ــ حرية عدم اطاعة الحاكم اذا أمر بمعصية . وبتعبيرنا الحديث عدم نفاذ أمره اذا خالف الدستور والانظمة العامة . والاصل فى هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (١) » .

٦ ــ حرية الخليفة نفسه . فان الخليفة ــ أو الرئيس ــ فى نظام الاسلام ليس أمرا شكليا . بل هو ذو صلاحيات واسعة . فهو الذى يعين الوزراء ويكونون مسئولين أمامه . وهو الذى يعلن الحرب على الاعداء اذا أعلنوا الحرب على الامة . ويعبىء الجيوش ويقود المعارك كل ذلك ضمن مبدأ الشورى . هذا عدا مهماته الداخلية . فلا بد أن يكون الخليفة قادرا على القيام بهذه الشئون . ومن هنا تعرض الفقهاء لما اذا وقع الخليفة أسيرا فى يد الاعداء قال القاضى أبو يعلى : « فان صار مأسوراً فى يد عدو قاهر لا يقدر على الخلاص منه . منع ذلك من عقد الامامة له . لعجزه عن النظر فى أمور المسلمين (٢) » ثم قال : « فان أسر بعد أن عقدت له الامامة فعلى الامة استنقاذه . لما أوجبته الامامة من نصرته (٣) » .

وقصارى القول ان الاسلام قد كفل الحرية السياسية للامة بطريقة تبقى على الامة حريتها الكريمة. وتحفظ للدولة قيامها بواجباتها نحو الامة فى جو من الحزم والجد ووضع الامور فى مواضعها . وأعتقد أن نظامه فى هذا الشأن ينجى الامة من مساوىء الحريات السياسية المائعة فى بلد كفرنسا . رأينا كيف أدت الحريات السياسية للاحزاب فيها الى أن تستغل هذه الاحزاب مصالح الامة فى سبيل مصالحها الخاصة. مما أدى الى انهيار الدولة وانتشار الفساد الاخلاقى فى موظفيها من رشوة وانحياز واستهتار وغير ذلك .

٥ ــ الحرية (المدنية) :

ونعنى بها حرية الفرد فى اختيار العمل الذى يريده لكسب معيشته واختيار من يشاء لتكون زوجته . واختيار المرأة البالغة العاقلة من تشاء

---

(١) رواه احمد والحاكم . (٢) الاحكام السلطانية : ٦/١

(٣) الاحكام السلطانية : ٦/١

ليكون زوجها . وهذا على رأى كثير من الفقهاء . واختيار البلدة التى يقيم فيها . والعلم الذى يريد التخصص فيه ، ولا تتدخل الدولة فى ذلك الا عند الضرورة كما فعل عمر رضى الله عنه فى منع كبار الصحابة وفقهائهم من التحول عن المدينة الى الامصار والبلاد المفتوحة ليكونوا بجانبه يعينونه فى حل مشكلات الخلافة والقيام بأعبائها ، وقد بحث الفقهاء فى الحالات التى يجوز للدولة أن تتدخل فيها فى حرية العمل وحرية الاقامة وغير ذلك من الشؤون .

٦ ــ الحرية (الاجتماعية) :

ونعنى بها حرية النقد الاجتماعى لكل من تؤهله كفاءته وعلمه للتصدى للنقد ، وهذا ما يسمى بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فالحكم الشرعى أن من رأى منكرا ــ وهو ما يخالف الشرع والعرف الذى يقره العقلاء ضمن حدود الشرع ــ فعليه أن ينكره بيده اذا استطاع ، كمن رأى انسانا يريد أن يقتل انسانا ظلما وعدوانا فعليه أن يمنع هذا القتل العدوان اذا كان يستطيع ذلك ، فان لم يستطع فعليه أن ينكر ذلك بلسانه ، فان لم يستطع بأن كان مقهورا مغلوبا على أمره فعليه أن ينكر ذلك بقلبه . ويشترط فى ذلك كله الا يؤدى انكار المنكر الى ماهو أشد خطرا على المجتمع ، كما يشترط أيضا شروط تعرف فى مواضعها ، والاصل فى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان (١) » .

٧ ــ الحرية (الادبية) :

ونعنى بذلك حرية الانسان فيما يفعله أو يقوله أو يميل اليه اذا كان ذلك ضمن المبادىء الاخلاقية والاجتماعية ، فان لكل انسان ميوله الفطرية ، ولذاته المشروعة ، فلا يحتم الشرع سلوك طريق معين لذلك ، وينبغى أن لايختلط الامر بين الحرية بهذا المعنى ، وبين الحرية الاخلاقية المنطلقة من كل قيد ، فتلك هى حرية العقلاء ، وهذه حرية السفهاء لسنا نجد فى الدنيا حرية لا تقيد بقيد ، ولسنا نجد مجتمعا لا يقيد التصرفات المدنية بقيود تضمن كرامة الجماعة وعدم انتقاص حريتها ، واذا تعارضت حرية الفرد مع حرية المجتمع كانت حرية المجتمع أولى بالتقدير . هذا هو حكم الشريعة ، وهذا هو موقف القوانين فى الدول المتمدنة .

وأزيد هذا الموضوع ايضاحا بما كتبته فى يوم من الايام :

ليست الحرية كما يتوهمها أكثر الناس مقصورة على نوال الشعوب حقها فى السيادة والاستقلال فتلك هى الحرية السياسية ، ووراءها حرية الامة فى تفكيرها وثقافتها واتجاهاتها الانسانية الكريمة .

وليست الحرية كما يظنها كثير من الشباب أن ينطلق الانسان وراء أهوائه وشهواته ، يأكل كما يشاء ، ويفعل ما يشاء ، ويحقق كل

---

(١) رواه مسلم وأحمد وأصحاب السنن الاربعة .

ما يهوى ويريد ، فتلك هى الفوضى أولا ، والعبودية الذليلة اخيرا .

أما أنها فوضى فلانه ليس فى الدنيا حرية مطلقة غير مقيدة بقانون أو نظام ، بل كل شىء فى الدنيا له قانون يسيره وينظمه ، وحرية الفرد لا تصان آلا حين تقيد ببعض القيود لتسلم حريات الاخرين . ومن هنا كانت الحكمة من الشرائع والدساتير والانظمة والقوانين .. خذ لذلك مثلا قانون السير فى المدن الكبرى . هل تستطيع أن تسير بسيارتك الا وفق السهام التى تحدد أتجاهك فى السير . وخذ لك مثــلا قانون الراحة العامة : هل تستطيع أن تغنى بعد منتصف الليل كما تشاء فى الشوارع الآهلة بالسكان . وخذ لذلك قانون حماية الاستقـــلال هل تستطيع أن تبث من الآراء مايؤدى الى الانقضاض على امن الدولة وتهدد سلامتها ؟ هل تستطيع أن تدعو الى الصلح مع العدو ، وأمتك فى قلب المعركة ؟ هل تستطيع أن تتاجر مع العدو أو تهرب اليه منتجات بلادك دون أن تتعرض للعقوبة التى تصل أحيانا الى حد الاعدام .

ان « تمام » الحرية لا « كمالها » قد يكون بالمنع احيانا ، فالمريض حين يمنع من الطعام الذى يضره ، انما تحد حريته فى الطعام مؤقتــا ، لتسلم له بعد ذلك حريته فى تناول ما يشاء من الاغذية ، والمجرم حين يسجن أنما تحد حريته مؤقتا ليعرف كيف يستعمل حريته بعد ذلك فى اطار كريم لا يؤذى نفسه ولا يؤذى الناس .

ثم ان الانسان لايعيش وحده ، وانمـــا يعيش جزءا من مجتمع متماسك يؤذى كله ما يؤذى بعضه ، وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا من أروع الامثلة بقوم كانوا فى سفينة وكان بعضهم فى أعلاها وبعضهم فى أسفلها ، وكان الذين فى أسفلها يأخذون المــاء ممن فوقهم ، فقالوا : لماذا لانخرق فى مكاننا خرقا نأخذ منه الماء من البحــر رأسا . قال عليه الصلاة والسلام : « فان تركوهم وما أرادوا هــلكوا جميعا ، وان أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا » انه مثل كريم من معلم الانسانية الاكبر يضع فيه الحد الفاصل بين الحرية الشخصيــة التى لا تؤذى أحداً ، وبين الحرية التى تؤذى المجتمع وتعرضه للانهيار اذا أطلقت يد صاحبها فيها كما يشاء .

وأما أنها العبودية ، فلان تمام الحرية هو أن لا يستعبدك أحدممن يساويك فى الانسانية أو يكون دونك فيها ، وفى الفوضى التى يعبر عنهــا بعض الناس « بالحرية الشخصية » عبودية ذليلة لمن هو مثلك أودونك من قيم الحياة ومادتها .

حين تستولى على الانسان عادة الانطلاق وراء كل لذة والانفلات من كل قيد ، يكون قد استعبدته اللذة على أوسع مدى ، وأصبح أسيرها يجرى فى الحياة تحت ارادتها ووحيها ، لايعمل الا ماتريد ، ولا يستطيع فكاكا مما تهوى . فما هذه الحرية التى تنقلب الى عبودية لاهون ما فى الحياة من قيمة ومعنى . لئن كانت قيمة الانسان بمقدار ماينال من لذائذه، فان الحيوان أكثر منه قيمة وأعلى قدرا ، ان الحيوان هو الذى يسعى وراء لذته بلا قيد ولا هدف ومهما جهد الانسان أن ينال من لذائذه ما

يهوى فانه ملاق فى سبيل ذلك ـ رغم أنفه ـ عوائق تمنعه من بعض ما يريد ، فهل يزعم أحد أن الحيوان الذى لا يعوقه دون استكمال لذته عائق ، أكثر من الانسان حرية ، فهو أكثر منه سعادة !.

وحين ينطلق الانسان وراء فتاة يهواها ، أو وراء الغانيات يشبع بهن لذائذه ، أيستطيع أن يزعم أنه حر من سلطانهن ! ألا تراه أسير اللحظات ، رهن الاشارات ، شارد اللب ، أقصى أمانيه فى الحياة بسمة من حبيب هاجر . أو وصال من جسم ممتنع . أية عبودية أذل من هذه العبودية ، وهو لا يملك حريته فى الحب والكره ، والوصل والمنع ، والرضا والغضب ، والهدوء والاضطراب .

وحين يسترسل الانسان فى تناول المسكرات يعب منها ماتناله يده حتى تتلف أعصابه وصحته . وتسلب عقله وكرامته ، أيزعم بعد ذلك أنه حر . أهنالك أبشع من هذه العبودية لشراب قاتل وسموم فتاكة ؟ ..

وقل مثل ذلك فى التهالك على المال والجاه والتعصب للبلد والعشيرة ، ان كل ذلك حين يستولى على قلب الانسان ونفسه ينقلب الى عبودية ذليلة ، وكل هوى يتمكن من النفس حتى تكون له السيطرة على الاعمال والسلوك ينقلب بصاحبه الى عبودية بشعة لانهاية لقبحها، ومن أعجب أساليب القرآن تعبيره عن مثل هذه الحالة بقوله : « أفرأيت من أتخذ الهه هواه » (١) .

ان الهوى عند أمثال هؤلاء خصائص الالوهية فى نفوس المؤمنين . أليس الاله هو الذى يعبد ويطاع ، ويخشى ويرتجى . وأليس أصحاب الاهواء والشهوات قد خضعوا لاهوائهم وأطاعوها فيما تحب وتكره . فلا يستطيعون اغضابها ولا معارضة اتجاهاتها .

ليست العبودية قيدا ولا سجنا فحسب ، فهذه أهون أنواع العبودية وأسرعها زوالا ، ولكن العبودية الحقة عادة تتحكم ، وشهوة تستعلى ، ولذة تطاع ، وليست الحرية هى القدرة على الانتقال من بلد الى بلد ، فتلك أيسر أنواع الحرية وأقلها ثمنا ، ولكن الحرية الحقة أن تستطيع السيطرة على أهوائك ونوازع الخير والشر فى نفسك ، ان الحرية الحقة ألا تستعبدك عادة ، ولا تستذلك شهوة .

بهذا المعنى كان المؤمنون المتدينون أحرارا لاتحد حريتهم بحدود ولا قيود ، ان الذين حرر نفوسهم من المطامع والاهواء والشهوات،وربط نفوسهم بالله خالق الكون والحياة ، وقيد ارادتهم بارادته وحده ، والله هو الحق ، وهو عنوان الخير والحب والرحمة ، فمن استعبده الحق والخير والرحمة كان متحررا من ماعداها من صفات مذمومة .

واذا كان لابد للانسان من أن تستعبده فكرة أو نزعة أو خلق فالذين يستعبدهم الحق خير وأكرم ممن يستعبدهم الباطل ، والذين

---

(١) الجاثية : ٢٣

تستعبدهم نزعة انسانية كريمة تستمد سموها من الله ، أكرم ممن تستعبدهم نزعة شهوانيةيمتد نسبها الى الشيطان ، والذين يخضعون لله ويمتثلون أمره ونهيه ، أفضل وأكمل وأعقل ممن يخضعون لامرأة أو كاس أو مال أو لذة . أفلا ترى معى بعد هذا سخف بعض التقدميين الذين يأبون أن يناديهم الناس بأسمائهم كما سماهم آباؤهم « عبد الله» أو عبد الجواد » مثلا ويأنفون فى — زعمهم — أن يوصفوا بالعبودية ، أفلا ترى هؤلاء الذين يرفضون عبوديتهم لمن لا يملكون لانفسهم خروجا من سلطانه ويقبلون عبوديتهم لاحقر شهوة وأحط رغبة .. الا ترى هؤلاء يستحقون منكالاشفاق والرثاء أكثرمما يثيرون فى نفسكالسخط والاستنكار .

ان أوسع الناس حرية أشدهم لله عبودية ، هؤلاء لاتستعبدهم غانية ، ولا تتحكم فيهم شهوة ، ولا يستذلهم مال ، ولا تضيع شهامتهم لذة ، ولا يذل كرامتهم طمع ولا جزع ، ولا يتملكهم خوف ولا هلع ، لقد حررتهم عبادة الله من خوف ما عداه (ألا ان أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون ، الذين آمنوا وكانوا يتقون ، لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة ، لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم (١) . صدق الله العظيم .

فقد قطع هؤلاء بعبوديتهم له عن كل خضوع لغير الله ، فاذا هم فى انفسهم سادة ، وفى حقيقتهم أحرار ، وفى أخلاقهم نبلاء ، وفى قلوبهم أغنياء ، وذلك لعمرى هو التحرر العظيم ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقول : « ليس الغنى عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس (٢) » وما أجمل قول ابن عطاء الله : « أنت حر لما أنت عنه آيس، وعبد لما أنت له طامع » وبهذا المعنى الذى شرحناه تفهم تلك الحكمة البليغة التى قالها الشيخ الصوفى الكبير أحمد بن خضروية (٣) (فى الحرية تمام العبودية ، وفى تحقيق العبودية تمام الحرية) اه (٥)

---

(١) يونس : ٦٢ ـ ٦٤ (٢) رواه البخارى ومسلم

(٣) طبقات الصوفية لابى عبد الرحمن السلمى .

(٤) أحكام الصيانةوفلسفته ص ٥٨ للمؤلف

حق العلم

هذا هو الحق الثالث لكل مواطن فى اشتراكية الاسلام ، وقبل أن نبين معنى هذا الحق وأدلته من مصادر الشريعة ، لابد من أن نذكر بعض الحقائق المتعلقة بالعلم والعلماء فى نظر الاسلام .

أولا : الاشادة بالعلم :

لم يسبق الاسلام — فيما نعلم — دين وقف من العلم كموقف الاسلام من الدعوة اليه ، والاشادة بفضله .

فأما الاشادة به فقد جاءت فيه نصوص كثيرة ، منها قول الله تبارك وتعالى ، وهو أول ما نزل من القرآن على النبى الامي محمد صلى الله عليه وسلم : « اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الاكرم ، الذى علم بالقلم ، علم الانسان مالم يعلم (١) » .

وجاء من أوائل السور المكية : « ن والقلم وما يسطرون (٢) » .

وجاء أيضا : « والطور وكتاب مسطور فى رق منشور (٣) » .

ومن المعلوم أن أداة العلم : قلم يكتب ، ومداد يوضح ، ومادة يكتب عليها ، وقد أقسم الله بهذه الادوات الثلاث فيما ذكرناه من الآيات ، أقسم بالنون ، وهى الدواة على ما ذهب اليه جمهور المفسرين ، وأقسم بالقلم ، وأقسم بالرق المنشور ، ومن أمعن النظر فى كتاب الله الكريم وجد أن الله تعالى انما يقسم بكثير من مخلوقاته تنويها بشأنها ولفتا لانظار الناس اليها .

ويقول تعالى فى قصة خلق آدم : « وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئونى بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين ، قالوا سبحانك لاعلم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم ، قال : يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم انى أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ماتبدون وما كنتم تكتمون (٤) » .

ذكر الله تعالى فى هذه الآيات رده على الملائكة الذين تعجبوا كيف يجعل فى الارض خليفة له ممن شأنه سفك الدماء والافساد فى الارض، فان الانسان — وان كان من بعض أخلاقه ما ذكرته الملائكة — الا أن هذه الخصائص يشترك فيها كثير من الحيوانات ، ولكن الميزة « الاولى» التى ينفرد بها الانسان هى « استعداده للعلم » ومن أجلها استحق الخلافة فى الارض والسيطرة عليها . واستحق أن تخضع له أكرم مخلوقات الله

---

(١) سورة العلق : ١ـ٥

(٢) سورة القلم : ١ـ٢

(٣) سورة الطور : ١ـ٣

(٤) سورة البقرة : ٣١ـ٣٣

وهم الملائكة ، فأمرهم بالسجود لآدم بعد ان اظهر لهم ميزته عليهم « بالعلم » ، وفى هذا من الاشادة بالعلم وتكريمه وجعله الميزة الكبرى التى يتميز بها الانسان عن غيره ، مالا مزيد عليه ومالانعرف له مثيلا فى الديانات السابقة التى حكت قصة خلق الانسان الاول ، وبالمقارنة بين ما أورده القرآن عن قصة خلق آدم كما ذكرناه آنفا ، وبين ما قصته التوراة الحاضرة عن بدء خلق آدم يتبين لنا الفرق بين صنيع القرآن الذى جعل « المعرفة » هى ميزة آدم التى خلقه الله من أجلها ، وبين صنيع التوراة التى جعلت « المعرفة » التى حلت بآدم حين اكل شجرتها التى نهاه الله عنها سببا فى عقوبة آدم وحواء وطردهما من الجنة !.

ومما جاء فى الحديث النبوى عن فضل العلم : « اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له (١) » .

ثانيا : الاشادة بالعلماء :

فى القرآن والسنة من الاشادة بفضلهم ما يلفت الانظار الى سمو مكانة العلماء فى نظر الاسلام .

قال تعالى : «شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولوا العلم (٢)» .

وقال تعالى : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات (٣) » .

وقال تعالى : « وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون » (٥) .

وأنت ترى فى هذه الآية الاخيرة أن الله تعالى حصر العقل والتدبر فى آيات الله فى الكون وما يضربه للناس من أمثال للعبرة والعظة . بالعلماء دون غيرهم . وهذا تشريف للعلماء ولفت الانظار الى أثرهم ومكانتهم فى المجتمعات ما بعده مزيد .

وفى الحديث عنه صلى‌الله عليه وسلم : «العلماء ورثة الانبياء (٦) » . ومن المعلوم أن الانبياء هم الذروة العليا فى الكمال الانسانى،فهل هنالك أكثر تشريفا للعلماء من أن يكونوا ورثتهم ؟ .

---

(١) رواه مسلم وغيره
(٢) آل عمران : ١٨
(٣) المجادلة : ١١
(٤) فاطر : ٢٨
(٥) العنكبوت : ٤٣
(٦) رواه أبو داود والترمذى .

وعنه صلى الله عليه وسلم : « يوزن مداد العلماء ودماء الشهداء يوم القيامة (١) » .

ومن المعلوم ان دم الشهيد الذى يراق فى سبيل الله هو أغلى دم يراق من بنى الانسان .

فاذا كان المداد الذى ينفقه العالم فىتأليف الكتب لنفع الناس يعادل دم شهيد . بل يرجح عليه فى بعض الروايات . كان ذلك اشادة كبرى بفضل العلماء .

ثالثا : تفضيل العلماء على المتعطلين المنقطعين للعبادة .

لاشك فى فضل العبادة لله والوقوف بين يديه فى الصلاة معالخشوع والحضور . ومع ذلك فقد جاء الاسلام بتفضيل العلماء على المنقطعين للعبـــادة .

قال عليه الصلاة والسلام : « فضل العالم على العابد كفضلالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب (٢) »

وروى عنه : « قليل العلم خير من كثير العبادة (٣) »

وعنه أيضا : « يبعث الله العالم والعابد ، فيقال للعابد : ادخــل الجنة ، ويقال للعالم : اشفع للناس كما أحسنت أدبهم »(٤)

رابعا : الحث على طلب العلم :

قال الله تعالى : « فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون (٥) »

والذكر هنا هو العلم على رأى جمهرة المفسرين ، بدليل قوله « ان كنتم لا تعلمون (٦)» فان أمر من لا يعلم أن يسأل عما لا يعلم لا يكون الا بالسؤال من العلماء

وقال تعالى : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفـــــة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون (٧)»

وعنه عليه الصلاة والسلام : « طلب العـــلم فريضـــة على كل

---

(١) رواه ابن عبد البر

(٢) رواه أبو داود والترمذى

(٣) رواه ابن عبد البر

وأخرجه البيهقى وغيره

(٤) رواه النسائى والترمذى

(٥) النحل : ٤٣

(٦) ابن عبد البر فى جامع بيان العـــلم .

(٧) التوبة : ١٢٢

مسلم (١)»

وجاء فى بعض الآثار : « أطلب العلم من المهد الى اللحد »

خامسا : فضل الرحلة فى طلب العلم .

وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم قوله : « من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة (٢)»

وعنه عليه الصلاة والسلام : « من خرج فى طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع (٣)»

سادسا ـ لا خير فى غير العالم والمتعلم :

فى الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « العالم والمتعلم شريكان فى الاجر ولا خير فى سائر الناس بعد (٤)»

وفى الاثر عن عبد الله بن مسعود « اغد عالما أو متعلما ولا تفـد بين ذلك » (٥)

وعن على رضى الله عنه : « الناس ثلاث : فعالم ربانى ، ومتعلم فى سبيل نجاة ، والباقى همج رعاع اتباع كل ناعق (٦)»

وسئل عبد الله بن المبارك . من الناس ؟ فقال : هم العلماء !

قال الغزالى رحمه الله فى شرح ذلك : لم يجعل غير العالم من الناس لان الخاصية التى يتميز بها الناس عن سائر البهائم هى العلم . فالانسان انسان بما هو شريف لاجله . وليس ذلك بقوة شخصه . فان الجمل أقوى منه . ولا بعظمه فان الفيل أعظم منه . ولا بشجاعته فان السبع أشجع منه . ولا بأكله فان الثور أوسع بطنا منه . ولا ليجامع فان اخس العصافير أقوى على السفاد منه . بل لم يخلق الا للعلم . أهـ (٧)

سابعا ـ وجوب التعلم والتعليم :

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيرا . ثم قال : ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ولاينهونهم ؟ وما بال أقوام لايتعلمون من جيرانهم ولايتفقهون ولا يتعظون ؟ والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم . وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لاعاجلنهم العقـوبة ! .

ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم : من ترونه عنى بهؤلاء ؟ قال : الاشعريين هم قوم فقهاء ولهم جيران جفاة من أهل المياه والاعراب . فبلغ ذلك الاشعريين فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) رواه البيهقى وابن عبد البر ، قال السخاوى فى المقاصد الحسنة قد ألحق بعض المصنفين بآخر هذا الحديث « ومسـلمة » وليس لها ذكر فى شىء من طرقه وان كان معناها صحيحا أ هـ ص ٢٧٧

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم ٢٨/١ :

(٣) رواه الترمذى

(٤) ابن عبد البر فى جامع بيان العلم :

(٥) ابن عبد البر فى جامع بيان العلم :ورواه ابن ماجة

(٦) ابن عبد البر : ٢٩/١

(٧) الاحياء : ٧/١

فقالوا : يا رسول الله ! ذكرت أقواما بخير وذكرتنا بشر فما بالنا ؟ فقال : ليعلمن قوم جيرانهم وليعظنهم وليأمرنهم ولينهونهم ، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون . أو لاعاجلنهم العقوبة فى الدنيا ، فقالوا يا رسول الله ! أنفطن غيرنا ؟ فأعاد قوله عليهم ، وأعادوا قولهم : أنفطن غيرنا ؟ فقال ذلك أيضا ، فقالوا : أمهلنا سنة ، فأمهلهم سنة ليفقهوهم (١) ويعلموهم ويفطنوهم ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : « لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون (٢) »

وانك لترى فى هذا الحديث من الحقائق ما يجدر التنبيه اليه .

١ ـ فالرسول عليه السلام لم يقر قوما على الجهالة بجانب قوم متعلمين .

٢ ـ واعتبر بقاء الجاهلين على جهلهم وامتناع المتعلمين عن تعليمهم فصيانا لأوامر الله وشريعته .

٣ ـ واعتبر ذلك أيضا ـ عدوانا ـ و ـ منكرا ـ يوجبان اللعنة والعذاب .

٤ ـ وأعلن الحرب والعقوبة على الفريقين حتى يبادروا الى التعلم والتعليم .

٥ ـ وأعطاهم لذلك مهلة عام واحد للقضاء على آثار الجهالة فيما بينهم .

٦ ـ ولئن كانت الحادثة قد وردت بشأن الأشعريين العلماء وجبرانهم الجهلاء ، فان الرسول أعلن ذلك المبدأ بصفة عامة ، لا بخصوص الاشعريين وحدهم بدليل أن الاشعريين لما جاءوا يسألونه عن سر تخصيصهم بهذا الانكار كما فهم الناس ، لم يقل لهم أنتم المرادون بذلك ، بل أعاد القول العام الذى سلف ثلاث مرات دون أن يخصصه بالأشعريين ، اشعارا بأن القضية قضية مبدأ عام غير مخصوص بفئة ولا عصر معين .

وبذلك يكون الرسول صلى الله عليه وسلم قد أعلن مكافحة الامية قبل أن تعلنها الدول المتحضرة فى عصرنا هذا بأربعة عشر قرنا ، وان هذا لعجيب أن يصدر من نبى أمى فى بيئة أمية لولا أنه رسول الله .

ثامنا ـ حدود العلم :

لايرى الاسلام أن للعلم حدا ينتهى عنده العالم ، وأن لحقائق الوجود مدى يمكن أن يحيط بها العلماء ، بل على العالم أن يدأب على البحث والنظر ، وعليه أن يبتعد عن غرور « أنصاف » العلماء الذين يظنون

---

(١) كذا نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب : ١ ، ٦٠ والهيثمى فى مجمع الزوائد : ١٦٤/١ والحديث أخرجه الطبرانى فى الكبير

(٢) الاية وردت فى سورة المائدة ٧٨ ، ٧٩

أنهم علموا كل شيء ، فليست هذه الصفة الا لله وحده (أن الله بكل شيء عليم (١) » .

وفى ذلك آيات من القرآن الكريم :

« وما أوتيتم من العلم الا قليلا (٢) » .

« وقل رب زدنى علما (٣) » .

« وفوق كل ذى علم عليم (٤) .

تاسعا ـ مداول العلم .

ويلاحظ من نصوص القرآن الكريم وأكثر نصوص الاحاديث التى أوردناها أن لفظ «معلم» مطلق غير مقيد بعلم معين ، اللهم الا أن يكون علما ضارا بالأمة ، فهذا هو وحده الذى تحرمه مبادىء الشريعة حيث تمنع كل ما يضر بالمجتمع ويؤذيه .

ومن هنا يتفق العلماءعلى تحريم تعلم « السحر والشعوذة والحبل والرمل وأمثالها » .

وقد قال بعضهم بوجوب تعلمها اذا كان يراد بذلك تخليص الأمة من الدجالين بكشف حيلهم وتغريرهم بالسذج من الناس (٥) .

وقد خص بعض المتأخرين تلك النصوص الحاثة على طلب العلم أو المشيدة بفضله ، بعلم « التصوف » من حيث ايصاله الى خشية الله ومشاهدة جلاله وعظمته ، وخصها بعضهم بعلم « الفقه » من حيث يعرف الناس الحلال والحرام ، ويستدلون لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » (٦) .

والصحيح شمول مداول العلم لكل علم نافع مفيد للامة فى شئون الدين والدنيا لما سيأتى معنا فى بيان تقسيم العلم الى ماهو فرض عين وفرض كفاية ، أما الحديث المذكور فتخصيصه بعلم الفقه خطأ ، اذ المراد بالفقه الوارد فيه « يفقهه » هو الفهم والمعرفة بالدين ، لأن اطلاق «الفقه» على أحكام الحلال والحرام فقط اصلاح متأخر عن عصرالتشريع وبذلك كان الصحيح فى فهم الحديث ما فهمه المحققون من العلماء من أنه يشمل كل ماجاءت به الشريعة من مبادىء وعقائد ، وأحكام وآداب ، وترغيب وترهيب ، وغيرها .

وهذا لايمنع أن يكون العلم بالحلال والحرام اشرف العلوم التى رغبت فيها الشريعة لاتصاله بتصحيح العبادات والمعاملات . مما يؤدى الى الاستقامة فى الحياة الدنيا ، والنجاة فى الآخرة ، وهذا مالا نزاع فيه .

---

(١) المجادلة : ٧
(٢) الاسراء : ٨٥
(٣) طه : ١١٤
(٤) يوسف ٧٦
(٥) ابن عابدين : ١ـ٣١ .
(٦) رواه البخارى ومسلم .

عاشرا : أقسام العلم :

يجمع علماء الشريعة على ان العلم المطلوب فى الشرع هو نوعان .

١ ـ ماهو فرض عين :

أى ما يطلب تعلمه وجوبا من كل فرد مكلف ولا يعذر أحد فى الجهل به ، وهو مايحتاج اليه الانسان فى آقامة دينه وقبول عمله عند الله تعالى ، واستقامة معاملته ومعاشرته للناس ، يدخل تحت ذلك كله تعلم أحكام العبادات ، وتعلم أحكام المعاملات لمن يمارسها ، وكذا أهل الحرف (المهن) وقالوا : ان كل من اشتغل بشىء يفرض عليه علمه وحكمه ليمتنع عن الحرام فيه (١) .

٢ ـ ما هو فرض كفاية :

وهو كل ما يحتاج المجتمع اليه من غير نظر الى شخص بذاته ،كتعلم الصناعات التى يحتاج أليها الناس ، وتعلم المهن التى لابد للناس منها من خياطة وحياكة وغيرهما على قدر ما يحتاجون اليه فان لم يكن فيهم من يتعلم كانوا آثمين جميعا .

قال ابن أمير الحاج فى شرح التحرير فى تعريف فرض الكفاية : هو «المتحتم المقصود حصوله من غير نظر بالذآت الى فاعله فيتناول ما هو دينى كصلاة الجنازة ، ودنيوى كالصنائع المحتاج اليها (٢) ».

وقال الغزالى : أما فرض الكفاية فهو كل علم لايستغنى عنه فى قوام امور الدنيا كالطب آذا هو ضرورى فى حاجة بقاء الأبدان ، وكالحساب فانه ضرورى فى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها ، وهذه هى العلوم التى لو خلا البلد عمن يقوم بها ، حرج (أثم) أهل البلد ، واذا قام بها واحد كفى ، وسقط الفرض عن الآخرين فلا يتعجب من قولنا ان الطب والحساب من فروض الكفايات ، فان أصول الصناعات أيضا من فروض الكفايات كالفلاحة والحياكة والسياسة ، بل والحجامة والخياطة (٣) .

وقال ابن عابدين : وأما فرض الكفاية من العلم فهو كل علم لا يستغنى عنه فى قوام أمور الدنيا كالطب والحساب واللغة . وأصول الصناعات كالفلاحة والحياكة « النسيج » والسياسة والحجامة (١) .

ويلاحظ من هذه النصوص التى نقلناها أن القاعدة فى العلوم التى هى فرض كفاية هى كل مايحتاج اليه فى شئون المجتمع من تجارة وطب واقتصاد وهندسة وكيمياء وفيزياء وكهرباء ، وكذا صناعة الأسلحة والذخائر وجميع أنواع الصناعات ، وما اقتصروا عليه من ذكر الحياكة والطب والفلاحة والحساب ، فانما هو للتمثيل بالنسبة لما كانوا يحتاجون اليه فى عصورهم ، وقد وجدت حاجات لعلوم كثيرة فى عصرنا هذا فتعتبر من فروض الكفاية . وكذا كل ما يجد فى المستقبل من الحاجة

---

(١) ابن عابدين : ١ـ٢٩   (٢) التقرير شرح التحرير : ٢ـ١٣٥

(٣) الاحياء : ١ ـ ١٩

(٤) رد المحتار : ١ـ١٩٠ والمراد بالحجامة عندهم قديما مايقابل الطب الجراحي فى عصرنا

الى علوم اخرى فانها تعتبر من فروض الكفاية بحيث يجب على الامة أن يكون فيها من العلماء بتلك العلوم ما يكفى لحصول الامة على ثمار تلك العلوم . فلو كانت تحتاج فى علم من العلوم الى مائة عالم مثلا ، ولم يكن فيها الا خمسون عالما ، تكون الأمة آثمة حتى يوجد العدد الباقى اللازم من العلماء .

العلم المندوب والمباح . .

وما عدا هذين النوعين من العلم فهو مندوب أو مباح كتعلم مازاد عن الفرض العين من شئون الدين ، أو تعلم ماقام به غيره من فروض الكفاية ، فان ذلك مندوب ، وكالتوسع فى الثقافة فى مختلف العلوم فانه مباح ، واذا اقترنت به نية التقرب الى الله أو خدمة المجتمع فهو مندوب .

أيهما أفضل ؟

وقد اختلف العلماء فى أيهما أفضل ؟ تعلم فرض العين ؟ أم تعلم فرض الكفاية ؟ والجمهور على أن تعلم ماهو فرض عين أفضل ، لأن فيه القيام بفرض متحتم عليه لايجزىء ان يقوم به غيره عنه .

وقال بعض المحققين : ان تعلم ماهو فرض كفاية أفضل ، لأنه يكون سببا فى اسقاط الاثم عن جميع الناس ، ومن تعلم ماهو فرض عين فقد سقط عنه الاثم وحده (٢) .

النتيجة :

من هذه المقدمات التى ذكرناها يتبين لنا أن العلم فى اشتراكية الاسلام هو شرف وواجب وحق :

العلم شرف :

أما أنه شرف فلما ذكرناه من النصوص التى تشيد بفضل العلم وترفع من مكانة العلماء ، والشرف كل الشرف هو ماجعله الله شرفا ونوه بقدره فى كتابه ، وجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلا يحث عليه فى سنته .

وقد فرع الفقهاء على هذا فروعا كثيرة نذكر منها :

١ ــ قولهم فى بحث الكفاءة بين الزوجين : ان العلم والقضاء أرفع الحرف (١) .

٢ ــ وقول من اشترط الكفاءة فى النسب بين الزوجين : ان شرف العلم فوق شرف النسب فالعالم كفؤ لمن هى أعلى منه نسبا (٢) .

---

(١) جمع الجوامع : ١ ــ ١٨٥

[illegible] (١) على المنهاج : ٣ــ٢٣٦ (٢) ابن عابدين : ٢ــ٢٢٣

٣– وقول من اشترط الكفاءة فى المال بين الزوجين : ان العــالم الفقير كفؤ لبنت الغنى أو الغنيــة (١) .

٤ – وقول من اشترط الكفاءة فى الحرفة بين الزوجين : ان شرف العلم يجبر نقص الحرفة بل يفوق سائر الحرف ، فالتاجر الغنى ليس كفئا لبنت العالم أو القاضى (٢) .

٥ – قولهم بأن القرشى الجاهل لايجوز أن يتقدم على العالم « غير القرشى » لان كتب العلماء طافحة بتقدم العالم على القرشى ولم يفــرق سبحانه بين القرشى وغيره فى قوله : « هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمــون (٣) .

٦ – قولهم ان من تعلم الصلاة ليعلم الناس أحكامها افضل ممن تعلمها ليعمــل بها (٤) .

٧ – قولهم أن طلب العلم والفقه اذا صحت النية أفضل من جميــع اعمــال البــر (٥) .

٨ – قولهم ان تعلم العلم المفروض أولى من تعلم آى القــرآن (٦) .

العلم واجب :

وأما أنه واجب فقد ذكرنا أن من العلم ماهو فرض عين « وهــذا واجب على كل مكلف ومنه ماهو فرض كفاية وهو واجب على جميــع المكلفين لافردا بذاته » فكل مكلف لايخلو من أن يجب عليه أن يعــلم أشياء من الدين أو الدنيا . أو أن يجب عليه – بوصفه عضوا فى المجتمع – أن يتعلم ما يحتاج اليه المجتمع بحيث يتمكن من القيام بما فــرض على المجتمــع تعلمــه .

العــلم حــق :

اذا كان الاسلام يفرض على العالم أن يعلم ، وعلى الجاهل أن يتعلم – كما قدمنا آنفا – كان من الواجب على الانسان أن يسعى لتحصيل العلم وعلى الدولة والمجتمع أن ييسرا له الوصول الى هذا الحق ، وبهــذا يكون «حق العلم » من الحقوق الطبيعية فى اشتراكية الاسلام .

ونحن نجد فى الفقه الاسلامى كثيرا من الأحكام التى تنبنى على هذا الحق ، نذكر امثلة لها فيما يلى :

---

(١) ابن عابدين : ٢ – ٣٢٣
(٢) المصدر السابق نقلا عن الفتاوى
(٣) المصدر السابق نقلا عن الفتاوى
(٤) ابن عابدين : ٥ – ٢٦١
(٥) المصدر السابق
(٦) الغزالى فى الاحياء

٩ — للابن أن يخرج لطلب العلم المفروض ولو من غير اذن والديه كما يخرج للجهاد المفروض من غير اذنهما كذلك ، بشرط الا يتعرضا للفاقة أو الضياع بخروجه .

١٠ — وللزوجة أن تخرج بغير اذن زوجها اذا ابى زوجها أن يعلمها ما افترض الشارع عليها من علم .

١١ — وللرقيق أن يفعل مثل ذلك بدون اذن السيد فى مثل تلك الحالة .

١٢ — ونفقة طالب العلم واجبة على أبيه الموسر — ولو كان الطالب قادرا على الكسب — كنفقة اللباس والطعام والسكنى وغير ذلك بالنسبة للأولاد الصغار .

١٣ — وكتب العلم لأصحابها من طلاب وعلماء هى من الحوائج الضرورية كالدار والطعام واللباس وأثاث البيت وآلة العمل ، فلا تدخل قيمتها فى نصاب الزكاة الواجبة .

١٤ — وكذلك لا تعتبر قيمتها — ولو بلغت الآلاف — بحيث يعتبر صاحبها ممن يجوز له أخذ الزكاة .

١٥ — ولا تلزمه صدقة الفطر اذا كان لايملك غير كتبه مهما بلغت قيمتها .

١٦ — ولا يلزمه بيعها لاداء فريضة الحج اذا كان لا يملك من المال ما يكفى لنفقات الحج .

١٧ — واذا لزمه الدين وحكم بافلاسه ، تترك للعالم كتب العلم (١) .

قال العزالى رحمة الله فى حكم كتب العلم : وحكم الكتاب حكم الثوب وأثاث البيت فانه يحتاج اليه ، ثم فصل القول فى ذلك فقرر أن الكتاب الذى يلزم العالم للتدريس سواء للاكتساب أو لتعليم ماهو فرض كفاية فهو من الحوائج الاصلية التى لايستغنى عنها (٢) .

وقال ابن عابدين رحمه الله فى بيان أن كتب العلم للعالم من الحوائج الأصلية : لان الجهل عندهم — أى العلماء — كالهلاك (٣) .

العالم حق للجميع

وغنى عن البيان أن الاسلام يجعل حق العلم ثابتا للجميع بلااستثناء بين الرجل والمرأة ، أو بين الغنى والفقير ، أو بين ابن الأمير وابن العامل أو بين ابن المدينة وابن القرية فالكل يشتركون فى هذا الحق .

---

(١) الاشباه والنظائر للسيوطى ٢٧٥ وفى هذا الفرع الاخير خلاف للاجتهاد الحنفى .

(٢) انظر الاحياء : ١-٢٢١ (٣) رد المحتار : ٢-٦

أثر هذا الحق فى البيئة الاسلامية :

وقد كان لتقرير الاسلام فى هذا الحق الثابت لجميع الناس آثار بعيدة فى المجتمع الاسلامى ، نذكر منها :

١ ــ ان العلم كان يشمل جميع الفئات ، حيث كان يبدأ من الفرد ثم يعم الاسرة ، فقد جاء فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .. والرجل راع فى أهله وهو مسئول عن رعيته (١) » الخ .

ومسئولية الرجل عن أهله تشمل تأديب أولاده وتعليم زوجته، وهدايتهم الى سبل الخير والفلاح .

قال على رضى الله عنه فى تفسير قوله تعالى « قوا أنفسكم وأهليكم نارا » علموا أهليكم الخير (٢) .

٢ ــ ان العلم كان مشاعا فى المجتمع ميسرا لكل انسان : فى المسجد وفى المدرسة ، وفى الحلقات العلمية ، وفى المكتبات العامة ، فلم يعرف المجتمع الاسلامى « ارستقراطية » العلم ، أو انحصاره فى فئة معينة ، كما كان محصورا فى رجال الدين عند أكثر الامم القديمة وخاصة عند الغربيين حتى عصر النهضة .

٣ ــ وبذلك سارت الحضارة والعلم مع الدين جنبا الى جنب فى تاريخ الحضارة الاسلامية ، حتى اعترف بعض مؤرخى الغرب بأن مدينة قرطبة فى ابان ازدهارها كانت تحتوى على مليونى نسمه ليس فيهم أمى واحد (٣) .

٤ ــ وبعد أفول شمس الحضارة الاسلامية ، لم تقف حركة العلم، بل استمرت ــ ولو فى نطاق ضيق ــ حتى عصر نهضتنا الحاضرة ، ونعنى بذلك استمرار اقبال الناس على العلوم الشرعية خاصة من تفسير وحديث وفقه وأصول عقيدة وغيرها ، وعلى العلوم الادبية كاللغة والأدب والتاريخ وسواها ، وبعض العلوم الرياضية كالحساب والفلك والهندسة .

لقد استمرت المساجد والمدارس والمكتبات تؤدى رسالتها فى نشر هذه العلوم . ونشير هنا بصورة خاصة الى علم الفقه . فالعقل الاسلامى رغم ركوده بعد عصور الحضارة الاسلامية الزاهرة لم ينقطع عن التفكير فى التشريع ، فى أية بيئة اسلامية كانت ، سواء فى العواصم أو القرى ، وسواء فى مراكز الحضارة أو الأماكن النائية ، كاليمن أو نجد أو حضرموت أو أواسط أفريقيا ، لم تنقطع أبدا حركة التاليف فى الفقه على مختلف المذاهب ، وبذلك أصبح الفقه الاسلامى ثروة نامية لامثيل لها فى أمة من أمم العالم .

ومن هنا نلمس مكانة العلم فى اشتراكية الاسلام وضرورته وأثره فى تحقيقها حتى فى عصور التخلف والانحطاط .

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما . (٢) رواه الحاكم .

(٣) انظر ذلك موسعا فى كتابنا « من روائع حضارتنا » .

حق الكرامـــــة

يقول الله تعالى : « ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا (١) » .

هذه الآية نص صريح فى أن الانســان أكرم من كل شيء على ظهر الأرض ؛ وأن الكرامة حق لكل انسان ، وان كرامته ملازمة لانسانيته فاذا حرم هذه الــكرامة لم يكن المجتمع الذى يعيش فيــه مجتمعا متماسكا سعيدا .

وللكرامة مظاهر متعددة ، تتحقق بمجموعها الكرامة الكاملة ، واذا فقد مظهر منها كانت كرامة الانسان مثلومة ، وكانت سعادته مشوهة بتراء .

ونذكر فيما يلى اهم مظاهر الكرامة :

١ ــ كرامة الاخاء الانسانى

« الانسان أخ للانسان » هذا أول مظهر من مظاهر الكرامة ، وذلك واضح من نص الآية التى صدرنا بها هذا البحث ، فان الكرامة فيهاتثبت « لبنى آدم » أى بقطع النظر عن ألوانهم وأصولهم ولغاتهم وأديانهم » .

قال الآلوسي رحمه الله فى تفسير هذه الآية : « أى جعلناهم قاطبة برهم وفاجرهم ذوى كرم أى شرف ومحاسن (٢) ونرى ان لفظ «كرمنا» من الكرامة لا من الكرم » .

وانك لترى هذا المعنى يتكرر كثيرا فى القرآن الكريم ، اذ جاءالخطاب فيه للناس مصدرا بقوله : « يابنى آدم » « يا أيها الناس » مما يشــعر بتساوى الناس جميعا فى هذه الآخوة (الانسانية) .

ويقول تعالى « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا »(٣) .

ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام فى خطبته الخالدة فى حجــة الوداع : « ياأيها الناس ان ربكم واحد ، وأن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب »(٤) .

فليس فى الاسلام انسان أبيض أكرم من انسان أسود ، ولا فيــه انسان من قبيلة أكرم من انسان من قبيلة أخرى ، ولا فيه انسان غربى أكرم من انسان شرقى ، كما تنادى بذلك الحضارة الغــربية فى أعمــال دولهـــا الاســتعمارية .

---

(١) الاسراء : ٧٠
(٢) روح المعانى : ١٥ــ١١٧
(٣) الحجرات : ١٣
(٤) رواه البزار

ب ـ كرامة المساواة الحقوقية :

الناس قد يتميز بعضهم عن بعض بالذكاء أو المواهب ، أوفى العمل والانتاج ، أو فى النفع العام للمجتمع ، وهذا هو معنى قوله تعالى :«وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم (١) » .

ولكن هذا التفاوت سبيل للتفاضل عند الله تعالى ، كما قال « ان أكرمكم عند الله أتقاكم (٢)» وفى تقدير المجتمع تقديرا أدبيا كريما ، وفى مطالبة أصحاب المواهب بأن يستعملوها فى خدمة أمتهم ومصلحتها ، وهذا هو معنى قوله تعالى فى الآية السابقة « ليبلونكم فيما آتاكم » .

أما بالنسبة الى الحقوق والواجبات ، فالناس جميعا متساوون فيها ، فكل حق يقابله واجب وكل فئة من الناس لها حقوق وعليها واجبات ، لايستثنى واحد منها من الآخرين بميزة فى حق أو فى اسقاط واجب ، فالعالم اذا قتل جاهلا يقتل به ولا عبرة بامتيازه عليه بالعلم ، والجاهل اذا قتل عالما يقتل به وحده ولا يؤخذ معه غيره والمبدأ فى ذلك «النفس بالنفس»(٣) فلا نظر هنا حين تنفيذ القانون الا الى نفس قتلت نفسا ، وان كانت النفسان متفاوتتين فى نفع المجتمع وافادة الناس .

وقد قرر الفقهاء أنه يجرى على الامام الأعظم (الخليفة) من الأحكام والانظمة العامة مايجرى على سائر الناس ، الا ما تقتضى مصلحة المجتمع وأمنه وسلامة الدولة وكيانها (٤) .

والخلاصة أن الاسلام وفق بين واقع الحياة الذى لابد منه ، وبين مبادئه الاشتراكية .

فهذا التفاوت فى المواهب والكفاءات والطبائع والامكانيات هو سنة من سنن الحياة فى عمران الكون ، به يخدم الناس بعضهم بعضا ، كل فيما يستطيعه ويحسنه ، فابن المدينة مسخر لابن القرية فى جلب ما يحتاج اليه من سلع وحاجيات ، وابن القرية مسخر لابن المدينة فى انتاج ما يحتاج اليه من المنتجات الغذائية ، والاب مسخر لاولاده يطعمهم ويربيهم ، والابناء مسخرون لآبائهم يعينونهم عند الشيخوخة وينفقون عليهم عند الفقر والحاجة . وهكذا شأن الناس بعضهم مع بعض فى واقع الحياة ، وبذلك نطقت الآية الكريمة : « نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا (٥) » فهو تفضيل كفاءات ومواهب ، لاتفضيل امتيازات واستثناءات ، وتسخير مصلحة ومنفعة ، لاتسخير ذلة وعبودية .

والتساوى فى الحقوق والواجبات مما لايقوم مجتمع كريم سعيد الا على أساسه ، حتى لايؤدى تفاوت الناس فى المواهب والكفاءات الى استعباد فريق لفريق ، وانفراد فريق قليل بالمغانم والزام الجمهور بالمغارم .

---

(١) الانعام : ١٦٥
(٢) الحجرات (٣)
(٣) المائدة : ٤٥
(٤) الاشباه والنظائر للسيوطى
(٥) الزخرف : ٣٢

بهذا ضمن الاسلام تعاون المجتمع مع تعدد فئاته ، وتفاوت أحوال أبنائه ، وتساويهم جميعا فى الواجبات الاجتماعية والكرامة الانسانية، فليس فى الاسلام رجال دين لايخضعون للقانون ، وليس فيه أشراف لا يؤدون عملا ، وليس فيه أمراء لاتطولهم سلطة الدولة ، وليس فيه أغنياء لايدفعون ضريبة ولا يبذلون جهداً ، وليس فيه أذكياء يدعون لهم حقا فى استغلال « البلداء » ! بل الكل شعب واحد وقانون واحد رئيس يخدم الشعب ، وشعب يؤازر رئيسه ويطيعه ، وشعار الحكم فيه ما أعلنه أبو بكر رضي الله عنه يوم ولى الخلافة « انى وليت عليكم ولست بخيركم ، القوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم قوى عندى حتى آخذ له الحق » .

ج ــ كرامة العدالة القضائية :

ان النص على كرامة المساواة الحقوقية لايحقق للانسان تمتعه بتلك الكرامة حتى يضمن له القضاء تنفيذها ، وهنا يأتى دور القضاء بعد دور التشريع ، ولا يتمكن القضاء من القيام بواجبه هذا حتى يحقق العدالة لكل مواطن فى الأمور التالية :

أولا ــ أن يستمع الى شكوى المواطنين من عدم تحقق كرامة المساواة فى الحقوق بينهم وبين ذوى الجاه والنفوذ من أغنياء وأقوياء ، فيستمع الى الشكوى ويطلب الى هؤلاء حضورهم الى مجلس القضاء ، فان لم يستمع الى الشكوى رغبة أو رهبة . غدت كرامة المساواة التى أقرها القانون مهزلة من عوامل اضطراب المجتمع .

ثانيا ــ أن يتمتع المواطن بالعدالة فى الاجراءات القضائية ، فيسوى بينه وبين خصمه فى طريقة استدعاء الطرفين والاستماع اليهما ،وتمكينهما من ابداء الرأى بحرية تامة من غير تمييز بين الفقير والغنى ، أو بين الضعيف والقوى ، أو بين المغمور وذى الجاه والنفوذ .

ثالثا ــ أن يحكم بما نص عليه القانون من كرامة المساواة الحقوقية بكل جرأة وعدالة ، فلا يفرق القاضى بين بعيد عنه وبين قريب منه ، ولا بين حاكم يخشى غضبه وبين رجل من عامة الناس .

بهذه الأمور الثلاثة تتحقق عدالة القضاء ، فتتحقق كرامة المساواة وبذلك يسعد المجتمع وتقوم فيه الاشتراكية التى ينادى بها الاسلام .

وقد جاءت نصوص الشريعة واضحة صريحة فى ضرورة تحقيق هذه الأمور :

قال الله تعالى : « ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل (١) » .

وقال : « يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم أو الوالدين والاقربين(٢) » .

---

(١) النساء : ٥٨ (٢) النساء : ١٣٥

وقال : « ولايجرمنكم شنآن (عداء) قوم الا تعــدلوا ، اعدلوا هو اقرب للتقـــوى »(١) .

وقال : « فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عـــن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بمانســـوا يوم الحســـاب »(٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم « أيها الناس ! انماأهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضـــعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمـــة بنت محمـــد سرقت لقطعت يدهـــــا (٣) » .

وقال ايضا «القضاة ثلاثة : واحد فى الجنة واثنان فى النار ، فأما الذى فى الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار »(٤) .

وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول «ما من أمير أمر أميرا أو استقضى قاضيا محاباة الا كان عليه نصـــف ما اكتسب من الاثم (٥)»

وجاء فى كتابه الى أبى موسى ــ وهو الكتاب المشهور بين العلمـــاء والذى وضع فيه عمر رضى الله عنه أسس القضاء فى الاسلام ــ قوله :

فافهم اذا أدلى اليك فانه لاينفع تكلم بحق لانفاذ له ــ وهذا تحريض منه على العلم بالحق والقوة على تنفيذه .

اعدل بين الناس فى مجلسك وفى وجهك وقضـــائك ، حتى لايطمع شريف فى حيفك ، ولا ييأس ضعيف من عدلك .

واياك والغضب والقلق والضجر والتأذى بالناس والتنكر عنـــد الخصـــــومة (٦) .

قال ابن القيم رحمه الله فى شرح هذا الموضع من الكتاب :

« اذا عدل الحاكم فى هذا بين الخصمين فهو عنوان عدله فى الحكم فمتى خص أحد الخصمين بالدخول عليه أو القيام له أو بصـــــدر المجلس والاقبال عليه والبشاشة له والنظر اليه كان عنوان حيفه وظلمه .. وفى تخصيص أحد الخصمين بمجلس أو اقبال أو اكرام مفسدتان : احداهما طمعه فى أن تكون الحكومة له فيقوى قلبه وجنانه ، والثـــانية ان الآخر ييأس من عدله ويضعف قلبه وتنكر حجته(٧) » وأية كرامة ليائس ضعيف لايستطيع الابانة عن حقـــه ؟

---

(١) المائدة : ٨ (٢) سورة ص : ٢٦

(٣) رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن الاربعة .

(٤) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة .

(٥) تاريخ القضاء والقضاة فى الاســـلام للشيخ محمود عرنوس .

(٦) انظره كاملا فى اعلام الموقعين : ١ـ٦١

(٦) المصدر السابق : ١ـ٦٥

وهكذا تحرص اشتراكية الاسلام على تحقيق الكرامة فى ميـدان القضاء بتحقيق العدالة فى القضاء ومراحله .

وفى تاريخ القضاء فى الاسلام صفحات مشرقة فى تحقيق العـدالة بين المتخاصمين ، وخاصة اذا كان المدعى عليه أمير المؤمنين أو وزيرا خطيرا أو منفذا شريرا ، مما تميز به القضاء الاسلامى عن تاريخ القضاء فى جميع الأمم قديمهـا وحديثـها .

د ـ كرامة العـدالة الاجتماعية :

لاكرامة للجائع ولا للمريض ولا للفقير فى مجتمع تطغى فيه القسوة والاثرة والاهمال على الرحمة والايثار والعنـاية بأولئك البؤسـاء من أبنـاء المجتمـع .

ومن هنا يأتى دور التكافل الاجتماعى فى تحقيق العدالة الاجتماعية للفئات التى تجعلها ظروف الحياة فى أوضاع تعجز فيها عن العيش بمظهر كريم يحفظ لها انسـانيتها الكريمة بلا مهانة ولا تعاسة ولا شقاء . وقد اهتم الاسلام بتحقيق هذا المظهر من مظاهر الكرامة بما سـنذكره فى الأبحاث التالية من مبادىء التمـلك وقوانين التـكافل الاجتـماعى فى اشتراكية الاسـلام .

هـ ـ كرامة المنزلة الاجتماعية :

وهذه من مظاهر الكرامة الانسانية الحقيقية ، وهى أن يعيش الانسان فى مجتمعه موفور الحرمة ، مصون المنزلة ، ولهذه الكرامة مظهـران ايجابى وسـلبى .

أما المظهر الايجابى ففى مشاركته فى افراحه وأتراحه : ومعونته فى مشاكله الخاصة ، واحترامه فى جواره وصداقته ، وحفظه فى حضـوره وغيبته ، ومن ذلك : السلام عليه عند اللقاء ، وعيـادته عند المرض ، ومواساته فى حزنه على فقد قريب أو صديق ، وابرار قسمه اذا أقسـم واجابته اذا دعا ، ونصحه اذا زل أو أخطأ ، والاشارة عليه بالخـير اذا استشـار ، ونصرته اذا ظلم أو أعتدى عليه .

وأما المظهر السلبى ففى البعد عن ايذائه بالقول والخطـاب واليد والمعاملة ، وفى اجتناب التحدث عنه بما يكره فى غيابه ، والسعى بينه وبين الناس بالنميمة والكذب ، وعدم الازدراء به واحتقاره وانتقاصه حقه من التقـدير والاحترام .

وقد حرص الاسلام على توفير هذه الكرامة فى نصوص كثيرة جدا من القرآن والسنة لم تترك خلقا جميلا مما تتحقق به كرامة الفرد فى المجتمع الا حثت عليه ، وكررت النهى عن الاساءة اليـه بمختـلف مظـاهر الاسـاءة .

ونكتفى هنا بايراد النص الذى يضع المبدأ العام فى كرامة المنزلة الاجتماعية بمظهرها الايجابى .

قال صلى الله عليه وسلم : « لايؤمن أحدكم حتى يحب لاخيـه ما يحب لنفسه (١) » .

---

(١) رواه اصحاب الكتب الستة والامام احمد

وبنصين آخرين يحتويان على النهى عما يهدر كرامة المنزلةالاجتماعية من الجانب السلبى .

قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولاتلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ، يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولاتجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله أن الله تواب رحيم . يأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم ان الله عليم خبير (١) » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « الا أخبركم بالمؤمن ؟ المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وانفسهم ، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (٢) » .

وليس لفظ « المسلمون » فى هذا الحديث قيدا لاباحة الاعتداء على غير المسلم ، بل هو خارج مخرج العادة فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم الى صحابته ، بدليل الشطر الاول من الحديث من لفظ« الناس»

ومن الجدير بالذكر أن اشتراكية الاسلام تثبت هذه الكرامة للانسان بعد موته كما تثبتها له حال حياته .

فقد اتفق الفقهاء على حرمة اغتياب الميت بقصد الاساءة . عملا بقوله صلى الله عليه وسلم « اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم (٣) » .

واتفقوا على حرمة نبش قبره أو التمثيل به أو قطع جزء من أعضائه ، مع أنه فارق الحياة فلا يشعر بألم وما ذلك الا للقاعدة الشرعية « حرمة الانسان ميتا كحرمته حيا » .

وغسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فى قبره ، كل ذلك من مظاهر التكريم للانسان بعد وفاته كما لا يخفى .

(و) كرامة السمعة العائلية :

وهذه من أبرز مظاهر الكرامة فى جميع الشرائع والعادات ، وتتجلى هذه الكرامة فى مظهرين :

١ — فى سمعة الانسان فى أسرته . وذلك بتحريم الزنى تحريما شديدا وعقوبته البالغة فى العذاب والنكال .

٢ — فى سمعة الانسان نفسه ، وذلك بتحريم اتهام انسان بالزنى سواء كان رجلا أو امرأة وقد وضع الشارع لذلك عقوبة الجلد حتى

---

(١) الحجرات : ١١-١٣

(٢) أخرجه الطبرانى والحاكم وابن ماجة وغيرهم .

(٣) رواه ابو داود والترمذى والحاكم

يأتى القاذف بأربعة شهداء يشهدون بارتكابه تلك الجريمة ، وهيهات

وفى ذلك جاء القرآن الكريم : « والذين يرمون المحصـــنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فأجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاســـقون الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله غفور رحيم (١) » .

« ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والاخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون (٢) » .

« ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنـــوا فى الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم (٣) » .

(١) سورة النور : ٥،٤

(٢) أيضا : ١٩

(٣) أيضا : ٣٣

حـــق التملـــك

حين يقرر الاسلام لكل انسان حق الحياة وحق الحرية وحق العلم وحق الكرامة ، وحين يقرر مع هذا أن ما فى الكون مسخر للناس جميعا « الله سخر لكم البحر لتجرى الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من فضـــله ولعلكم تشكرون ، وسخر لكم ما فى السموات وما فى الارض جميـــعا منه (١) » حين يقرر الاسلام هذا كله انما يقرر حقا خامسا لكل انسان وهو حق التملك ، ففى جو الحياة الحرة العاملة الكريمة يندفع الناس الى العمل ليكسبوا مابه قوام حياتهم ومعيشتهم ، لايوصد باب العمل دون واحد منهم . ولا تستأثر بخيرات الدنيا فئة منهم ، لكل انسان من الدنيا بحسب طاقته وجهده ، وكفاءته « وان ليس للانســـان الا ماسعى(٢) » فاذا حاز شيئا منها كانت هذه الحيازة حقا لاينازع فيه ولا يغلب عليه .

القوانين المنظمة لهذه الحقوق :

وحين تقرر اشتراكية الاسلام هذه الحقوق الطبيعية الخمسة لكل انسان ، تشرع له القوانين التى تنظم كل حق من هذه الحقوق وتضمن تأمينها لكل انسان على أكمل وجه وأتمه ، ومن هنا جاء فى الاســـلام القانون الجنائى والقانون الصحى لتنظيم حق الحياة ، وقوانين الحكم والتوجيه الاجتماعى والقانون الدولى لتنظيم حق الحـــرية ، وقوانين التعليم والتربية لتنظيم حق العـــلم ، وقوانين متعـــددة لتنظيم حق الكرامة وقوانين المعاملات من بيع ورهن وايجار وغير ذلك لتنظيم حق التملك ، كما شرعت العقوبات المتنوعة لكل من يعتدى على حق من هذه الحقوق ، والمراد بالقانون مجموعة الاحكام المتعلقة بموضوع واحد (٣) .

وكان من المناسب أن أعرض فى هذا البحث قوانين التملك ، الا أن عرض هذه القوانين يحتاج الى مجلدات ضخمة لانها تشمل كل أحكام المعاملات فى الفقه الاسلامى ، وهذه الاحكام تكاد تبلغ تســعة أعشـــار الفقه ، ولعل بعض فقهاء الشريعة ممن تمكنهم حالتهم الصحية ويمد الله فى حياتهم أن ينهضوا بعبء اخراج هذه القوانين بأسلوب سهل يفهمه جمهور المثقفين ، تتم بها سلسلة قوانين الاشتراكية الاسلامية وسأكتفى الان بالاشارة الى المبادىء التى تقوم عليها قوانين التملك فى اشتراكية الاسلام لان ذلك أمس بالموضوع الذى نتحدث عنه .

---

(١) الجاثية : ١٢-١٣ (٢) النجم : ٣٩

(٣) استعمله فقهاؤنا الاقدمون بهذا المعنى، فابن جزى الف كتابا فى الاحكام الفقهية على مذهب مالك باسم « الوانين الفقهية » وكذلك استعمله القاضى أبو يعلى فى كتابة « الاحكام السلطانية » انظر ص : ٢١ ، ٣٢ ، وكذلك استعمله الغزالى فى احياء علوم الدين

مبادىء التمليك

١ ــ الكون كله لله :

قال تعالى : « لله ملك السموات والارض(١) » « لله مافي السموات ومافي الارض(٢) » وهكذا تتوارد نصوص القران على أن كل مافي الكون من أموال ومنافع وأرض وبحار وشموس وأقمار ملك لله لاينازعه فيه احد ، وليست لهذه الملكية نتائج حقوقية ، وانما هي لتحقيق غرضين ضروريين في هذا الصدد :

أولهما : نفي الغرور عن قلوب الناس حين يحوزن الاموال ويسعون وراء الثروة ، والغرور مبدأ شرور الحياة في المجتمع ، فاذا تذكر المؤمن دائما أن مالك الملك هو الله وحده تطامنت نفسه وقل غروره .

ثانيهما : أن يلزم الناس بالتقيد بقوانين الشريعة في التملك طبقا لما يريده صاحب الملك وهو الله عز وجل .

٢ ــ الكون مسخر للانسان :

قال تعالى : « وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره ، وسخر لكم الانهار وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار(٣) » « سخر لكم ما في الارض(٤) » « وسخر لكم ما في السموات(٥) » قال علماء اللغة : « السخرة ماسخرت من خادم أودابة بلا أجر ولا ثمن ، وسخرته في العمل استعملته مجانا ، وسخر الله الابل ذللها وسهلها » .

هذا المبدأ ــ مبدأ تسخير الكون للناس ــ يؤدي غرضين مهمين ايضا :

أولهما : أنه ليس في الكون شيء لايصعب على الانسان تناوله ، اذا اعمل عقله وعلمه . ووجه لذلك همه وارادته ، فما على الانسان بعد ان ذلل الله له الكون الا أن يجتهد في الانتفاع منه واستثمار خيراته .

ثانيهما : أن الناس متساوون جميعا في الاستفادة من خيرات الارض والسماء ، مادام الخطاب للناس جميعا ، والله قد بذلها لهم من غير ثمن وذللها لهم من غير تمييز بين فئة وفئة أو أمة وأمة .

٣ ــ المال وسيلة للخير :

ليس المال غاية في ذاته ، وانما هو وسيلة من وسائل تبادل المنافع وقضاء الحوائج . فمن استعمله في هذا السبيل كان المال في يده خيرا له وللمجتمع ، ومن استعمله على أنه غاية ولذة ، انقلب الى شهوة تورث صاحبه المهالك ، وتفتح على الناس أبوابا من الفساد .

---

(١) الشورى : ٤٩ — (٢) البقرة : ٢٨٤
(٣) ابراهيم : ٣٢ ، ٣٣ — (٤) الحج : ٦٥
(٥) الجاثية : ١٣

وللاشارة الى هذا المبدا الخطير من مبادىء التملك ، عبر القرآن عن المال بالخير فى مثل قوله تعالى . « كتب عليكم — اذا حضر احدكم الموت — ان ترك خيرا الوصيه للوالدين والاقربين بالمعروف »(١) قال المفسرون المراد بالخير هنا المال ، وهذا بلا شك تنبيه الى وجوب الحصول على المال من طريق الخير ، واستعماله فى طريق الخير ، وبوصفه خيرا رغب الاسلام فى تملكه « نعم المال الصالح للرجل الصالح(٢) » والمال الصالح هو الذى لم يجمع من طريق فيه ظلم ولا خداع ، والرجل الصالح هو الذى ينفق ماله فى سبيل الخير والصلاح

ويشير القرآن الى ان الناس — فى الاكثر الاغلب — ينظرون الى المال على أنه شهوة « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضه »(٣) وبهذا الوصف يكرهه الاسلام وهو بهذا سبب شقاء الامم والشعوب .

٤ — الفقر مرض اجتماعي :

اذا كانت خيرات الارض فى متناول الناس جميعا ، وكان كل انسان قد قدر الله له من خيرات الكون رزقا ونصيبا « وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها(٤) » وكان المال وسيلة الى الخير وتيسيرا لمنافع الناس ، كان من واجب الانسان أن يسعى ليكتسب ويحصل على المال ولا عذر لاحد فى ترك العمل بحجة أن الله قد كتب عليه الفقر أو أنه غير محظوظ أو أن ظروف الحياة القاسية تقف عقبه كأداء فى وجهه دون السعي والعمل . فالفقر فى الاصل مرض اجتماعى وليس قدرا مقدورا لا حيلة فى دفعه بسعى أو كسب . لقد أمر القرآن بالسعى فى الارض « هو الذى جعل لكم الارض ذلولا فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه(٥) » فلا يكون الفقر بعد ذلك الا لاحد أمرين . اما كسل وخمول ، وهذا لايقره الاسلام . وأما لعجز عن العمل . ومثل هذا الفقر هو الذى لا حيلة للانسان فى دفعه وهو الذى وضع له الاسلام من قوانين التكافل الاجتماعى مايدفع بؤسه ، ويحفظ للفقير كرامته .

ومما يدل على نفرة الشريعة من الفقر ، قوله عليه الصلاة والسلام : « كاد الفقر أن يكون كفرا(٦) » وكان من دعائه عليه السلام . « اللهم انى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل وأعوذ بك من الفقر والكفر والفسوق ، وأعوذ بك من الصمم والبكم والجنون وسيء الاسقام(٧) » وفى دعاء آخر للرسول عليه السلام : « اللهم انى أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى(٨) » وهذا انتقال من موقف السلبية تجاه الفقر الى الايجابية من عكسه وهو الغنى . وان فى طلب الرسول للغنى وهو قدوة الزهاد فى الدنيا ، لدلالة بعيدة الاثر فى هذا المقام .

---

(١) البقرة : ١٨٠
(٢) رواه البخارى فى الادب المفرد : ٨٤
(٣) آل عمران : ١٤
(٤) هود : ٦
(٥) الملك : ١٥
(٦) رواه ابو نعيم فى الحلية
(٦) رواه الحاكم والبيهقى
(٨) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة

٥ ــ العمل أهم وسائل التملك :

لتملك المال وسائل من أهمها فى نظر الاسلام العمل « أطيب الكسب عمل الرجل بيده(١) » ولا يجوز لاحد ان يسأل الناس وهو قادر على الكسب . وبذلك كان العمل فى الاسلام شرفا وواجبا .

٦ ــ تأميم المواد الضرورية :

ثبت فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : « الناس شركاء فى ثلاث : الماء والكلا والنار » (٢) وفى حديث آخر « والملح » ويلاحظ أن هذه الاشياء مواد ضرورية لحياة الناس وخاصة سكان الصحراء فى تلك العهود ، وليس النص على هذه الاشياء للحصر ، بل قواعد الشريعة تقضى بأن كل ماكان مثل هذه المواد ضروريا للمجتمع لا يصح أن يترك تملكه لفرد أو افراد اذا كان ينشأ عن احتكارهم له استغلال حاجة الجمهور اليه ، بل يجب أن تشرف الدولة على استثماره وتوزيعه على الجمهور .

٧ ــ طرائق التملك :

يسمح الاسلام بالتملك عن طريقين رئيسيين :

(أ) عن طريق الهبة والوصية والارث مما لا سعى للانسان فيه وهو طريق مشروع للتملك فى جميع الشرائع والمذاهب الاقتصادية ماعدا الشيوعية التى كانت تنكر التملك عن طريق الارث ثم عادت فسمحت به(٣)

(ب) عن طريق السعى والاكتساب ، والاسلام يسمح بكل طريق يسلكه الانسان للتملك الا ماكان عن الطرق التالية :

١ ــ الظلم ، ولذلك حرم الاسلام الربا والقمار والاحتكار والغصب والسرقة وما أشبه ذلك .

٢ ــ الغش ، ولذلك حرم الاسلام التغرير عند البيع ، كما حرم اخفاء العيب فى السلعة والكذب فى رأس المال ، وغير ذلك من البيوع والعقود المحرمة التى يقع فيها الغش والخداع .

٣ ــ الاضرار ، سواء كان اضرارا بالفرد ، أو اضرارا بالمجتمع ، أو اضرارا بكيان الدولة العام ، ولذلك حرم الاسلام أجر البغى ، والاتجار بالخمر ، والاتجار مع العدو ، وهكذا .

٨ ــ الحجر على السفهاء :

يحتم الاسلام أن ينفق الانسان من ماله على نفسه فى حدود الاعتدال لا سرف ولا تقتير « وكلوا واشربوا ولا تسرفوا(٤) » فان بذر وأخذ

---

(١) رواه احمد والحاكم
(٢) رواه احمد وابو داود
(٣) ناقشنا الشيوعية فى انكارها لمشروعية الارث فى مقدمة الجزء الثانى من كتابنا شرح قانون الاحوال الشخصية .
(٤) الاعراف : ٣١

فى تبديد ثروته على اهوائه وملذاته بما ينكره الشرع والعقل وجب الحجر عليه لانه سفيه ، والحجر هو منع الدولة لهذا السفيه أن يتصرف فى ماله كالعقلاء الراشدين : واقامة قيم عليه يمنعه من التصرف حتى يفىء الى رشده(١) وأصل هذا قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما(٢) ويلاحظ فى هذه الآية اضافة أموال السفهاء الى المجتمع (أموالكم) ثم وصفها بأن المجتمع قيم عليها (التى جعل الله لكم قياما) وهذا دليل واضح على ما نقرره فى المبدأ التالى من أن التملك وظيفة اجتماعية .

٩ ـ التملك وظيفة اجتماعية :

كما يفرض الاسلام رعاية مصلحة المجتمع عند تملك المال ، يفرض رعاية مصلحة المجتمع أيضا بعد التملك ، لان المال لله ، والانسان مؤتمن عليه « وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه » (٣) فيد المالك يد استخلاف ، والله جعل المال وسيلة للخير . فلا يصح أن يستعمل الا فى الخير أى مصلحة المجتمع ، وبذلك تكون الملكية الشخصية ـ فى نظر الاسلام ـ وظيفة اجتماعية .

١٠ ـ كراهية تكدس الثروات :

يكره الاسلام تكدس الثروات فى أيد قليلة فى المجتمع لما يؤدى اليه ذلك من ترف وافساد واستغلال ، يقول الله تعالى فى وجوب اعطاء الفقراء نصيبا من الغنائم « كيلا يكون دولة بين الاغنياء منكم(٤) » .

ولما جرى الخلاف بين الصحابة فى تقسيم أراض العراق والشام على الفاتحين فى عهد عمر . كان رأيه عدم تقسيمها . وابقاءها فى أيدى المغلوبين على أن يكون عليهم خراجها . ووافقه على ذلك بعض الصحابة ومنهم معاذ بن جبل الذى قال لعمر « انك ان قسمتها صار الريع العظيم فى أيدى هؤلاء القوم ، ثم يبيدون فيصير ذلك الى الرجل الواحد او المرأة(٥) » أى وبذلك يقع ماكرهه الاسلام من تكدس الثروات فى أيد قليلة كما تدل عليه الآية المذكورة .

١١ ـ الملكية المشروعة مصونة :

فاذا جمع المال من الطريق المشروع ، وأنفق منه صاحبه بالاعتدال كان مابقى منه فى يد صاحبه مصونا تحميه الدولة وقوانينها . وعلى المجتمع أن يحترم ملكيته لذلك المال « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل »

---

(١) أما التعريف الاصطلاحى للحجر فهو « منع شخص مخصوص عن تصرفه القولى » (المادة ٩٤١ من المجلة) والذين يحجر عليهم بالاتفاق هم الصغير والمجنون والمعتوه والسفيه وجاء تعريف السفيه فى المجله (مادة ٩٤٦) : هو الذى يصرف ماله فى غير موضعه ويبذره فى مصارفه ويضيع أمواله ويتلفها بالاسراف الخ ..

(٢) النساء : ٥ — (٣) الحديد : ٧

(٤) الحشر : ٧ — (٥) الاموال لابى عبيد ص ٥٩

(٦) البقرة : ١٧٨

ولا تمسه الدولة الا لحق الشعب وضرورات المجتمع كما سيأتى .

١٢ — وجانب التكافل الاجتماعى

ومع احترام الاسلام للملكية الشخصية . فقد جعل فى الثروات الخاصة حقوقا للشعب تأخذها الدولة من تلك الثروات . لتحقيق التكافل الاجتماعى وغيره مما تحتاجه الدولة . ولذلك جاءت فريضة الزكاة وغيرها مما سنعلمه بعد عند بحث قوانين التكافل الاجتماعى .

١٣ — مشروعية الارث

اذا بقى لدى صاحب المال شىء فائض عن حاجة صاحبه وحاجة المجتمع . ثم أدركه الموت فقد انتقلت ملكية ذلك المال الى ورثته . وهنا يجىء قانون الارث مبينا كيفية تقسيم هذا المال بين الورثة . ويلاحظ على قانون الارث فى الاسلام انه يشرك عددا كبيرا من أقرباء الميت فى التركة . ولا يحصره فى طبقة معينة منها كما هو شأن أنظمة الارث فى أكثر شرائع العالم . وهذا مما يؤدى حتما الى تفتيت الثروات مهما كانت كبيرة وتقسيمها الى ملكيات صغيرة (١) .

١٤ — حق الخزانة العامة

واذا مات المالك عن غير وارث انتقلت ملكية المال الى الدولة وكان من موارد بيت المال التى تنفق لتحقيق التكافل الاجتماعى .

هذه هى مبادىء التملك فى اشتراكية الاسلام . ولا يخرج نوع من انواع التملك المشروع عن هذه المبادىء .

ولما كانت هنالك ابحاث خاصة ببعض وسائل التملك التى لها علاقة باشتراكية الاسلام فقد أفردنا لها الابحاث التالية :

---

(١) بينا خصائص الارث الاسلامى فى كتاب « مشروعية الارث واحكامه فى الاسلام » .

ـ ٣ ـ

أبحــاث حول حق التملك

١ ـ احيــاء الموات

٢ ـ الاقطـــــاع

٣ ـ حقوق العمـــال

٤ ـ التـــأميم

٥ ـ تحـديد الملـكية

احيـــــــاء الموات

يقسم الفقهاء الارض من حيث الملكية والانتفاع بها الى اربعة اقسام رئيسية(١) .

الاول : أرض مملوكة عامرة : ويعنون بالارض العامرة هى التى ينتفع بها من سكنى أو زراعة أو غيرها . وحكم هذا النوع من الارض انه ملك لصاحبه لا يجوز لاحد أن ينتفع منه بشيء الا باذنه ، ولا يؤخذ منه الا برضاه ، فيما عدا الحالات التى تقتضيها مصلحة الدولة والمجتمع وسنذكر ذلك فى التحديد والتأميم .

الثاني : أرض مملوكة غير عامرة : ويعنون بها الارض الخراب التى انقطع ماؤها أو لم تستغل بسكنى أو استثمار أو غير ذلك .

وحكم هذه أنها تبقى على ملك صاحبها كالسابق ، وتورث وتباع كبقية الاراضى العامرة .

الثالث : أرض من المرافق العامة للناس ، كالارض التى تكون لاهل القرية مرعى لدوابهم ، ومحتطبا لهم أو مقبرة لموتاهم .

وهذه لايملكها أحد بل تكون منفعتها للجميع .

الرابع : أرض خراب لايملكها أحد ولا ينتفع بها أحد وهذه هى التى تسمى « الموات » .

تعريف الموات :

وعلى ذلك فيكون تعريف « الموات » كما ذكره الفقهاء :

هو أرض خارج البلد لم تكن ملكا لاحد ولا حقا له خاصا .

فلا يكون من أرض الموات :

١ ـ الارض التى تكون داخل البلد ولو كانت خربة .

٢ ـ والارض التى تكون خارج البلد ولكنها من المرافق العامة لاهل المنطقة المجاورة لها .

---

(١) انظر البدائع : ١٩٢/٦

٣ ـ والارض التى تكون فيها المعادن . وقد مثل الفقهاء الاقدمون لذلك بالملح والقار والنفط وما أشبهه مما لا يستغنى عنه الناس .

هل يشترط ان تكون بعيدا عن العمران ؟

فى ظاهر مذهب الحنيفة : أنه لايشترط .

وقال الطحاوى : هو شرط وما قرب من العامر فليس بموات .

وقال الشافعى : الموات كل ما لم يكن عامرا ولا حريما لعامر (١) .

ما هو إحيــاء الموات ؟

احياء الارض الموات يكون بجلب المــاء لها ان كانت خالية من المــاء أو بتجفيفها ان كانت مغمورة بالماء او بزراعتها أو بالبناء فيهــا أو بكل شيء يجعلها صالحة للاستثمار بعد أن كانت معطلة .

قال الماوردى : وصفة الاحياء معتبرة بالعرف فيما يراد له الاحياء لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق ذكره احالة على العرف المعهود فيه ، فان اراد احياء الموات للســكنى كان احياؤه بالبناء والتسقيف ، لانه أول كمــال العمارة التى يمكن سكناها ، وان اراد احيــاءه للزرع والغرس أعتبر فيه ثلاثة شروط .

احدهما : جمع التراب المحيط بالارض حتى يصير حاجزا بينهــا وبين غــيرها .

والثانى : سوق المــاء اليها ان كانت يبسا وحبسه عنهــا ان كانت بطائح(٢) ، لان احياء اليبس بسوق الماء اليه . وأحياء البطائح بحبس الماء عنها حتى يتمكن زرعها وغرسها فى الحالين

والثالث : حرثها : والحرث يجمع اثارة المعتــدل وكســح المستعلى وطم المنخفض(٣) .

حكم احياء الموات :

من احيا أرضا مواتا كان مالكا لهــا ، وقد وردت فى ذلك أحاديث وآثار :

---

(١) الاحكام السلطانية للمــاوردى : ١٥٨ والمراد بالحريم هنا هو ما كان من المرافق الخاصة كحريم النهر وحريم الطرقات وغيرها

(٢) جمع ابطح وهو مسيل واسع فيــه دقاق الحصى .

(٣) الاحكام السلطانية .

فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم : « أنه قال من أحيا أرضا ميتة فهى له ، وما أكلت العافية منها فهى له صدقة (١) .

وفى رواية أخرى عنه : « من عمر أرضا ليست لاحد فهو أحق بها(٢) » .

وعن أسمر بن مضرس : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال : من سبق الى ما لم يسبق اليه مسلم فهو له ، قال فخرج الناس يتعادون « أى يسرعون » يتخاطون « أى يضعون على الارض علامات بالخطوط »(٣) .

وخطب عمر رضى الله عنه على المنبر مرة فقال : « يا أيها الناس من احيا أرضا فهى له » (٤) .

هل يشترط اذن الدولة ؟

الجمهور على أنه لايشترط لصحة التملك فى احياء الارض الموات أن يكون ذلك باذن من الامام . بل كل من سبق الى أرض ميتة فأحياها واستثمرها كانت ملكا له .

وقال أبو حنيفة : لابد من اذن الامام فى ذلك لان الناس يتقاتلون على احياء الاراضى فتقع بينهم الخصومة والعداوة فلا بد من اذن الامام « أرأيت رجلين أراد كل واحد منهما أن يختار موضعا واحدا وكل واحد منهما منع صاحبه أيهما أحق به ؟ أرأيت أن أراد رجل أن يحيى أرضا ميتة بفناء رجل وهو مقر ان لا حق له فيها ، فقال لاتحييها فانها بفنائى وذلك يضرنى . فانما جعل أبو حنيفة اذن الامام فى ذلك هاهنا فصلا بين الناس . فاذا أذن الامام فى ذلك لانسان كان له أن يحييها وكان ذلك الاذن جائزا مستقيما . واذا منع الامام أحدا كان ذلك المنع جائزا ، ولم يكن بين الناس التشاح فى الموضوع الواحد ولا الضرار فيه مع اذن الامام ومنعه(٥) .

وقال بعض العلماء : ان كان الموضوع المراد احياؤه مما لا يرغب الناس فيه فلا حاجة الى اذن الامام ، وان كان مما يقع التزاحم عليه فلا بد من اذن الامام .

ولا ريب عندنا فى أن رأى أبى حنيفة يتفق مع مفهوم الدولة وسلطانها فى العصر الحديث . فسواء كانت الارض مما يتنازع عليها

---

(١) رواه احمد والنسائى وابن حبان والمراد بالعافيه من يمر بالارض فيأكل منها لحاجته سواء كان انسانا ام حيوانا

(٢) رواه البخارى واحمد .   (٣) رواه ابو داود

(٤) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الاموال:٢٩٠   (٥) الخراج لابى يوسف ٦٤

الناس أم لا فهى ملك للدولة ، ولا يصح لاحد ان يبادر الى تملكها بدون ترخيص .

شرط تملكها

أجمع الفقهاء على أن الارض الميتـــة لاتملك بمجرد تحجيرها ، اى وضع علامة حولها تدل على أن واضع العلامة أراد احياء هذه الارض ، بل لابد من احيائها فعلا بفعل ما يؤدى الى احيائها من بناء أو زرع أو حرث مما ذكرنا آنفا .

نعم ان المحتجر يكون أولى من غيره بتملكها اذا جاء غيره بعـــده ورغب فى احيائهـــا .
واتفق الفقهاء على أنه يترك له أجل ثلاث ســـنوات فاذا مضت ولم يقم باحيائها انتزعت منه وأعطيت لغيره . لان القصـــد من تمليكه لارض الموات أن ينتفع المجتمع والدولة بزيادة الثروة العـــامة وتوسيع رقعة الارض الصالحة للزراعة والاستثمار .

والاصل فى هذا ما ورد من أن الرســـول صلى الله عليه وســـلم قال : « عادى الارض لله وللرسول ثم لـكم من بعـد ، فمن أحيا أرضا ميتة فهى له ، وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين » (١) .

وروى عن عمر انه قال على المنبر : « من أحيا أرضا ميتة فهى له . وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين » يقول راوى هذا الخبر :وذلك أن رجالا كانوا يحتجرون من الارض ولا يقومون باحيائها (٢) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وســـلم أعطى بلال بن الحـــارث المزنى جميع أرض العقيق ، فلما كان زمن عمر قال لبلال : ان رســـول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك تحتجره عن النـــاس ، انما أقطعك لتعمل ، فخذ منها ماقدرت على عمارته ، ورد الباقى(٣) .

وقال عمر رضى الله عنه : « من عطل أرضا ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهى له(٤) » .

تلك هى أحـكام احيـــاء الموات فى الشريعة ، ومنهـــا يتبين أن اشتراكية الاسلام حين أعطت هذا الحق للناس انما تريد بذلكاستغلال الثروات التى خلقها الله فيما يعود على المجتمع بالخير والفائدة .

---

(١) رواه ابو يوسف فى الخراج . ٦٥
(٢) الاموال : ٢٩٠ والخراج ليحيى بن آدم:٩٢
(٣) الاموال : ١٩
(٤) الخراج ليحيى بن آدم ١١

الاقطـــــاع

تعـــــريفه

هو فى الشريعة تمليك الامام أرضــا لا مالك لهــا ، لانسان يقــوم بعمارتها واستغلالها . على أن يتم ذلك خلال مدة معينة ـــ ذكرناها فى بحث احياء الموات ـــ فان انقضت ولم يفعل شيئا من ذلك استردها الامام منه واعطاها لغيره :

هذا هو الاقطاع الذى جرى فى عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين ومن بعدهم . ثم أطلق الاقطاع على منح الامام بعض الناس غلة ارض من اراضى الدولة لبلائهم فى الجيش أو لعظيم فائدتهم للامة

واقطاع الاراضى لايكون الا فى الاراضى التى :

١ ـــ ليست مملوكة لاحد ولو كانت خرابا .

٢ ـــ ليست من المرافق العامة التى يحتــاج اليهــا ســكان المدن أو القــرى أو الصحراء .

٣ ـــ ليس فيها معدن من المعادن التى يحتاج اليها الناس .

وما عدا هذه الانواع الثلاثة من الاراضى فمن حق الامام أن يقطعها لمن يشاء ، ولا يجوز له أن يفعل ذلك محاباة ، بل عليه أن يبتغى فى ذلك الانفع للامة والبــلاد .

وقائع الاقطاع فى عهد الرسول والخلفاء

كانت بلاد العرب حين جاءها الاسلام ما بين ارض مملوكة لاصـــحابها وما بين أرض لا مالك لها ، ومنها ما كان مرعى للابل والانعام .

ولمــا بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد مقامه فى المدينة ينظم شئون الدولة الاسلامية كان مما اتجهت اليه عنــايته اصــلاح الاراضى الميتة التى لا مالك لها ، فأعلن ـــ كما قدمنا ـــ أن من أحيا أرضــا ميتة فهى له ، وتقدم اليه بعض الناس يطلبون منه أن يمنحهم من تلك الاراضى مايقومون بعمارتها ، ففعل ، وسمى عمله هذا « اقطاعا » .

فقد اقطع الرسول صلى الله عليه وسلم : الزبير بن العوام ، وبلال ابن الحارث ، وعمرو بن حريث ، ووائل بن حجر ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمر بن الخطاب وغيرهم .

ولما بدأت المعارك بين الدولة الاسلامية ومملكتى الفرس والروم – عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم – انتهت تلك المعارك باستيلاء الاسلام على أكثر أقطار تلك المملكتين ، ووجدت الدولة الاسلامية نفسها أمام أراض واسعة ليس لها مالكون . أما نتيجة لوفاة أصحابها المحاربين : أو لاستيلاء الدولة على أملاك كسرى وقيصر وامراء البيت المالك وقواد الدولتين فى فارس والروم ، واما لانها فى الاصل كانت اراضى خرابا .

وهنا قضت سياسة الدولة الانشائية باحياء تلك الاراضى واعمارها فأقطعها الخلفاء لمن يقوم عليها ويحسن استثمارها .

ذلك هو أصل اقطاع الاراضى فى الدولة الاسلامية ، وهو كما ترى عمل عمرانى أدى أجل الخدمات المالية للدولة وثروتها الاقتصادية .

وفى أكثر الحالات لم يخرج الاقطاع عن حدوده الشرعية ، وهو أن تكون الارض المقطعة أرضا مواتا أو من أراضى الدولة ، ويكون ذلك لمن يحسن عمارتها واستغلالها .

ونصوص الفقهاء كلها مجمعة على ذلك :

قال أبو يوسف فى كتابه الخراج :

فأما القطائع من أرض العراق فكل ما كان لكسرى ومرازبته . واهل بيته مما لم يكن فى يد أحد . . وقد وجد فى الديوان أن عمر رضى الله عنه أصفى أموال كسرى وآل كسرى ، وكل من فر عن ارضه وقتل فى المعركة، وكان مفيض ماء أو أجمة ، فكان عمر يقطع من هذه لمن اقطع ، وذلك بمنزلة المال الذى لم يكن فى يد أحد ولا فى يد وارث ، فللامام العادل أن يجيز منه ويعطى من كان له غناء فى الاسلام « أى جهاد وخدمة لدولته » ويضع ذلك موضعه ولا يحابى به ، فكذلك هذه الارض « فهذا سبيل القطائع عندى فى أرض العراق . والذى فعل الحجاج ثم عمربن عبد العزيز . فان عمر رضى الله عنه أخذ فى ذلك بالسنة .

ثم تكلم عن القطائع فى أرض الحجاز ومكة والمدينة وارض العرب وارض البصرة وخراسان وكيف كان الاقطاع فيها من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن بعده . وقال : وكل أرض من أرض العراق والحجاز واليمن والطائف وأرض العرب وغيرها غامرة وليست لاحد ولا فى يد أحد ولا ملك أحد ولا وراثة ولا عليها أثر عمارة فأقطعها الامام رجلا فعمرها ان كانت فى أرض الخراج فعلى الذى أقطعها الخراج، وان كانت فى أرض العشر فعليه العشر .

ثم نصح الرشيد بقوله : ولا أرى أن يترك « الامام » أرضا لا ملك لاحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الامام ، فان ذلك أعمر للبلاد

والنثر للخراج ، فهذا حد الاقطاع عندي على ماأخبرتك(١) .
وقال أبو عبيد القاسم بن سلام بعد ان ذكر الاحاديث والآثار التي وردت عن اقطاع النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه للاراضي : ولهذه الاحاديث التي جاءت في الاقطاع وجوه مختلفة ، الا ان حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه « وهو . عادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم اي : تقطعونها للناس » هو عندي مفسر لما يصلح فيه الاقطاع من الارضين ولما لايصلح . والعادي كل ارض كان لها ساكن في آباد الدهر . فانقرضوا فلم يبق منهم انيس . فصار حكمها الى الامام . وكذلك كل أرض موات لم يحيها أحد ولم يملكها مسلم ولا معاهد . واياها اراد عمر بكتابه الى أبي موسى « ان لم تكن أرض جزية ولا ارضا يجري اليها ماء جرية فأقطعها اياه » فقد بين أن الاقطاع ليس يكون الا فيما ليس له مالك . فاذا كانت الارض كذلك فأمرها الى الامام (٢).

وقال القاضي أبو الحسن الماوردي : « واقطاع السلطان مختص بما جاز فيه تصرفه ، ونفذت فيه أوامره . ولا يصح فيما تعين فيه مالكه وتميز مستحقه(٣) .

افتراء جاهل :

واذا كان هذا هو حقيقة الاقطاع الذي ورد عن الرسول وخلفائه وعرف في تاريخ الاسلام وحضارته ، كان من الجهل والتضليل مازعمه بعض الحاقدين على الاسلام من أنه جاء بنظام الاقطاع الذي عرفته أوروبا في القرون الوسطى .

ذلك أن الاقطاع الذي عرف عند الغربيين في القرون الوسطى كان عبارة عن تملك السيد لاراض واسعة بمن عليها من الفلاحين وما عليها من الحيوان ، تملكا مطلقا يبيح له التصرف فيها وفيهم غير مقيد بقانون او خلق كريم ، واذا باعها مالكها لاخر انتقلت ملكيتها وفلاحوها وحيوانها الى المالك الجديد ! .

وهذا ما يأباه الاسلام في تشريعه ، وخلت منه حضارته في مختلف عصورها .

فالفلاح في نظر الاسلام انسان حر له كرامته وله شخصيته وأهليته الكاملة ، ولا ارتباط له بالارض التي يعمل فيها — ان لم يكن مالكا لها — الا ارتباط الحر بأي عمل يتعاقد عليه مع غيره

ولم يقع قط في تاريخ الحضارة الاسلامية أن أرضا بيعت،فانتقل الى المالك الجديد ملكية فلاحيها ! والذي كان يقع هو ان الفلاحين « المزارعين » كانوا يخيرون بين أن يستمروا في زراعتهم للارض مع المالك الجديد ، وبين أن يعملوا في أرض أخرى . وحقهم في حرية الاختيار هذا حق ثابت لهم بموجب نظام العقود في الشريعة الاسلامية .

---

(١) ص٥٧ فما بعدها من كتاب « الخراج » (٢) الاموال : ٢٧٨
(٣) الاحكام السلطانية : ١٦٨

ولعل الامر الذى ورط ذلك الجاهل فى زعمه ذاك هو التوافق بين لفظ « لاقطاع » الذى أطلقه المسلمون على ما ذكرناه ، وبين لفظ « الاقطاع » الذى أطلقه التراجمة العرب المحدثون على ما كان يقع عند الغربيين فى القرون الوسطى ، ولكن كل مطلع على حقيقة « الاقطاع » فى الاسلام وحقيقته عند الغربيين يجزم بأن الاسلام لا يعرف نظام الاقطاع الغربى ولا يقره : ولم يقع فى حضارته مثل ذلك النظام .

فادعاء أن الاسلام أقر « الاقطاع » جهل يستحق الازدراء ، وتضليل يستوجب به مدعيه الخروج من زمرة التلاميذ ، بله أن يكون من زمرة المؤرخين أو العلماء الاجتماعيين !

حقوق العمـــــال

كان من الثورة الاجتماعية الكبرى التى احدثها الاسلام فى التاريخ رفعه من شأن العمل ، واحترامه العامل ، وضمانه لحياته حياة كريمة ولمستقبله عند الشيخوخة والعجز والمرض ، وضمان أسرته بعد وفاته، فقد كان العمل فى العالم كله قبل الاسلام وحتى عهد قريب يعتبر أمرا مهينا ، ويعتبر العمال طبقة دنيئة ليست لها أية حقوق . ولما اخترعت الآلة فى العصر الحديث بدأت مشاكل العمال مع أرباب العمل ، وبدأ العمال يطالبون بحقوقهم ، ويتكتلون ضد أرباب العمل ، وتنبهت الدول اخيرا الى وجوب رفع مستواهم ، وضمان حقوقهم ، لا بدافع من العاطفة الانسانية ، بل خوفا من تفاقم مشكلتهم ، وانتشار الثورة فى صفوفهم ومن هنا جاءت تشريعات العمال فى الدول الحديثة . فما هو مـــوقف الاسلام من هذه التشريعات والحقوق التى لم تكن معطاة لهم من قبل ؟

الواقع أن كل ما قدمناه من مبادىء اشتراكية الاسلام ، وهى الاعتراف بالحقوق الطبيعية الخمسة لكل مواطن ، ووجوب تحقيـــق التكافل الاجتماعى ، بحسب قوانينه التى سنتحدث عنها ، تشـــمل العامل وتضمن له حقه فى التكافل الاجتماعى ، ومع ذلك فقد جاء فى النصوص التشريعية ما هو خاص بالعمال ، وما هو شامل لهم ولغيرهم مما يمكن أن يستخرج منه مبادىء لسن تشريعات لحقوق العمال ترتفع عن مستوى التشريعات الحالية المعمول بها لدى الدول الحديثة وخاصة الاشتراكية الشيوعية منها .

وسترى فيما نذكره من المبادىء ما يكفل للعمال حياة كريمـــة مستقرة بحيث تستطيع الدولة أن تسن التشريعـــات اللازمة ـــ على ضوئها ـــ وفق ما يقتضيه التطور الصناعى والحضارى للامة .

ونحب أن نشير الى أن القرآن قد وردت فيه ٣٦٠ آية تتحـــدث ن العمل و ١٠٩ آيات عن « الفعل » وهى تتضمن احكاما شـــاملة للعمل وتقديره ومسئولية العامل وعقوبته ومثوبتـــه . ونكتفى بسرد بعض المبادىء التى ضمن بها الاسلام حقوق العمال ،ونترك تفصيل القول فى العمل عموما الى البحث الشامل الذى نضعه لهذه النظرية .

المبادىء العامة لصيانة حقوق العمال

١ ــ العمل شرف

يقول الله تعالى : « ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا (١)» والعمل هنا وفى آيات كثيرة جاء شاملا للعمل الدينى أى تنفيذ أحكام الشريعة ولغيره ، وهو فى عمومه يشمل العمل الصناعى كما يعرف ذلك من قواعد الاجتهاد فى الشريعة وغيره فان العبرة بشمول اللفظ وعمومه . وكذا ماتذكره من الجزاء الطيب للعمل الحسن يشمل الجزاء المادى فى الحياة ، وان كان واردا فى الجزاء الاخروى بل ربما كانت دلالته على الجزاء المادى فى الدنيا اقوى ، وكان وروده فى الجزاء الاخروى مقصودا منه الاشارة الى الجزاء المادى فى الحياة الدنيا.

وقال عليه الصلاة والسلام : « ان أشرف الكسب كسب الرجل من يده (٢) .

٢ ــ العمل نعمة :

يقول تعالى « ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون(٣)» والشكر على النعمة يقتضى حفظها والمداومة عليها .

٣ ــ العامل مسئول :

يقول تعالى : « ولتسئلن عما كنتم تعملون (٤)» ويقول عليه السلام « والخادم (العامل) راع فى مال سيده وهو مسئول عن رعيته (٥) » وعليه أن يتقن عمله « ان الله يحب من العامل اذا عمل ان يحسن (٦)»

٤ ــ رب العمل مسئول :

يقول عليه السلام : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته (٧)» ويقول عليه السلام : «اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم (٨)» . .

---

(١) فصلت : ٣٣
(٢) رواه الامام احمد
(٣) يس : ٣٤
(٤) النحل : ٩٣
(٥) رواه البخارى ومسلم
(٦) رواه البيهقى ، وفى حديث اخر ان الله يحب اذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه (رواه البيهقى) .
(٧و٨) رواه البخارى ومسلم

٥ ـ لا عمل من غير أجر :

يقول تعالى : « من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لايبخسون (١)» .

٦ ـ الاجر على قدر العمل :

يقول تعالى : « ولكل درجات مما عملوا وليوفيهم أعمالهم وهم لا يظلمون » (٢) ويقول : « ولا تبخسوا الناس أشياءهم (٣) » فاذا رضى العامل مضطرا بأجر دون ما يستحقه وجب أن يدفع له رب العمل ما يستحقه ولا عبرة برضاه فى الاجر المخفض،كمن اضطر الى بيع سلعته بأقل من ثمنها الحقيقى ، فان الايجار هو بيع المنافع .

٧ ـ الاجر حق لا منة فيه :

يقول تعالى : « ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون (٤) » .

٨ ـ الاجر فى حماية الدولة :

يقول تعالى : « انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى (٥)» ويقول عليه السلام : «اعطوا الاجير أجره قبل أن يجف عرقه» (٦)ويقول « ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة .. منهم .. ورجل استأجر أجيرا فلم يوفه أجره » ، وفى قصة الخضر فى القرآن الكريم « أما السفينة فكانت لمساكين يعملون فى البحر فأردت أن أعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا » (٧) وهذا صريح فى حماية العامل من العدوان عليه فى ماله ، وأجره المستحق أصبح مالا له فتجب حمايته .

٩ ـ العمل على قدر الطاقة :

يقول عليه السلام « ولا تكلفوهم مالا يطيقون (٨)» ويقول تعالى « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » (٩) فاذا قررت الدولة ـ بناء على

---

(١) هود : ١٥
(٢) الاحقاف : ١٦
(٣) الاعراف : ٨٥
(٤) فصلت : ٨
(٥) آل عمران : ١٩٥
(٦) رواه ابن ماجة
(٧) الكهف : ٧٩
(٨) رواه البخارى ومسلم
(٩) البقرة : ٢٨٦

ما ثبت علميا ــ من أن العمل يجب أن يكون ثمانى ساعات فى اليوم أو أكثر من ذلك أو أقل ، وجب التقيد بذلك، فاذا أراد رب العمل تشغيل العامل أكثر من ذلك وجب اعطاؤه الاجر الاضافى عليه ، ويكون داخلا تحت قوله عليه السلام فى تتمة الحديث السابق : « فاذا كلفتموهم فأعينوهم » واعطاء الاجر على العمل الاضافى اعانة بلا ريب .

١٠ ــ حق العامل فى تأمين نفقاته :

للعامل حق فى تأمين نفقاته العائلية لان ذلك من كرامته « ولقد كرمنا بنى آدم (١) » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الآهل حظين ويعطى العزب حظا واحدا (٢) ، وهذا تقدير لحق الانسان فى كفايته المعاشية ويقول عليه الصلاة والسلام « من ولى لنا عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا ، أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخذ دابة (٣) » وهذا وان كان واردا فى حق موظفي الدولة ، الا أن العلة التى اقتضت حصول الموظف على ذلك وهى تحقيق كفايته للقيام بعمله بأمان واستقرار ، تقتضى شمول هذا الحكم للعامل ، وليس معنى ذلك أن رب العمل ملزم باعطائه ما يحتاج اليه من نفقات ولوكان أكثر مما يستحقه من أجر عادل ، بل معنى ذلك أن على الدولة أن تضمن للعامل هذا الحق اذا كان أجره العادل لا يكفيه .

١١ ــ حق العامل فى الراحة :

يقول عليه السلام : « ان لنفسك عليك حقا ، وأن لجسدك عليك حقا ، وأن لزوجك عليك حقا ، وأن لعينك عليه حقا (٤)» وهذا يعطى العامل حقا فى الراحة واداء العبادة والقيام بحق الزوجية والابوة .

١٢ ــ للعامل حماية المجتمع :

لقد ضمنت قوانين التكافل الاجتماعى فى الاسلام حق المواطن فى تأمين معيشته وكرامته عند العجز والمرض والشيخوخة ، كما ضمنت له حق حماية أسرته بعد وفاته ان مات من غير ثروة : «من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك ضياعا (أى ورثة) أو كلا (أى ذرية ضعفاء) فليأتنى فأنا مولاه »(٥) وفى رواية «فالى الله ورسوله» : قال أبو عبيد «الكل كل

---

(١) الاسراء : ٧٠

(٢) رواه البخارى وغيره وذكره ابو عبيد فى الاموال ٧٤٢

(٣) رواه الامام احمد وابو داود

(٤) رواه البخارى وغيره

(٥) رواه البخارى

عيل والذرية منهم ، فجعل صلى الله عليه وسلم للذرية فى المال (مال الدولة) حقا ضمنه لهم (١) » .

هذه جملة من المبادىء ضمن بها الاسلام حقوق العمال وتوفير الحياة الكريمة لهم ولاسرهم فى حياتهم وبعدها ، وبذلك نعلم أن أكثر ماتضمنته قوانين العمل فى بلادنا مما يرفع الظلم عن العمال ويضمن لهم حقوقهم ، هى أحكام شرعية يجب التقيد بها وتنفيذها بحكم الشريعة عدا حكم القانون .

---

(١) الاموال : ٣٣٧

التـــأميم

ما هو موقف الاسلام من التأميم ؟ تأميم الصناعات ؟ تأميم المرافق العامة ؟ تأميم الارض وما أشبهها ؟

سنستعرض بعض النصوص والمبادىء المقررة فى الشريعة فيتضح موقف الاسلام من هذا الموضوع .

١ ـ لقد ذكرنا فى مبادىء التملك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « الناس شركاء فى ثلاث : الماء والكلا والنار » وهذا يفيد أن كل انسان له حق الاستفادة من هذه المواد الطبيعية لحاجة الناس جميعا اليها ، وقد قرر الفقهاء انه لا يجوز أن يستأثر بها انسان دون بقية الناس الا بعد احرازها فى الانية أو ما أشبهها،فاذا أدت الملكيةالشخصية لهذهالاشياء الى أن تحبس عن الناس أو يتحكم مالكها فى ثمنهاأوتوزيعها بحيث يتضررون من ذلك وهم فى حاجة اليها ، كان للدولة أن تحول دون هذا الاحتكار ، وجاز لها أن تتخذ الوسائل الكفيلة لاشراك الناس جميعا فى الاستفادة منها تحقيقا لمعنى « الشركة » الواردة فى الحديث، وذلك يعنى «التأميم» أو تدخل الدولة فى «تحديد» الاسعار . . ولا شك فى أن النص على تلك المواد الثلاث ليس للحصر ، بل يلحق بها كل ماكان مثلها فى حاجة الناس جميعا اليه . بدليل اضافة (الملح) اليها فى بعض الروايات ، وهذا يعنى أن كل ما كان ضروريا للناس من طعام أو غيره يأخذ ذلك الحكم : وهو « جواز التأميم » من الناحية التشريعية .

٢ ـ ومن المعلوم أن الوقف جائز فى الاسلام ، بل هو مرغوب فيه للحاجات الاجتماعية التى تحدثنا عنها فى قوانين التكافل الاجتماعى ، والوقف كما عرفه الفقهاء هو « اخراج العين الموقوفة من ملك صاحبها الى ملك الله أى أن تكون غير مملوكة لاحد بل تكون منفعتها مخصصة للموقوف عليهم » وهذا هو « التأميم » .

٣ ـ ومن المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى أرضا بالمدينة يقال لها « النقيع » لترعى فيها خيل المسلمين (١) ، وحمى عمر أيضا أرضا بالربذة وجعلها مرعى لجميع المسلمين ، فجاء أهلها

---

(١) رواه احمد واخرجه ابوعبيد فى الاموال ص ٢٩٨ انظر بحث الحمى فى الاحكام السلطانية للماوردى ص ١٦٤ وللقاضى أبى يعلى ص ٢٠٦

يقولون : يا أمير المؤمنين ! انها بلادنا قاتلنا عليها فى الجاهلية وأسلمناعليها فى الاسلام ، علام تحميها ؟ فأطرق عمر ثم قال : المال مال الله ، والعباد عباد الله ، والله لولا ما أحمل عليه فى سبيل الله ما حميت من الارض شبرا فى شبر (١) .

وظاهر أن « الحمى » هو اقتطاع جزء من الارض لتكون مرعى عاما لا يملكه أحد ، بل ينتفع به سواد الشعب ، وقد أوضح ذلك عمر حين قال لهنى لما استعمله على حمى الربذة : يا هنى ! أضمم جناحك عن الناس ، واتق دعوة المظلوم فانها مجابة ، وادخل رب الصريمة والغنيمة — أى مكن صاحب الابل القليلة والغنم القليلة من رعيها فى تلك الارض — ودعنى من نعم بن عفان ونعم بن عوف — أى من أصحاب الاموال الكثيرة — فانهما ان هلكت ماشيتهما رجعا الى نخل وزرع ، وان هذا المسكين — أى صاحب الابل أو الغنم القليلة — ان هلكت ماشيته جاءنى ببنيه يصرخ : يا أمير المؤمنين ! — أى يطلب معونة الدولة لان له حقا فى بيت المال حين يفتقر — أفتاركهم أنا لاأبا لك ؟! فالكلا أيسر على من الذهب والورق — الفضة — وانها لارضهم . قاتلوا عليها فى الاسلام ، وانهم ليرون أنى ظلمتهم ، ولولا النعم التى يحمل عليها فى سبيل الله ما حميت على الناس شيئا من بلادهم (٢) .

وهذا صريح فى « تأميم » الارض لضرورة الدولة والمجتمع ، وفيه من المبادىء أن أصحاب الحاجات تقضى لهم حوائجهم ولو كان فى ذلك بعض الضرر لاصحاب الثروات الكبيرة ، وانه لو لم يفعل ذلك لهلكت رؤوس الاموال الصغيرة ، ولزم الدولة أن تكفيهم حاجتهم وان المصلحة التى تصيب هؤلاء وهم سواد الشعب ، تتحقق بتحمل ضرر بسيط يلحق أصحاب الحق فى المال « المؤمم » وهو أفضل من تحمل ضرر أكبر بالزام خزانة الدولة اعالة تلك العائلات !.. وهذا تطبيق القاعدة « يتحمل الضرر الادنى لدفع الضرر الاعلى » .

٤ — ومن المقرر فى الفقه الاسلامى أيضا ان الاحتكار غير جائز وان المحتكر الذى يمتنع عن بيع الناس ما احتكره ، يجبره القاضى على بيع ما زاد عن قوته وقوت عياله ، وكذلك اذا أبى أن يبيعه للناس الا بسعر فاحش يشق عليهم ، يأمره القاضى ببيعه بسعر معتدل الربح وفق تقدير الخبراء ، فاذا أبى فى الحالين انتزع منه ماله ، وباعه عليه بسعر معتدل (٣) . فاذا اقتضت مصلحة المجتمع اليوم انتزاع ملكية الارض من أصحابها جاز ذلك كما جاز فى الاحتكار .

---

(١) الاموال : ٢٩٩

(٢) رواه البخارى وذكره أبو عبيد فى الاموال : ٢٩٩

(٣) انظر : الاختيار شرح المختار : ٣/١١٥ والحسبة لابن تيمية وابن عابدين : ٥/٢٥٥

٥ ــ كان لسمرة بن جندب نخل فى حائط « بستان » رجل من الانصار ، فكان يدخل عليه هو وأهله فيؤذيه ، فشكا ذلك الانصارى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلقاه من سمرة ، فقال الرسول لسمرة : بعه ، فأبى ، قال : فاقلعه ، فأبى ، قال : هبه ولك مثلها فى الجنة فأبى ــ وكان يظن أن الرسول يقول له ذلك على سبيل النصح لا على سبيل القضاء والالزام ــ فقال له رسول الله : أنت مضار . وقال للانصارى : اذهب فاقلع نخله (١) .

فهذا « انتزاع » للملك جبرا عن صاحبه . حين أدت ملكيته الى ضرر جاره . فكيف اذا أدت الى ضرر المجتمع ؟

٦ ــ وقد قاسم عمر ولاته نصف أموالهم وهم من كبار الصحابة كأبى هريرة وعمرو بن العاص وابن عباس وسعد بن أبى وقاص . وهذا « انتزاع » للمال حين اقتضته المصلحة .

٧ ــ وسيأتى معنا فى قوانين التكافل الاجتماعى : فى قانون الاسعاف وقانون الطوارىء . وقانون الكفاية . انتزاع جزء من أموال الاغنياء لمصلحة المجتمع . وفى هذا مايرشد الى جواز « انتزاع » الملكية بطريق « التأميم » لمصلحة المجتمع أيضا .

وتقدم لنا أن الشريعة تحارب الظلم وتسعى للعدل . وانها تراعى مصلحة المجتمع . فاذا كانت ملكية الافراد تؤدى الى ظلم الشعب أو فئة منه . كان من المصلحة انتزاع هذه الملكية أو تحديدها ، وكان الاخذ بذلك « استصلاحا » تفعله الدولة من قبيل «السياسة الشرعية» وهى حق الدولة فى فعل كل ما فيه مصلحة الناس .

وخلاصة القول أن « التأميم » وقع فى الاسلام « تشريعا » كما فى « الوقف » ووقع فى تاريخ الاسلام « عملا » كما فى « الحمى » وأن نزع الملكية رغما عن صاحبها وقع من الرسول « قضاء » كما فى قصة سمرة ابن جندب فاذا كانت المصلحة العامة تحتم « التأميم » وفيه دفع الظلم والضرر عن الناس أو عن فئة كبيرة منهم . كان التأميم « واجبا » فى تلك الحالات .

ولما كان مبدأ « التأميم » كنظرية اقتصادية محل نقاش بين علماء الاقتصاد وخاصة غير الاشتراكيين منهم . فنحن نرى أن لاتلجأ الدولة الى تأميم صناعة أو مرفق من المرافق العامة الا بعد أخذ رأى الخبراء الاقتصاديين والاجتماعيين عملا بقوله تعالى : « فاسألوا أهل الذكر (٢) »

الا اننا نرى أن تأميم « الكهرباء » و « المياه » و « بعض المواد الغذائية » مما يحتمه الحديث « الناس شركاء فى ثلاث : الماء والكلأ

---

(١) رواه ابو داود وذكره القاضى ابو يعلى فى الاحكام السلطانية : ٢٨٥
(٢) الانبياء : ٧

والنار » و « الملح » والماء هو مصلحة المياه اليوم . والنار هى مؤسسة الكهرباء فى عصرنا الحاضر . والكلأ والملح أمثلة للمـواد الضرورية التى لا يستغنى عنها انسان ما .

بقي أن يقال : ان نصوص الشريعة . قاضية باحترام الملـكية الشخصية وانه لا يجوز أخذ المال الا برضى من صاحبه . والتأميـم انتزاع للملكية بغير رضا صاحبها . وجوابنا على ذلك أن تلك النصوص ليست على اطلاقها باجماع الفقهاء ، فما فعله الرسول صلى الله عليـه وسلم ثم عمر والخلفاء من بعده من « حمى » بعض الاراضى هو انتزاع للحق من أصحابه بغير رضاهم . وجواز أخذ الطعام عند الحاجة ممن ليس محتاجا اليه ، هو أخذ للمال من غير رضا صاحبه . واجبار الحاكم للمحتكر على بيع ما احتكره وبيعه عليه اذا أبى . هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه وبيع القاضى مال المدين سدادا لديون الغرماء — على رأى جمهور الفقهاء — هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، وأخـذ الشريك ما باعه شريكه من عقار مشترك بينهما بحق الشفعة هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، والاستملاك للمنفعـة العامة كما تفعـل « البلديات » اليوم وهو جائز فى الشريعة انتزاع للمال من غير رضـا صاحبه ، وأمثال هذا كثير فى الفقه الاسلامى .

نعم اذا لجأت الدولة الى التأميم « لضرورة اجتماعية » وجب عليها أن تعوض على من انتزعت منهم ملكيتهم تعويضا عادلا ، اذا كانت ملكيتهم لذلك المال عن طريق مشروع ، وخاصة اذا كان ما أممته ستبيعه للناس او تأخذ على انتفاعهم منه نصيبا مقدرا ، وذلك قياسا على الاحتكار ، وعملا بالقاعدة « الضرورة تقدر بقدرها »

تحديد الملكيـــة

هل يجوز للدولة أن تحدد الملكية الزراعية بحد معين اذا حتمت مصلحة المجتمع هذا التحديد ؟ هذا ما سنبحثه الان .

لما فتحت العراق والشام والجزيرة على المسلمين فى عهد عمر بن الخطاب ، اختلف الصحابة فى الاراضى الزراعيةفى تلك البلاد : ايقسمونها على الفاتحين ، أم يتركونها بأيدى أصحابها ؟ واستقر الامر على الراى الثانى ، فبقيت الاراضى فى أيدى الفلاحين ، ومسحت من جـــديد ، وقدرت عليها ضريبة الخراج ، وكانأساس التقدير انتقدر غلتهاالمعتادة. ثم يترك للفلاحين ما يحتاجون اليه من نفقة لهم ولعيالهم ولمن تلزمهم نفقتهم للسنة كلها ، مع زيادة يدخرونها للنوائب ، ثم تأخذ الدولة منهم ما بقى .

أخرج أبو يوسف وأبو عبيد القاسم بن سلام ، أن عمر بن الخطاب بعث حذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة وبعث عثمان بن حنيف على مادونه ، فأتياه فسألهما : كيف وضعتما على الارض ؟ لعلكما كلفتمـــا أهل عملكما « أى الفلاحين » ما لا يطيقون ؟ فقال حذيفة : لقــد تركت فضلا، وقال عثمان : لقد تركت الضعف ولو شئت لاخذته ، فقال عمر: أما والله لئن بقيت لارامل أهل العراق لادعنهم لا يفتقرون لامير بعدى(١)

وبذلك يكون عمر والصحابة قد اعتبروا أراضى العراق والشـــام والجزيرة « وكذلك أراضى مصر »رقبتها للدولة ، وفلاحوها أجراءعليها، يأخذون من غلتها مايحتاجون اليه من نفقة للعام كله مع فضل فى التقدير وما بقى فهو للدولة ، وقد قال بعض علماء القانون المشهورين فى بلادنا ان عمر قد سبق بهذا العمل « ستوارت ميل »العالم الاجتماعى الانجليزى وغيره من القائلين بعدم جواز تملك الارض من قبل الافراد بل الاحتفاظ برقبتها للدولة ، واستغلالها بأسلوب الضرائب أو ابدال الايجارأوخراج المقاسمة المفروض على حاصلاتها ضمن حدود الربع ، وهو مازاد عن غلة الارض على أجرة العامل عليها (٢) .

وسار المسلمون فى فتح الاندلس على سنة تختلف عن سنة عمر ، وهى تقسيم الاراضى الزراعية بين فلاحيها الذين كانوا محرومين من تملك الارض فى عهد « الفزيغوت » قال «دوزى »المستشرق المعروف فى كتابه « تاريخ الاندلس » ، « لقد أنقذ الاسلام الطبقات الـــدنيا من المسيحيين العبيد واقنان الارض من العبودية والظلم ، وحررهم من

---

(١) الخراج لابى يوسف : ٣٧ والاموال لابى عبيد : ٤٠

(٢) علم المالية للاستاذ فارس الخـــورى :١٤٧ـ١٤٩ .

سلطة الاقطاعيين الاقوياء الذين كانوا يعتبرون الفلاحين لاعبيدا لهم فحسب بل عبيدا للارض أيضا ، لقد كان الفتح العربى حسنة بالنسبة لاسبانيا ، فقد حقق ثورة اجتماعية ذات أهمية بالغة ، وازال قسما كبيرا من الآلام التى كانت ترزح تحتها البلاد منذ قرون ، فان سلطة الطبقات ذات الامتيازات وسلطة الكنيسة والنبلاء زالت عن الطبقات الدنيا من المسيحيين وهم العبيد واقنان الارض ، ووزعت الاراضى المصادرة بين عدد كبير من أفراد هذه الطبقات المستغلة المظلومة ، وكان تحقيق الملكية الصغيرة مصدرا للسعادة وسببا لازدهار الزراعة فى أسبانيا العربية . ثم يقول « لقد حكم المسلمون وفق الطريقة التالية : خفضت الضرائب تخفيضا عظيما بالنسبة لما كانت عليه أيام الحكام السابقين ، وصودرت الاراضى من أصحابها الاغنياء حيث كانت تشكل اقطاعات عظيمة جدا تزرع من قبل العبيد والاقنان ، ووزعت بين هؤلاء الذين كانوا يعملون عليها وكان المالكون الجدد « العبيد » يعملون بحماس، وينتجون أفضل المحصول » .

ويقول ليفى بروفانسال : « ان الازدهار الزراعى الذى أصاب أسبانيا بعد الفتح الاسلامى يعود أيضا الى التقسيم الكبير لملكية الارض » (١)

نستنتج من ذلك أن الدولة الاسلامية فى أوائل قيامها كانت سياستها بالنسبة الى تملك الارض المفتوحة تتخذ أحد طريقين :

١ ــ اما نقل ملكيتها الى الدولة على أن يكون عمالها الزراعيون اجراء عليها .

٢ ــ واما تقسيمها الى ملكيات صغيرة بين عمالها حتى يصبحون جميعا مالكين لها ، وتزول معالم الملكيات الكبيرة وآثارها المفجعة .

ولو استمر الاسلام فى سيره الطبيعى ولم ينحرف ولاة السوء عن هدفه الاشتراكى العظيم ، لظلت أراضى الشام ومصر والعراق كما كانت ملكا للدولة يشتغل الناس عليها بخراج المقاسمة ، وبذلك تكون بلادنا أول بلاد فى العالم طبقت مبدأ ملكية الدولة لرقبة الاراضى ، هذا المبدأ الذى نادى به كثير من العلماء الاجتماعيين فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ، وطبقته روسيا فى الربع الاول من هذا القرن .

واستمر الامر الى عهد عبد الملك بن مروان لا يجرى فى أراضى هذه البلاد بيع ولا شراء ، ثم أذن لهم عبد الملك والوليد وسليمان فى الشراء على أن يدفعوا ثمنها الى بيت المال ، وأراد عمر بن العزيز أن يرد الامر الى نصابه فينتزع الاراضى من أيدى أصحابها الجدد ، ولكنه وجد من الصعوبة مالم يجد معه حيلة ، فلقد تقسمت الاراضى فى المواريث ومهور النساء والديون والمعاملات وغيرها ، فأقر ما كان قبل عهده، ونهى

---

(١) اسبانيا المسلمة فى القرن العاشر ص :١٦١ من ترجمة الدكتور عبد الرحمن الكواكبى
(١) انظر هذا البحث فى المغنى لابى المالامه: ٢/٨٥٤ــ٥٨٨

عن شراء الاراضي وبيعها بعد ذلك ، وكذلك حاول المنصور فى العصر العباسي فلم يستطع ، وهكذا طغت الاهواء على استقامة هذا التشريع العظيم .

قال الاوزاعى : أجمع رأى عمر وأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لما ظهر على الشام « والعراق » على اقرار أهل القرى فى قراهم على ما كان بأيديهم يعمرونها ويؤدون خراجها ، ويرون أنه لايصح لاحد من المسلمين شراء هذه الاراضي طوعا ولا كرها ، لما كان من اتفاقهم على أنها لاتباع ولا تورث (١) .

من هذا نعلم حكم أراضي مصر والشام والعراق فى العهود الاسلامية الاولى ، واذا أضفنا الى ذلك ، ما قدمناه من الادلة على جواز التأميم ، تأكد لنا جواز « تحديد الملكية الزراعية » خاصة بعد أن رأينا بأعيننا الاثار الاجتماعية السيئة للملكيات الزراعية الكبيرة : من اهمالها وعدم استفادة الدولة من انتاجها كما ينبغى بالنسبة الى مساحتها الواسعة ، ومن انحطاط المستوى المعاشى للفلاحين الذين يعمرونها بجهودهم ، ومن استبداد المالكين الكبار بشؤون معيشتهم واهمالهم لصحتهم وازدرائهم بكرامتهم كل ذلك يجعل تحديد الملكية الزراعية بحيث يملك الفلاحون ما يزرعونه من الارض منذ مئات السنين عملا اصلاحيا كبيرا ، وضرورة اجتماعية ملحة .

ومما يؤيد جواز التحديد اتفاق الفقهاء على مبدأ « سد الذرائع » وقولهم بوجوب تحديد ربح المحتكرين عندما يتأكد تحكمهم فى فرض الاسعار كما يريدون مع اضرار ذلك بالشعب ، وتحديد ملك الانسان للمال كتحديد ربحه فى المال ، فاذا جاز هذا جاز ذاك ، ويؤيده أن ملك الانسان لقدر معين من الارض مباح ، فاذا رأى الامام انه لايصح تملك أكثر من ذلك كان من الواجب اطاعته ، لان ذلك حق من حقوقه فى السياسة الشرعية ، وقد نص فقهاء المالكية على أن للامام أن يمنع أو يحد من زراعة العنب فى قرية اعتاد أهلها أن يزرعوا العنب ليتخذوا منه عصيرا للخمر ، وذلك من قبيل الاستصلاح . وقد حد عمر من حرية كبار الصحابة فى الانتقال من المدينة الى غيرها من الامصار ، مع أن الانتقال حق طبيعى للانسان ، فما الفرق بين « الحد » من حرية الانتقال و « الحد » من الربح و « الحد » من حرية الزراعة ، وبين « الحد » من التملك ؟

المهم عندنا أن « التحديد » اذا اقتضته مصلحة الامة كان جائزا بل واجبا وله شواهد فى الفقه الاسلامى ، وسوابق تشبهه فى تاريخ الحكم الاسلامى ، ومن اعترض على ذلك بظواهر نصوص الشريعة القاضية بأن للانسان أن يملك ما يشاء من الارض ، فجوابنا عليه ما قدمناه فى بحث التأميم ، من أن هذا الحق ليس مطلقا ، بل هو مقيد بمصلحة الجماعة ، وليس فى الاسلام « حق » لايخضع لمصلحة الجماعة ، ومن انكر هذا فقد أساء الفهم للاسلام ، وصد عنه من حيث لا يريد .

---

(١) انظر هذا البحث فى المغنى لابن لدامه ٢/٥٨٤/٥٨٨

ولهذا كله نحن نرى أن تحديد الملكية الزراعية بقانون كقانون الاصلاح الزراعي الذى صدر فى مصر أولا ، ثم فى اقليمنا «الشمالى» ثانيا أمر تجيزه مبادىء التشريع فى الاسلام ، والواقع التاريخي للحكم الاسلامى ، بل أن واقعنا الحاضر ، ووجوب رفع الظلم ورد الكرامة الى الفلاحين فى أراضى الملكيات الكبيرة ، يجعل هذا التحديد واجبا من أهم واجبات الدولة ، اننا نقر المبدأ الذى قام عليه قانون الاصلاح الزراعى ونعتبره فاتحة خير فى نهضتنا العتيدة ، بقطع النظر عن تفاصيله وبعض أحكامه .

ولسنا نقول هذا القول « تحديد الملكية الزراعية » الان فى عام ١٩٥٩ فحسب ، بل قلناه من قبل ، منذ عام ١٩٤٩ حين كنا فى الجمعية التأسيسية « فى سوريا » أثناء وضع الدستور ، لقد كان الصراع عنيفا بيننا وبين المالكين الكبار ، اذ كنا ننادى بوجوب النص فى الدستور على مبدأ تحديد الملكية الزراعية ، على أن ينفذ هذا التحديد فور صدور الدستور لكل الملكيات الزراعية الموجودة ، وكانوا يعارضون فى ذلك معارضة شديدة ، وأخيرا تغلبنا عليهم فى اقرار الدستور الذى صدر عام ١٩٥٠ لمبدأ التحديد ، وتغلبوا علينا فى جعل التحديد يسرى على الملكيات الزراعية التى ستنشأ فى المستقبل ، دون أن يكون لذلك مفعول رجعى ، بحيث لا يمس الملكيات القائمة .. وهكذا كنا نحن الذين ننادى بتحديد الملكية الزراعية «رجعيين» وكان الاقطاعيون الكبار «تقدميين» .

ثم استمررنا بعد ذلك على المناداة بمبدأ تحديد الملكية الزراعية فى محاضراتنا العامة فى مدن لبنان ــ أثناء هجرتنا اليه بعد خروجنا من السجن فى عهد الشيشكلى ــ ثم فى مدن الاقليم الشمالى وقراه الى أن صدر قانون الاصلاح الزراعى .

قوانين التكافل الاجتماعى

الناس فى مجتمعهم الذى يعيشون فيه يحتاج بعضهم الى بعض فى كل شئون الحياة ، وهم فى مجموعهم يؤلفون قوة متماسكة لا تبدو فى تمامها واكتمالها الا بقوة كل فرد من افرادها وسعادته ، كالجيش لا تتم له قوته كاملة الا اذا كان كل فرد فيه قويا فى جسمه ومعنوياته، وبمقدار ما تتوفر هذه القوة للافراد يعتبر المجتمع قويا ، وبمقدار ما تتوفر السعادة لكل فرد فيه يعتبر سعيدا .

وقد فطن العالم فى عصره الحديث الى هذه الحقيقة ، وبدأ ينادى « بالتكافل الاجتماعى » بين افراد المجتمع ، وقصر مفهوم التكافل الاجتماعى على تحقيق المطالب المعاشية للفئات المحرومة من الغذاء والكساء والسكن وما أشبهها .

بيد ان الاسلام قد فطن الى هذه الحقيقة منذ أربعة عشر قرنا ، فبعد أن قرر لكل مواطن تلك الحقوق الخمسة التى لاتتم كرامةالانسان وسعادته بفقدان واحد منها ، نظر الى الذين تحول ظروف الحياة بينهم وبين تمتعهم بها ، فاعتبر المجتمع هو المسؤول عن تحقيقها لهم ، ومن هنا انبثقت فكرة « التكافل الاجتماعى » فى اشتراكية الاسلام .

والاسلام حين ينادى فى اشتراكيته بفكرة « التكافل الاجتماعى » لايجعله قاصرا على المطالب الغذائية أو السكنية أو الكسائيةوماأشبهها فحسب ، بل يجعله شاملا للحقوق الخمسة التى تحدثنا عنها ، وبذلك جاءت فكرته عن « التكافل الاجتماعى » شاملة لكل نواحى الحياة المادية والمعنوية .

مبدأ التكافل الاجتماعى فى الاسلام :

يتجلى اعلان الاسلام لمبدأ التكافل الاجتماعى فى نصوص كثيرةمن القرآن والسنة :

ونحن نجتزىء الآن بنصين من كتاب الله تعالى ، وبثلاثة من حديث رسوله صلى الله عليه وسلم .

١ ـ فمن القرآن الكريم : « انما المؤمنون اخوة (١) » .

ان اعلان « الاخاء » بين أفراد مجتمع ما ، يوجب التكافل بينهم لا فى الطعام والشراب وحاجيات الجسم فحسب . بل فى كل حاجة من حاجيات الحياة . اترى الاخ يحرص على طعام أخيه الجائع وكساءاخيه العريان . وسقاء أخيه العطشان فحسب ؟ أم هو يحرص على حياته وحريته وثقافته وكرامته ومكانته الاجتماعية أيضا ؟ ألا تراه يحزن لحزنه ولو كان هذا الاخ طاعما كاسيا ؟ الاتراه يضطرب لمستقبلهوحاضره ولو كان هذا الاخ مستقرا ثاويا ؟

ان تقرير « الاخاء » بين اثنين . هو تقرير للتكافل والتضامن

---

(١) الحجرات : ١٠

بينهما فى المشاعر والاحاسيس . وفى المطالب والحاجيات . وفى المنازل والكرامات هذه هى حقيقة « التكافل الاجتماعى » فى اشتراكية الاسلام !..

٢ ـ وجاء فى القرآن الكريم ايضا : « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان (١) » .

والتعاون هو التكافل والتضامن فى تحقيق أمر ما . وهذه الآية توجب التكافل على البر والتقوى . فما هو البر ؟ وما هى التقوى فى الاسلام ؟

اننا لا نريد أن نستنتج من نصوص القرآن مالا يفقهه ويصل الى حقيقة معناه الا العلماء الغائصون على أسرار الشريعة ، المحيطون بأصولها ومبادئها .

ولكننا نريد أن نعرف معنى البر والتقوى من نصوص القرآن الصريحة . فما معناهما فى القرآن ؟

معنى البر فى القرآن :

١ ـ جاء البر فى القرآن بمعنى حسن المعاملة وطيب العشرة ومكارم الاخلاق . والبعد عن أعمال الشقاوة والطغيان :

وفيه ورد قوله تعالى « وبرا بوالدتى ولم يجعلنى جبارا شقيا(٢) »

٢ ـ وجاء بمعنى الانفاق والبذل فى سبيل الله وهو كل طريق للحق والخير والنفع :

وفيه ورد قوله تعالى : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون(٣) »

٣ ـ وجاء بمعنى العبادة من صلاة وزكاة .

وفيه ورد قوله تعالى بعد أمر بنى اسرائيل باقامة الصلاة وايتاء الزكاة : « أتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ؟ (٤) » .

٤ ـ وجاء بمعنى مجموعة من الفضائل النفسية والاعتقادية والخلقية . وفيه ورد قوله تعالى : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب . ولكن البر من آمن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين . وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب . وأقام الصلاة وآتى الزكاة . والموفون بعهدهم اذا عاهدوا . والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون »(٥) .

معنى التقوى فى القرآن :

أما تحديد معنى « التقوى » فقد جاء واضحا صريحا فى عديد من آيات القرآن الكريم :

---

(١) المائدة : ٢
(٢) سورة مريم : ٣٢
(٣) سورة آل عمران : ٩٢
(٤) سورة البقرة : ٤٤
(٥) البقرة : ١٧٧

١ — فقد جاء بمعنى مجموعة من الفضائل الاعتقادية والنفسية والخلقية كما ذكرناه فى الفقرة الرابعة من تحديد معنى البر ومثاله قوله تعالى : « الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين . الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون(١) » .

٢ — وجاء بمعنى تعظيم أحكام الله وشرائعه : « ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب (٢) » .

٣ — وجاء بمعنى العفو والتسامح : «وان تعفوا أقرب للتقوى(٣)»

٤ — وجاء بمعنى العدل ومجانبة الظلم : « اعدلوا هو اقرب للتقوى (٤) » .

٥ — وجاء بمعنى مايقابل الاثم والفجور : « فالهمها فجورها وتقواها (٥) »

٦ — وجاء بمعنى الصدق والحق : « والذى جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون (٦) » .

٧ — وجاء بمعنى الوفاء بالعهد : « فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين (٧)» .

٨ — وجاء بمعنى الجهاد بالمال والنفس : « أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم والله عليم بالمتقين (٨)» .

٩ — وجاء بمعنى عدم الطغيان والفساد فى الارض : « تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين (٩)»

١٠ — وجاء بمعنى خشية الله وانابة القلب : « وأزلفت الجنة للمتقين غير بعيد هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ من خشى الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب (١٠)» .

١١ — وجاء بمعنى القيام بشئون المحرومين والمحتاجين واتيانهم حقوقهم التى شرعها الله فى دينه : « ان المتقين فى جنات وعيون ، آخذين ما آتاهم ربهم انهم كانوا قبل ذلك محسنين . كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون ، وفى أموالهم حق للسائل والمحروم (١١)» .

---

(١) البقرة : ١-٣
(٢) الحج : ٣٢
(٣) البقرة : ٢٣٧
(٤) المائدة : ٨
(٤) المائدة : ٨
(٥) الشمس : ٨
(٦) الزمر : ٣٣
(٧) التوبة : ٤
(٨) التوبة : ٤٤
(٩) القصص : ٨٣
(١٠) سورة ق : ٣١
(١١) الذاريات : ١٥:١٩

١٢ ــ وجاء بمعنى هجر الظالمين وعدم توليهم والركون اليهم :«وان الظالمين بعضهم أولياء بعض ، والله ولى المتقين(١)» .

٣ ــ وجاء فى الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : « ترى المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى (٢) »

وهذا نص فى تكافل المجتمع ومسئولية أفراده عن آلام فرد واحد منه لا نرى معه حاجة الى زيادة فى الشرح والايضاح .

٤ ــ وجاء فى الحديث الصحيح عنه ايضا :«المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا (٣) »

ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصابعه تأكيدا لمعنى « يشد بعضه بعضا » .

وهذا أيضا مما لا يحتاج الى شرح دلالته على مبدأ التكافل الاجتماعى .

قال المناوى فى شرح هذا الحديث : « وذلك لان أقواهم لهم ركن ، وضعيفهم مستند لذلك الركن القوى ، فاذا والاه قوى بما بباطنه » ثم نقل عن الراغب قوله : انه لما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أدنى مايحتاج اليه الا بمعاونة عدة له ، فلقمة طعام لو عددنا تعب تحصيلها من زرع وطحن وخبز وصناع آلاتها لصعب حصره ، فلذلك قيل ، الانسان مدنى بالطبع ، ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشه بل يفتقر بعضهم لبعض فى مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث (٤)

٥ ــ ولعل ما جاء فى الحديث من وضع قواعد التكافل الاجتماعى قوله صلى الله عليه وسلم : « لايؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه (٥) »

أترى الانسان يحب لنفسه الخبز واللحم والثوب والحناء فحسب أم هو يحب لنفسه قبل ذلك كله ، الحياة والكرامة والحرية والعلم وكل ما تتحقق به سعادة الحياة ؟

أنواع التكافل الاجتماعى فى الاسلام

يتضح مما ذكرناه من الآيات أن الله أمر بالتعاون والتكافل على جميع معانى البر والتقوى ، ومما ذكرناه من الاحاديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم نص بكل صراحة على قيام التكافل الاجتماعى بمعناه

---

(١) الجاثية : ١٩ — (٢) رواه البخارى فى الادب المفرد ورواه مسلم واحمد .

(٣) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى — (٤) فيض القدير : ٦/٢٥٢

(٥) رواه البخارى ومسلم واحمد والترمذى وغيرهم .

الشامل الواسع ، وبذلك تكون له فى اشتراكية الاسلام مظاهر متنوعة ، ونحن نذكر منها بايجاز أهمها وألزمها لسعادة المجتمع :

أولا ــ التكافل الأدبى :

وذلك أن يشعر كل واحد نحو الآخرين بشعور الحب والعطف وحسن المعاملة والتعاون فى سراء الحياة وضرائها ، وقد دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : « أحب للناس ما تحب لنفسك (١) » .

ثانيا ــ التكافل العلمى :

وقد قدمنا فى حق العلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم أوجب على العالم أن يعلم الجاهل ، وعلى الجاهل أن يتعلم من العالم .

ويدخل فى ذلك أن لايضن العالم بعلمه على النـــاس ، وأن لا يكتم ما أدركه من أسرار الشريعة او الكون ، لكى ينفرد بالرئاسة العلمية أو التميز العلمى ، وقد جاء فى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « من كتم علما لجمه الله بلجام من نار يوم القيامة (٢) » .

ثالثا ــ التكافل السياسى :

وقد قرر الاسلام أن كل مواطن له حقه السـياسى ، وله حقه فى المراقبة والنصح لأولياء الامور لانه مسئول عن مستقبل الامة ، وما كان كذلك فالمجتمع كله متكافل فى تأييد السياسة الرشيدة ، وانكار الفساد والانحراف فيها ويدخل ذلك تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته (٣) » .

ويؤكده قوله صلى الله عليه وسـلم : « المسـلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم (٤) » .

ومن هنا أجمع الفقهاء على انه اذا أجار مسلم ، رجلا حربيا واعطاه الأمان ، فقد أصبح هذا الأمان محترما تلزم به الدولة مهما كان المجـير عالما او جاهلا ، قويا أم ضعيفا رجلا ام امراة الا اذا اقتضت مصـلحة الدولة خلاف ذلك .

ويؤيد هذا أن أم هانىء قد أجارت رجلا مشركا فى فتح مكة وأراد بعض المسلمين أخذه وقتله لأنه محارب ، فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرسول مخاطبا أم هانىء : « قد أجرنا من أجرت يا أم هانىء » وكف المسلمون عنه .

---

(١) رواه الحاكم والطبرانى وابن سعدوغيرهم ، ويؤيده الحديث المتقدم « لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه » .

(٢) رواه ابو داود والترمذى والحاكم وغيرهم بالفاظ متقاربة .

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما .

(٤) رواه ابو داود وغيره

رابعـــا ـ التكافل الدفاعى :

وذلك ان كل مسلم فى الدولة عليه أن يتـــكافل مع بقية مواطنيه بالدفاع عن سلامة البلاد ، وعليه النفير اذا أغار عدو مغير على ناحيــة منها بحيث أصبحت الأمة فى حالة استنفار ، وفى ذلك نزل قوله تعالى : « انفروا خفافا وثقالا (١) » ولا يعفيه من هذا الواجب مقام ولا منزلة الا أن يكون به مرض أو عمى أو عرج أو عذر من الأعذار .

ويقرر الفقهاء أن الاعداء اذا أسروا واحدا منا فى المغــرب وجب على آخر رجــل بالمشرق ان يهب مع اخوانه لاســـتنقاذه وتخليصـــــه من أيدى الاعداء .

والواقعة التاريخية التى أستغاثت فيها امرأة مسلمة أسرها الروم فقالت : « وا معتصماه ! » فهب المعتصم من بغداد بجيش قوى وخاض المعارك حتى خلصها من الأسر ، أن هذه الواقعــة التاريخيــة وأمثالها مشهورة فى التاريخ الاسلامى ، فما أبعد واقعنا فى الجــزائر وعمــان وفلسطين وغيرها عن التكافل الدفاعى فى الاسلام وعن واقعنا بالأمس .

خامسا ـ التكافل الجنائى :

وذلك انه اذا جنى جان على انسان ما ولم يعرف قاتله، الزم الشارع أن ينظر الى المكان الذى وجد فيه القتيل فيختار أولياء الدم خمسين رجلا من ذلك المكان يقسمون أنهم لا يعرفون القاتل ولا يؤوونه عندهم ، فاذا أقسموا حكم الشارع بدية القتيل تعطى لأوليائه ، فان عجز المحكوم عليهم بالدية عن دفعها دفعها بيت المال . وكذلك الحكم فى كل من وجبت عليه دية قتيل وعجز هو وعاقلته عن دفع الدية ،لزمت الدية بيت المال .

وفى نظام القســامة الذى ذكرناه آنفا ، الزام بيت المال بالدية عند العجز معنى واضح من معانى التكافل فى تحمل آثار الجرائم ، لأن بيت المال هو خزانة الشعب ففى الزامه بدفع الدية تحميل لكل فرد فى الأمة آثار تلك الجناية . .

ومن هنا جاء المبدأ الرائع فى أحــكام الجنــايات : « لايطل دم فى الاسلام » ومعناه لاتقع جريمة قتل فى المجتمع الاسلامى دون أن نقتص من فاعلها ، فاذا لم يعرف القاتل أستحق أهل القتيــل دية قتيلهم أما من بيت المــال واما من أهل القسامة .

ســـادسا ـ التكافل الأخلاقى :

يعتبر الاسلام المجتمع مسئولا عن صـــيانة الاخلاق العامة لأن بها حفظة من الفوضى والفساد والانحلال ، وبذلك وجب أن ينـكر المجتمع على مرتكبى المنكرات الخليقة وغيرها ، ولايعتبر الاسلام هذاتدخلامنه فى الحريات الشخصية لأن الفساد والمنكر يأتى على بنيان الأمة من القواعد، ولم يفهم أحد فى الشرق والغرب حتى الآن أن من معنى الحرية أن تسمح لكل انسان فى أن يهدم بيتك الذى تسكنه !

---

(١) التوبة : ٤١

وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وســـلم مثلا بديعا للتكافل الاخلاقى فى الامة ، ذلك التكافل الذى يأخذ على ايدى العابثين والمخربين بقوله : « مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان تركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا ، وان اخذوا على ايديهم (منعوهم من خرق السفينة) نجوا ونجوا جميعا (١) » .

ولهذا التكافل الاخلاقى جاء الشارع صلى الله عليه وســـلم يقول : « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان (٢) » .

ســـــابعا ــ التكافل الاقتصادى :

يولى الاسلام عنايته الكبرى باقتصـــــاد الأمة ، فيعمل على حفظ ثروات الافراد من الضياع والتبذير ، ويمنع سوء استعمال الاقتصـــاد الوطنى بالاحتكار والتلاعب بالاسعار والغش فى المعاملات وغير ذلك .

ولهذا أوجب على الدولة أن تحول دون الاحتكار والتلاعب والغش وأن تضرب على أيدى المحتكرين بيد من حديد ، بل وأن تصادر بضائعهم المحتكرة وتوزعها على الشعب بأسعار معتدلة وربح معقول .

وأوجب على الدولة أيضا منع المجانين والمعتوهين والسفهاء المبذرين من التصرف فى أموالهم حتى يعقلوا أو يثوبوا الى الرشد ، وفى ذلك جاء ما قدمناه من قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما » وقد قدمنا ماتدل عليه هذه الآية من معـــان تتعلق بأحكام الحجر .

ثامنا ــ التكافل العبادى :

هناك فى الاسلام شعائر وطاعات يجب أن يقوم بها المجتمع ويحافظ عليها بمجموعه ، وتسمى بفروض الكفاية فى العبادات ، كصلاة الجنازة ، فان الميت اذا مات وجب على المجتمع تكفينه والصلاة عليه ودفنه ،فان لم يقم بذلك أحد أثم المجتمع كله .

ومثل ذلك الاذان لاداء الصلاة ، واقامة صلاة الجماعة فى الاوقات الخمسة واقامة الجمعة وغير ذلك ، والمجتمع متكافل فى اقامة ذلك كله كعمل من أعمال الحياة الروحية والاجتماعية التى يسعد بها المجتمع .

تاسعا ــ التكافل الحضارى :

كل ما يفيد الجماعة من عمل دنيوى أو دينى ، سياسى أو اقتصادى،

---

(١) رواه البخارى والترمذى .

(٢) مسلم والترمذى والنسائى وغيرهم .

زراعى أو تجارى ، علمى أو أدبى ، هو من البر الذى يحبه الله لعباده ، ويرغب لهم أن يتعاونوا عليه .

قال صلى الله عليه وسلم : « الخلق كلهم عيال الله وأحبهم اليه انفعهم لعياله (١) » .

فالعمل النافع للمجتمع الانسانى كله محبوب عند الله ، وهو من البر الذى أمرنا أن نتعاون ونتضامن فى تحقيقه « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان (٢) » .

عاشرا ــ التكافل المعاشى :

ونعنى به ماخصص اليوم باسم « التكافل الاجتماعى » من الزام المجتمع برعاية أحوال الفقراء والمعدمين والمرضى وذوى الحاجات ، وسنذكر ما جاء فى اشتراكية الاسلام من أحكامه وقوانينه عقب الانتهاء من هذا البحث مباشرة .

وقد فضلنا تسمية هذا النوع من التكافل بالتكافل المعاشى أو الحاجى لانه يتعلق بكفالة المجتمع لمعيشة هؤلاء معيشة كريمة تليق بكرامة الانسان .

وتخصيصه باسم « التكافل الاجتماعى » خطأ ناشىء من أخذنا هذه التسمية عن الغربيين ، فان الغربيين لا يلزمون أنفسهم الآن بتكافل المجتمع مع الافراد الا فى شئون المعيشة المادية فحسب من طعام ولباس وسكن أما ما عدا ذلك من نواحى التكافل الاجتماعى فلا يعرفونه ولا يؤمنون به فى هذه الحضارة .

وكيف يؤمنون بالتكافل الادبى ، أو الدفاعى ، أو الاخلاقى ، أو الجنائى ، أو غير ذلك مما ذكرناه ، وحضارتهم قائمة على الحرية الاخلاقية والانانية الفردية ، والنظرة المادية ، والعزلة الروحية ، أو الفقر الروحى ، مما تحدثنا عنه فى كتابنا « من روائع حضارتنا » .

ان اشتراكية الاسلام تعتبر تكافل المجتمع كله فى رد الحرية الى أسير مغلوب على أمره ، أو رد العقل والاتزان الى ماجن خليع مغلوب على ارادته ، هو من حقيقة التكافل الاجتماعى كما يكون تكافل المجتمع فى اطعام جائع ، واسعاف مكروب .

ولهذا كان « التكافل الاجتماعى » فى اشتراكية الاسلام مما تميزت به هذه الاشتراكية الانسانية الاخلاقية عن كل اشتراكية معروفة اليوم ولو طبقت فى مجتمعنا لكان مجتمعنا مثاليا لا يدانيه فى رقية مجتمع آخر

---

(١) رواه البزار .
(٢) المائدة : ٢

قوانين التكافل المعاشى

تنقسم القوانين التى جاءت فى اشتراكية الاسلام لتحقيق المعيشة الكريمة للفئات المحرومة أ والضعيفة الى قسمين رئيسيين .

أ ــ القوانين التى نصت على الفئات التى تستحق التكافل وعلى أحكامها .

ب ــ القوانين التى عينت الموارد المالية التى تعين على تحقيق التكافل لتلك الفئات وسنتكلم عن كل منها كلاما موجزا من غير اسهاب.

أ ــ الفئات التى تستحق التكافل

هى فئات يتميز أكثرها بالعجز والفاقه : وقد وضعت لها القوانين* التى تعين أحكامها وهى :

١ ــ قانون الفقراء والمساكين .

٢ ــ قانون المرضى .

٣ ــ قانون العميان .

٤ ــ قانون المقعدين .

٥ ــ قانون الشيوخ .

٦ ــ قانون المشردين .

٧ ــ قانون اللقطاء .

٨ ــ قانون اليتامى .

٩ ــ قانون الاسرى .

وهنالك فئات قد لاتتصف بالفقر ولا بالعجز ولكنها تحتاج الى المساعدات المالية وغيرها ، ونذكر من قوانينها :

(*) قد مشينا فى الطبعة الاولى على تسمية هذه القوانين بقوانين التكافل الاجتماعى تمشيا مع الاصلاح الشائع • وقد تبين مما ذكرناه فى هذه الطبعة عن حقيقة التكافل الاجتماعى فى اشتراكية الاسلام انه أوسع دائرة وشمولا من معناه المصطلح عليه عند الغربيين •

١٠ ـ قانون المساعدة :

وهو يشمل :

١ ـ المدين اذا لزمته الديون بسبب التجارة ، أو بسبب بعض الاعمال الاجتماعية ، كما اذا تحمل زعيم فى منطقة ما ، ديات القتلى من المتخاصمين لصيانة الدماء واحلال الوئام محل النزاع ، أو تحمل الاموال لعمل المبرات والخيرات الاجتماعية ، فان ديونه تسدد من بيت المال وهو داخل فى قوله تعالى « والغارمين » .

٢ ـ القاتل اذا قتل خطأ ، فان دية القتيل لايتحملها وحده ، بل تتحملها عاقلته وهم عصبته من أقربائه أو اهل ديوانه أو أهل نقابته ، على تفصيل يعرف فى موضعه من كتب الفقه .

٣ ـ المنقطع فى بلد غير بلده ، ويسمى « ابن السبيل » فيعان حتى يصل الى بلده ولو كان فيها غنيا .

١١ ـ قانون الضيافة :

وحكم الضيافة فى الاسلام انها واجبة ـ عند بعض العلماء ـ أو سنة عند أكثرهم ، لليلة واحدة باكرام زائد ، ثم لثلاثة أيام بالحالة المعتادة ، وما زاد على ذلك فهى متوقفة على ارادة من ينزل عليه الضيف ، وأصل ذلك قوله عليه السلام : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثوى عنده (يقيم) حتى يحرجه (١) » قال مالك فى قوله عليه السلام : « جائزته يوم وليلة » يتحفه ويكرمه ويخصه يوما وليلة ، وثلاثة أيام ضيافة .

وقال ابن حزم : الضيافة فرض على البدوى والحضرى يوم وليلة ، مبرة واتحاف ثم ثلاثة أيام ضيافة(٢) .

وقد كانت الضيافة فى العصور الماضية ضرورة من الضروريات الاجتماعية وخاصة فى القرى والصحارى تأمينا لهذا الحق الاجتماعى وهو الاكل والمبيت للمسافرين ، وقد كانت تفرض فى معاهدات الصلح ولهذا دلالته الكبيرة .

ولا تزال كذلك فى عصرنا الحاضر فى بعض الحالات كالقرى النائية أو الصغيرة التى ليس فيها فنادق أو مطاعم ينام فيها المسافرون ويأكلون

١٢ ـ قانون المشاركة :

وذلك حين يحين وقت المواسم الزراعية وخاصة الثمار والفواكه ،

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

(٢) المحلى : ١٧٤/٩

فان من حق المواطنين الذين لايجدون مايشترون به الثمار ابان بلوغها لغلاء ثمنها ان ياكلوا منها من غير ثمن ، واصـــل ذلك ماخوذ من قوله تعالى : «كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده» وقد نقل القرطبى عن بعض الصحابة والتابعين القول بذلك . ورواه ابو سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال مجاهد : اذا حصدت فحضرك المساكين فاطرح لهم من السنبل واذا جذذت فالق لهم من الشماريخ واذا درسته وذريته فاطرح لهم منه(١) وكان الصحابة فى عهد الرســول صلى الله عليه وسلم ياتى كل واحد من أصحاب النخيل بقنو (العذق بالعنقود من العنب) عند جذاذه ثم يعلقه على باب المسجد ياكل منه من يشاء(٢) .

وكذلك حين تقسم التركة بين الوارثين ويحضرها من لا يرث ولو كان غير قريب اذا كان فقيرا . فيجب على الوارثين ان يعطوا هؤلاء منها شيئا ، عملا بقوله تعالى : « واذا حضر القسمة أولو القربى واليتـامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولامعروفا» قال القرطبى : بين الله تعالى ــ فى هذه الآية ــ ان من لم يستحق ارثا وحضر القسمة ، وكان من الاقارب أو اليتامى والفقراء الذين لايرثون أن يكرموا ولا يحرموا ان كان المــال كثيرا ، والاعتذار اليهم أن كان عقارا أو قليلا لايقبــل الرضــخ (العطاء) وأن كان عطاء من القليل ففيه أجر عظيم ، وقد نقــل عدد من الصحابة والتابعين والفقهــاء القــول بهــذا ، قال ابن عباس : أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريثهم أن يصلوا أرحامهم ويتاماهم ومساكينهم من الوصية ، فان لم تكن وصية وصــل لهم من الميراث ثم ذكر الخلاف فى أن ذلك واجب أو مندوب(٣) .

١٣ ــ قانون المــاعون :

يقول الله تعالى : « فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ، الذين هم يراءون ويمنعون الماعون(٤) » الماعون كل ماينتفع به من شئون البيت وغيره ويستعيره النــاس فيما بينهم كالفــأس والقــدر والدلو وأمثالها(٥) قال ابن كثير فى تفسير هذه الآية : أى لا أحسنوا عبادة ربهم ولا أحسنوا الى خلقه حتى ولا باعارة ماينتفع ويستعان به مع بقاء عينه ورجوعه اليهم وعن مجاهد قال : على الماعون الزكاة وكذا روى على وابن عمر وبه يقول كثير من التابعين ، وبعد أن ذكر ما جاء من أقوال كثيرة فى تفسير الماعون قال : وقال عكرمة رأس الماعون زكاة المــال وأدناه المنخل والدلو والابرة وهذا الذى قاله عكرمة حسن فانه يشمل الاقوال كلها وترجع كلها الى شيء واحد وهو أى ــ منع الماعون ــ ترك المعاونة بمال ومنفعة(٦) .

---

(١) انظر تفسير القرطبى : ٩٩/٧ (٢) معالم السنن : ٧٥/٢

(٣) انظر تفسير القرطبى : ٤٨/٥ ، ٤٩ والآية فى سورة النساء : ٨

(٤) سورة الماعون : ٥/٧ (٥) تفسير ابن كثير : ٥٥٥/٤

(٦) المرجع السابع : ٥٥٦/٤

وقال الخطابى : يقال فى تفسير الماعون أنه الشىء الذى لايجوزمنعه من الارفاق (المنافع) التى للناس فيها متاع . ثم ذكر حديثاً عن النبى صلى الله عليه وسلم « وما من صاحب ابل ولا غنم لايؤدى حقها الخ» فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما حق الابل ؟ قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الغزيرة ، وتفقر الظهر ، وتطرق الفحـــل ، وتسقى اللبن(١) .

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام عن سـعيد بن المسيب والحسن وقتادة وغيرهم من فقهاء التابعين أن زكاة الحلى اعارته(٢) .

١٤ ـ قانون الاعفـــاف :

يقول تعالى : « وانكحوا الايامى منـكم والصـــالحين من عبادكم وأمائكم(٣) وقد قرر الفقهـــاء أن الزواج واجب على من كان فى حاجة اليه ويخاف على نفسه الوقوع فى الحرام ، ثم ان كان فقيراً لايجد نفقات الزواج وجب على قريبه الموسر تزويجه كماتجب عليه نفقة طعامه ولباسه وسكناه ـ وهذا هو رأى جمهور العلماء ـ حتى لو كان له رقيق وجب عليه تزويجهم رجالا كانوا أم نساء ، اذا طلبوا ذلك لحاجتهم الى الزواج، أما الاب فعلى الابن تزويجه اذا احتاج الى ذلك ، وعلى الابن نفقة زوجته أيضا ، وأما الابن فعلى الاب تزويجه فى رأى جمهور الفقهاء وسـيأتى معنا فى فصل الواقع التاريخى بيــان ماكان يوقف خاصـــة لتزويج الفتيان والفتيات الفقراء .

وهناك قوانين للتكافل الاجتماعى فى الحــالات النادرة والطارئة ، ولنتكلم عنها بكلمة موجزة .

١٥ ـ قانون الاســعاف :

اذا جاع انسـان أو عطش أو مرض بحيث أشرف على الهلاك وجب على من يعلم بحاله أن يبادر الى انقاذه ، فان كان عنده فضل من طعام أو شراب أو دواء أو مال يشترى به مايدفع الهلاك عن ذلك الانسان وجب أن يدفعه اليه ، فان امتنع كان لذلك المضطر أن يأخذه منه عنوة ويقاتله عليه . فان قتل كان على المــانع القصاص ، وأن قتل المــانع لم يكن على قاتله المضطر شىء .. وعلى هذا اتفاق العلماء ، قال ابن حزم: «من عطش فخاف الموت فرض عليه أن يأخذ المـاء حيث وجده وأن يقاتل عليه ، ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد طعاما فيه فضل عن صاحبه ، لان فرضا على صاحب الطعام اطعام الجائع . فاذا كان ذلك كذلك فليس بمضطر الى الميتة ولا الى لحم الخنزير ، وله أن

---

(١) معالم السنن شرح أبى داود ٢/٧٥ ، والغزيرة الكثيرة اللبن ، والمنيحة الشاة اللبون أو الناقة ذات الدرتعار لدرها فاذا حلبت ردت الى ربها ، وافقار الظهر اعارته الركوب حتى يبلغ الراكب حاجته ، وأطراق الفحل اعارته للضراب لايمنعه اذا طلبه ولا يأخذ عليه عسبا

(٢) الاموال : ٤٣٣ (٣) النور : ٣٢

يقاتل عن ذلك ، فان قتل (الجائع) فعلى قاتله القود (القصاص) وان قتل المانع فالى لعنة الله ، لانه منع حقا وهى طائفة باغية · قال تعالى : « فان بغت احـــداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله (١) » « ومانع الحق باغ على أخيه الذى له الحق (٢) » ·

وهـــذا انما يتصور فى مكان كالصحراء أو حيث لا يجد طعاما ، أو حيث لا يقوم بيت المال بواجبه فى التكافل الاجتماعى ، أو يتخلى المجتمع عن القيام بهذا الواجب ·· وهذا حق لا مراء فيه ·

ومما يؤيده ــ عدا النصوص والقواعد العامة فى الشريعة ــ ما حدث فى عهد عمر بن لخطاب اذ ورد جماعة على ماء وكانوا فى حالة من العطش أشرفوا فيها على الهلاك هم ودوابهم ، فأبى أصحاب الماء أن يسمحوا لهم بالشرب منه « فلما وفدوا على عمر أخبروه بالامر · فقال لهم : « هلا وضعتهم فيهم السلاح ؟ (٣) ·

« ومن اشتد جوعه حتى عجز عن طلب القوت ففرض على كل من علم به أن يطعمه أو يدل عليه من يطعمه ، فان امتنعوا من ذلك حتى مات اشتركوا فى الاثم قال عليه الصلاة والسلام « ما آمن بى من بات شبعان وجاره الى جانبه طاو » (جائع) وقال : «أى رجل مات ضياعا بين أغنياء فقد برئت منهم ذمة الله ورسوله» وكذا اذا رأى لقيطا أشرف على الهلاك أو أعمى كاد أن يتردى فى بئر ، وصار هذا كانجاء الغريق (٤) ·

١٦ ــ قانون الطوارىء :

اذا أصبح العدو يهدد سلامة البلاد ، ولم يكن فى خزينـــة الدولة ما يكفى للانفاق على الجيش وتجهيز المقاتلين وشراء السلاح ، وجب أن تأخذ الدولة من أموال الناس بقدر ما يندفع به الخطر ، وتأمن الامة على أرواحها وأموالها واستقلالها ، لان الجهاد ــ فى تلك الحالة ــ واجب بالمال والنفس على كل مستطيع ، وحق الانسان فى استبقاء ماله بيده ، دون حق المجتمع فى الحفاظ على حريته واستقلاله ، وفى دفع المواطن قسما من ماله للجهاد استبقاء لماله كله من أن يأخذه الاعداء اذا تغلبوا ، ومن قواعد الشريعة « يجب دفع الضرر الأعلى بتحمل الادنى » ·

وهذا حكم متفق عليه ، قال الغزالى :

« اذا خلت الأيدى (أيدى الجنود) من الاموال ، ولم يكن من مال المصالح (أى خزينة الدولة) ما يفى بخراجات العسكر (أى نفقات الجيش) وخيف من ذلك دخول العدو بلاد الاسلام أو ثوران الفتنة من قبــل أهل الشر (أى حدوث الفتن الداخلية) جاز للامام أن يوظف على الاغنياء (أى يفرض) مقدار كفاية الجند ، لانا نعلم انه اذا تعــارض شران أو ضرران

---

(١) الحجرات : ٩
(٢) المحلى : ٦/١٥٦
(٣) الخراج لابى يوسف ص : ٩٧
(٤) الاختيار شرح المختار : ٣/١٢٩

قصد الشرع دفع أشد الضررين وأعظم الشرين ،وما يؤديه كل واحد منهم (الاغنياء) قليل بالاضافة الى ما يخاطر به من نفسه وماله لو خلت خطة الاسلام (أى البلاد) من ذى شوكة (أى الجيش) يحفظ نظام المرور ويقطع مادة الشرور ، ومما يشهد لهذا أن لولى الطفل عمارة القنوات (قنوات الارض الخاصة بالطفل) واخراج أجرة الطبيب وثمن الادوية (أى العائدة للطفل) وكل ذلك تنجيز خسران لتوقع ما هو أكثر منه (١) » .

وقال الشاطبى :

« أنا اذا قررنا اماما مطاعا مفتقرا الى تكثير الجنود لسد حاجة الثغور وحماية الملك المتسع الاقطار ، وخلا بيت المال وارتفعت حاجة الجند (أى نفقات الجيش) الى ما لا يكفيهم ، فللامام اذا كان عدلا أن يوظف على الاغنياء ما يراه كافيا لهم (الجيش) فى الحال ، الى أن يظهر (يوجد) مال بيت المال ثم اليه النظر فى توظيف ذلك على الغلات والثمار وغيرذلك ، وانما لم ينقل مثل هذا عن الاولين (فى العصور الاسلامية الاولى) لاتساع بيت المال فى زمانهم بخلاف زماننا فان القضية فيه أحرى ووجه المصلحة هنا ظاهر . فانه لو لم يفعل الامام ذلك بطلت شوكة الامام وصارت ديارنا عرضة لاستيلاء الكفار . وانما نظام ذلك كله شوكة الامام فالذين يحذرون من الدواهى لو تنقطع عنهم الشوكة (أى لو يضعف الجيش عن الدفاع) يستحقرون بالاضافة اليها أموالهم كلها فضلا عن اليسير منها فاذا عورض هذا الضرر العظيم بالضرر اللاحق بهم بأخذ البعض من أموالهم فلايتمارى فى ترجيح الثانى عن الاول ، وهو مما يعلم من مقصود الشرع قبل النظر من الشواهد الخ . (٢) » .

وقال القرطبى :

واتفق العلماء انه اذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد اداء الزكاة فانه يجب صرف المال اليها . قال مالك رحمه الله : يجب على الناس فداء أسراهم وان استغرق ذلك أموالهم وهذا اجماع أيضا (٣) .

وقد وقع فى التاريخ الاسلامى تنفيذ هذا القانون أكثر من مرة ، ففى غزو التتار لبلاد الشام ، تأهب الظاهر بيبرس لقتالهم ، لكنه كان محتاجا الى الاموال لتجهيز الجيش والانفاق على المقاتلين ، ولم يكن فى بيت المال ما يقوم بذلك ، فاستفتى علماء الشام فى جواز أخذ شىء من أموال الشعب لتسديد نفقات الجيش فأفتوه جميعا بذلك ، وكان الامام النووى غائبا فأرسلت اليه الفتوى ليوقعها فوافق على فتوى العلماء

---

(١) المستصفى : ٣٠٣/١ ، ٣٠٤ (٢) الاعتصام : ١٠٤/٢
(٣) جامع احكام القرآن ٢٢٣/٢

بشرط أن يرد السلطان بيبرس كل ما عند جواريه واعـوانه من حلى وأموال الى بيت المال (١) ٠

وكذلك أراد ملك مصر (قطز) التجهز لقتال التتار استجابة لطلب الملك الناصر صلاح الدين الايوبى صاحب حلب والشام يومئذ « فجمع القضاة والفقهاء والاعيان لمشاورتهم فيما يعتمد عليه فى أمر التتار رأن يؤخذ من الناس ما يستعان به على جهادهم ، فحضروا وحضر الشـيخ عز الدين بن عبد السلام والقاضى بدر السنجاوى قاضى قضـاة الديار المصرية وغيرهما من العلماء ، وتناقشـوا فى الامر فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبدالسلام ، وخلاصة ما قاله : انه اذا طرق العدو بلاد الاسلام وجب على العالم (أى جميع أبناء الشعب) قتالهم ، وجاز لكم (الخطاب للملك قطز) أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط أن لايبقى فى بيت المال شىء ، وتبيعوا مالكم من الحوائص (٢) المذهبة والآلات النفيسة ، ويقتصر كل الجند على مركوبه وسـلاحه ويتساووا هم العامة (٣) » ٠

وفى أيام أمير المسلمين يوسف بن تاشفين (فى الاندلس) احتاج الى مال لتجهيز الجيوش والوقوف فى وجه الاعداء ، ولم يكن عنده فى بيت المال ما يسد تلك النفقات فجمع العلماء والقضاة ، منهم القـاضى أبو الوليد الباجى ، وسألهم فى ذلك فأفتوه بالاجماع بأن له أن يأخذ من المسلمين ما يفى بتلك الحاجات ، فأرسل الى المدن بهذه الفتوى ليطلب من المسلمين أموالا لاعانته على ما هو فيه من الجهاد ٠ ووصل الكتاب الى أهل (المرية) وكان قاضيها يومئـذ أبا عبد الله بن الفراء ، وهو من الدين والورع على ما ينبغى فكتب الى أمير المسـلمين ابن تاشـفين يقول :

«ماذكره أمير المسلمين فى كتابه من أن أبا الوليد الباجى وجميـع القضاة والفقهاء بالعدوة والاندلس أفتوا بأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه اقتضاها ، وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضجيعه فى قبره ، ولا يشك فى عدله فليس أمير المؤمنين (أى يوسف بن تاشفين) بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا بضجيعة فى قبره ، ولا من لايشك فى عدله ، فان كان الفقهاء والقضاة أنزلوك بمنزلته فى العدل ٠ فالله سائلهم عن تقلدهم فيك ، وما اقتضاها عمر حتى دخل مسـجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلف أن ليس عنده درهم واحد فى بيت المال للمسلمين ينفقه عليهم ٠ فلتدخل المسجد الجامع هناك بحضرة أهل

(١) من اخلاق العلماء : ١٧٩

(٢) جمع حياصه وهى كساء موشى بالذهب يخلعه السلطان على امـراله وأعوانه فى مناسبات خاصة (انظر اصبح الاعشى : ٤/٥٥)

(٣) النجوم الزاهرة : ٧/٧٢

العلم وتحلف أن ليس عندك درهم واحد . ولا فى بيت مال المسلمين . وحينئذ تستوجب ذلك (١) » .

وكذلك الحكم فى الكوارث العامة كالفيضانات والزلازل والمجاعة وأمثالها ، فان من واجب الدولة أن تسعف المنكوبين « لا بالخيام والدقيق فحسب » بل بتمكينهم من الحياة الكريمة التى يحياها سائر الناس ، ولما كانت خزينة الدولة تعجز فى الغالب عن القيام بهذا الواجب الاجتماعى نحو المنكوبين ، فانها تستطيع أن تفرض ضرائب خاصة لهذه النكبات تستوفيها من الاغنياء كل على حسب ثروته ، وهذا واجب التعاون على البر والتقوى الذى أمر به القرآن ، وهو من مستلزمات الاخوة والتماسك الذى يفرضه الاسلام شعارا للمجتمع ، وتؤيده قواعد الشريعة ونصوصها التشريعية التى سنذكر بعضها فيما يلى :

صح فى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مدح الاشعريين « ان الاشعريين اذا أرملوا فى الغزو وفنى زادهم ، أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى اناء واحد بالسوية فهم منى وأنا منهم (٢) » والاشعريون قبيلة من العرب ينسب اليهم أبو موسى الاشعرى .

وفى الحديث الصحيح : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس »(٣) .

وقد حدث فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أن كان أبو عبيدة عامر بن الجراح يجاهد مع ثلاثمائة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ففنى زادهم فأمرهم أن يجمعوا أزوادهم فى مزودين وجعل يقوتهم اياها على السواء (٤) .

ولما كان عام المجاعة فى عهد عمر أرسل الى ولاة الامصار ليمدوه بالطعام والاموال ، فأرسل له كل وال ما استطاع ارساله ، وكان يوزع الطعام على الناس بالسواء ، ومما أثر عنه فى تلك المحنة قوله : لو امتدت المجاعة لوزعت كل جائع على بيت من بيوت المسلمين فان الناس لا يهلكون على أنصاف بطونهم ، ولكن الله كشف المحنة وعاد الرخاء بعد ذلك الى البلاد .

هذا وأمثاله هو السند التشريعى لقانون الطوارىء وأحكامه .

ومن قوانين التكافل الاجتماعى القانون التالى :

١٧ - قانون التعويض العائلى :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتاه فىء قسمه من يومه ، فأعطى الآهل حظين ، وأعطى العزب حظا واحدا (٥) . فهذا هو مبدأ التعويض للزوجة .

---

(١) وفيات الاعيان : ١١٨/٦
(٢) رواه البخارى ومسلم .
(٣) رواه البخارى
(٤) المحلى : ١٥٨/١
(٥) الاموال لابى عبيد : ٢٢٢

وكان الرجل اذا أراد أن يتزوج وليس عنده ما يدفعه مهرا جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم يطلب منه المهر الذى يدفعه لزوجته . « جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى تزوجت امرأة من الانصار ، فقال عليه الصلاة والسلام : على كم تزوجتها ؟ قال على أربع أواق ! فقال النبى عليه السلام : على أربع أواق ؟! كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ! ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك بعثا تصيب منه (١) » .

وروى أبو عبيد أن عمر زوج ابنه عاصما وأنفق عليه شهرا من مال الله (٢) .

وكان عمر يفرض لكل مولود عطاء يزاد الى عطاء أبيه (مائة درهم) كلما نما الولد زاد العطاء ، وقد جرى عليه من بعد ، عثمان وعلى والخلفاء من بعدهم (٣) . فهذا هو التعويض للاولاد .

هذا عدا ما هو مقرر فى الفقه الاسلامى من أن نصيب الفارس المجاهد فى غنائم الحرب سهم وللفرس سهمان وبعض المذاهب تعطى الراجل سهما وللفارس سهمين ، وبعضها تعطيه ـ ثلاثة أسهم ، وماذلك الا لما يتحمله الفارس من نفقات الفرس ، ولما دون عمر الدواوين كان يعطى الرجل على قدر حاجته كما كان يعطيه على قدر بلائه وخدمته للاسلام .

ومن ذلك يتقرر مبدأ التعويض العائلى على قدر حاجة الرجل وما يلزمه من نفقات .

---

(١) رواه مسلم

(٢) و (٣) الاموال لابى عبيد : ٢٣٧

ب ـ موارد نفقات التكافل

تلك القوانين التي وضعها الاسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين جميعا ، لا بد لها من موارد مالية لضمان تنفيذها والا ظلت نظرية بحتة ، وهذا ما عنى به الاسلام أتم عناية ، ولذلك جاءت القوانين المالية التالية جزءا من قوانين التكافل الاجتماعي :

١ ـ قانون الزكاة :

الزكاة هي الركن الثالث للاسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلاة في نحو من ثلاثين موضعا ، وتجب في الاموال النقدية وفي عروض التجارة بنسبة ٢٫٥٪ وفي المواشي بنسبة كتلك النسبة تقريبا وفي الزروع والثمار بنسبة العشر في الاراضي المروية من غير كلفة كالتي تروى بمياه الامطار والينابيع ، ونصف العشر في الاراضي التي تروى بآلة ونحوها ، وهي تؤخذ من كل مال بلغ النصاب الشرعي لوجوبها وهو ٢٠ مثقالا من الذهب (ما يعادل ١٢٫٥ ليرة ذهبية عثمانية) أو ٢٠٠ درهم من الفضة (تعادل ٧٠ ليرة سورية) على أن يكون ذلك قد حال عليه الحول وهو زائد عن حاجات الانسان الاصلية التي يحتاج اليها لمعيشته، فلا يدخل في نصاب الزكاة دار السكن ، والثياب الخاصة للاستعمال والقوت المدخر لطعام العائلة ، والسلاح الخاص ، ودابة الركوب وكتب العلم ـ غير المتخذ للتجارة ـ وآلة العمل اليدوية التي يحتاج اليها المكتسب بيده كالمنشار والقدوم ومقياس الذراع والمتر وأمثال ذلك .

ويلاحظ في الزكاة ما يلي :

١ ـ أن الزكاة يجب أن تصرف لفئات معينة نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى : « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل(١) »

٢ ـ انها ليست احسانا ولا منة ، بل هي حق اجتماعي تشرف الدولة على استيفائها وتوزيعها كشأن الضرائب التي تأخذها الدولة من المواطنين ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : «في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم (٢) »

ونص الشافعي على أن للفقير أحقية استحقاق المال حتى صار بمنزلة المشترك بين صاحبه وبين الفقير ، ويجوز للفقير أن يأخذ مقدار الزكاة اذا ظفر به وكان صاحبه قد امتنع عن أدائه ؛ وفي هذا اخراج الزكاة عن أن تكون مظنة للذلة والمهانة للفقير كما يتوهم بعض الناس .

---

(١) التوبة : ٦٠ .　　(٢) المعارج : ٢٤ و ٢٥

٣ ـ أن نصاب الزكاة هو من القلة بحيث يشترك جمهور الشعب فى الاسهام بنفقات التكافل الاجتماعى . ولم تحصر بالاغنيــاء ذوى الثروات الكبيرة . وفى ذلك فوائد عظيمة .أهمها أن تكثير حصيلة الزكاة عن هذا الطريق يؤدى الى توسيع فى تمويل مشاريع التكافل الاجتماعى ومنها ان اشتراك جمهرة الشعب فى تمويل مشاريع التكافل الاجتماعى يبعث فى كل من اشتراك بذلك اعتزازا باسهامه فى هذا العمل الاجتماعى. وشعورا بالمسئولية وبأنه عضو عامل فى المجتمع يقوم بواجبه نحــو اخوانه العجزة والفقراء .

٤ ـ ان نسبة الزكاة من المال ـ وهى اثنان ونصف بالمائة ـ نسبة مقبولة تسخو بها النفس طواعية واختيارا ، وهى مع ذلك تجمــع حصيلة كبيرة جدا لانها نسبة من رأس المال والربح الناشىء عنه خلال السنة كلها .

٥ ـ ان الزكاة عامل من أهم عوامل توزيع الثروة وانتقــالها بين ايدى الشعب خلال سنوات محدودات ، بحيث يكون ما يملكه الانسان بعدها ثروة جديدة أنشأها بجهده وعمله .

٦ ـ ان الزكاة عامل كبير من عوامل نشرالالفة والمحبة بين الناس وهو ما يحرص عليه الاسلام الذى يقيم وزنا للقيم الاخلاقية الانسانية .

٧ ـ ان زكاة كل بلد توزع فيها نفسها ، فاذا فاضت عن حاجة أهلها أرسل الفائض الى بيت المال المركزى لينفق على من يستحقونه فى البلاد الاخرى ، وهذا عامل رفع مستوى الشعب وتحقيق التــكافل الاجتماعى فى جميع مناطق الدولة فى وقت واحد .

٨ ـ ان للزكاة ميزانية خاصة فى بيت المال بحيث لا تطغى عــلى التكافل الاجتماعى النفقات الاخرى للدولة كما يقع الآن فى ميزانيــة الدولة فى عصرنا الحاضر :

٢ ـ قانون النفقــات :

وهو يشمل نفقــات

١ ـ الابوين وأصولهما :

٢ ـ الابناء وفروعهم .

٣ ـ الاخوة وفروعهم .

٤ ـ الاعمام والعمات وفروعهم .

٥ ـ الاخوال والخالات وفروعهم

وفى بعض هؤلاء خلاف فى بعض المذاهب الاجتهادية .

٦ ـ الزوجات والمطلقات فى العدة
٧ ـ الرقيق بحق مالكه
٨ ـ الحيوان بالنسبة لمالكه .

والنفقة تشـــمل :

١ ـ الطعام والغذاء
٢ ـ اللباس والكســاء .
٣ ـ الســكن والمأوى
٤ ـ الاخدام للعاجز منهم والمريض
٥ ـ التعليم لمن كان بحاجة اليه
٦ ـ التزويج لمن كان بحاجة اليه .
٧ ـ الحاجات الاجتماعية المتعارف عليها (١)

٣ ـ قانون الـوقف :

الوقف نوعان : ذرى « أهلى » وخيرى ، أما الذرى فالمقصود منه تأمين التكافل الاجتماعى لاقرباء الواقف وذريته ، ويجب أن يكـــون آخره الى جهة خير لا تنقطع كالفقراء والمؤسسات الاجتماعية ، وامـــا الخيرى فهو لتمويل التكافل الاجتماعى لجميع الجهات التى ذكرناها فى بحث التكافل . وقد كان للوقف ـ خلال العصور الماضية ـ دور رئيسى فى قيام المؤسسات الاجتماعية فى الوطن الاسلامى كما ستطلع عليه عند الكلام على الواقع التاريخى لاشتراكية الاســلام . ومن الواجب أن يستفاد من الوقف الآن فى تنفيذ قوانين التكافل الاجتماعى على وجـه يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية فى بلادنا لمختلف الفئات .

٤ ـ قانون الوصـــية

أجاز الاسلام أن يوصى الانسان بثلث ماله لجهات البر والخـير ، ويجوز أن يوصى بأكثر من ذلك اذا أجازت الورثة ، وفى بعض المذاهب الاجتهادية أن الوصية للاقرباء غير الوارثين واجبة بمقدار الثلث ، ومنه استمد قانون الاحوال الشخصية المعمول به فى سوريا ، وقانون الوصية المعمول به فى الجمهورية العربية المتحدة ، مبدأ الوصـــــية الواجبـة للحفدة المحرومين من الارث وهم الذين مات أبوهم فى حياة جدهم(٢)

٥ ـ قانون الغنـائم

قال تعالى : « واعلموا انما غنمتم من شىء فان الله خمسة وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل (٣) » وقال تعـــالى : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القـربى

---

(١) انظر فى ذلك بحث النفقات من كتابنا (شرح قانون الاحوال الشخصية) الجزء الاول
(٢) تنظر احكام الوصية ومنها الواجبة فى كتابنا (شرح قانون الاحوال الشخصية)
(٣) الانفال : ٤١

واليتامى والمساكين (١) » وللعلماء آراء فى التفريق بين الغنيمة والفىء وفى المراد ، من « لله وللرسول » ، وايا ما كان فان الاسلام قد جعل من الغنائم الحربية التى يغنمها الجيش فى معاركه مع الاعداء نصيبا معينا للتكافل الاجتماعى ، وهذا لا نعلم له مثيلا عند الامم الاخرى فى القديم والحـــديث .

٦ ـ قانون الركاز :

ما يوجد فى بطن الارض من معادن ونقود قد جعل الاسلام فيــه نصيبا معينا ينفق منه على التكافل الاجتماعى ،وللعلماء آراء واجتهادات حول التفريق بين الكنز والركاز وحكم ما يســتخرج من باطن الارض أو من أعماق البحار من معادن وغيرها يعرف من المراجع الفقهية(٢) .

٧ ـ قانون النــــذور :

قال تعالى :«وليوفوا نذورهم (٣) » فاذا نذر الانســـان نذراً أن يتبرع لله بمبلغ وجب عليه الوفاء بنذره وكان سبيله الفئات المحتـاجة للتكافل الاجتماعى . وأحكام النذور تعرف فى كتب الفقه .

٨ ـ قانون الكفارات :

قال تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة (٤)

وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أ وكفارة طعام مساكين (٥) » .

ويقول تعالى فى الصيام : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعـــــام مســـكين (٦) » .

وقال تعالى فى الاحرام بالحج : « ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبـلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (٧) » .

وقال تعالى فى كفارة الظهار : « فمن لم يستطع فاطعام ســـتين مســـكينا (٨) » .

وفى الحديث الصحيح فى افطار رمضان عمدا بالجماع فى النهـار ،

---

(١) الحشر . ٧
(٢) انظر مثلا : البدائع ٢/٥
(٣) الحج : ١٩
(٤) المائدة : ٨٩
(٥) المائدة : ٩٥
(٦) البقرة : ١٠٤
(٧) البقرة : ١٩٦
(٨) المجادلة : ٤

التكفير عن ذلك بصيام شهرين متتابعين فاذا لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ، وكذلك لحكم عند فقهاء الحنفية فيمن أفطر بالاكل من غير عذر .

وهكذا جعل الاسلام كفارة كثير من الذنوب اطعام الفقراء والمساكين أو كسوتهم . وهذا مورد كبير لتمويل مشاريع التكافل الاجتماعى

٩ ـ قانون الاضاحي :

قال تعالى : « فصل لربك وانحر (١) » نزلت فى صلاة عيد الاضحى ونحر الاضاحى فى العيد .

وفى الحديث : «يا أيها الناس على كل أهل بيت فى كل عام ضحية»(٢) وللعلماء آراء فى كونها واجبة أو سنة مؤكدة .

١٠ ـ قانون صدقات الفطر :

وفى الحديث الصحيح : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين (٣) » .

والاجماع على وجوبها ، والجمهور على وجوبها على الرجل وكل من تلزمه نفقته من زوجة وولد وخادم . كما أن الجمهور على جواز اخراج قيمة الصاع من التمر أو الشعير نقدا وهذا هو الراجح فى البلاد التى لا تنتج تلك المزروعات ، وهو الانفع للفقراء وازكاة الفطر أحكام مفصلة فى كتب الفقه .

١١ ـ قانون الخزينة العامة :

كانت واردات بيت المال فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصرة على أموال الزكاة والعشور (زكاة الزروع) والغنائم ، وكانت تنفق كلها على المستحقين فى قوانين التكافل الاجتماعى ، فلما اتسعت الدولة واتسع دخلها المالى فى عهد عمر ، دون الدواوين فقيدت كل واردات الدولة كما سجل كل ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات والمستحقين وقال عمر قولته المشهورة « ما من أحد من المسلمين الا وله حق فى هذا المال » . ثم نظم الديوان بعد ذلك تنظيما أدق ، ورتبت أبواب ميزانية الدولة بحسب وارداتها ، وقسم بيت المال الى أقسام لكل نوع من الواردات بيت مال خاص به ينفق منه على فئات معينة ، ونذكر لك هذه الاقسام كما ذكرها الكسانى من علماء القرن السادس الهجرى .

ما يوضع فى بيت المال من الاموال أربعة أنواع :

---

(١) الكوثر : ٢

(٢) رواه احمد وابو داود والنسائى

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

الاول : الزكاة بمختلف أنواعها وتصرف فى الوجوه التى نص عليها القرآن الكريم فى قوله تعالى « انما الصدقات للفقراء » الخ .

الثانى : خمس الغنائم والمعادن والركاز ويصرف الى الفقراء والمساكين واليتامى ومن كان فى معناهم .

الثالث : خراج الاراضى وجزية الرؤوس وما كان بمعناها وهذه تصرف الى عمادة الدين والمصالح العامة ومنها رواتب الولاة والقضاة وأهل الفتوى من العلماء والجيش واصلاح الطرق وعمارة المساجد والرباطات (للجهاد) والقناطر والجسور وسد الثغور واصلاح الانهار العامة .

الرابع : ما أخذ من تركة الميت الذى مات ولم يترك وارثا أصلا أو ترك زوجا أو زوجة فقط « ويلحق به الضوائع التى لم يعرف أصحابها » وتصرف هذه الاموال الى دواء الفقراء المرضى وعلاجهم وأكفان الموتى الذين لا مال لهم والى اللقيط وعقل الجناية والى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته ونحو ذلك (١) .

ومن ذلك يتبين أن تمويل مشاريع التكافل الاجتماعى ليست قاصرة على القوانين العشرة السابقة ، بل ان مهمة بيت المال الاساسية هى تحقيق التكافل الاجتماعى ، ولكن تلك القوانين لا تعطى حقا فى المال المجموع بحسب احكامها لغير المحتاجين للتكافل الاجتماعى ، بينما موارد بيت المال الاخرى تتسع لرواتب الموظفين ونفقات الدفاع والمشاريع العمرانية والمواصلات وغيرها . ويؤكد هذا ما ذكرناه من قول عمر رضى الله عنه « ما من أحد من المسلمين الا وله حق فى هذا المال » .

١٢ ـ قانون الكفاية :

يقول الله تعالى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم (٢) » فهذه الآية دلت على وجوب الاحسان الى هذه الفئات .

وقال تعالى : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة ..» الخ الآية(٣) . وهذه الآية دلت على أن لهذه الفئات حقا فى المال سوى الزكاة بدليل أن الزكاة عطفت عليها ، والعطف يقتضى المغايرة .

وروى عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس

---

(١) البدائع : ٦٨/٢ ، ١٢٤/٧ مع تلخيص وترتيب

(٢) النساء : ٣٦

(٣) البقرة : ١٧٧

او سادس (١) » وهذا يقتضي وجوب اطعام الفقير على من كان يستطيع اطعامه ولا يجوز تركه عرضة للجوع .

وروى أبو سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له ، قال أبو سعيد : فذكر رسول الله من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا فى فضل (٢) » :

وعن عمر بن الخطاب :لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لاخذت فضول أموال الاغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين (٣) »

وعن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ان الله فرض على أغنياء المسلمين فى أموالهم بقدر الذى يسع فقراءهم (أى مايحتاج اليه الفقراء) ومن يجهد الفقراء اذا جاعوا وعروا الا بما يصنع أغنياؤهم ، الا وان الله يحاسبهم حسابا شديداً ويعذبهم عذابا اليما »

من هذا كله يتبين لنا انه اذا لم تكف الزكاة والقوانين المالية الاخرى لسد حاجات التكافل الاجتماعى ، ولم يكن فى بيت المال ما يقوم بتلك الحاجات فقد انتقل واجب القيام بها الى أموال الناس بحيث يؤخذ منها ما يسد تلك الحاجة مهما استنفدت من تلك الثروات .

قال ابن حزم : وفرض على الاغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويجبرهم السلطان على ذلك ان لم تقم الزكوات بهم ، ولا سائر أموال المسلمين ، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذى لا بد منه ، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك وبمسكن يكنهم من المطر والشمس وعيون المارة ، ثم استدل لذلك بما ذكرنا من الآيات والاثار وغيرها من أعمال وأقوال الصحابة والتابعين ، وادعى اجماع الصحابة على ذلك بما ذكرناه فى قانون الاسعاف من صنيع أبى عبيدة حين نفد زاد أكثر من معه من الصحابة وكانوا ثلثمائة ، فخلط أزوادهم بعضها ببعض وقاتهم اياها على السواء(٤) .

وهذا الذى ذكره أبن حزم هو ما تؤيده قواعد المذاهب الاجتهادية، وقواعد الشريعة العامة ، ومبادىء الحقوق الخمسة التى ذكرناها .

وبعد فهذه هى تسعة وعشرون قانونا لتحقيق التكافل المعاشى لم تترك انسانا فى المجتمع دون أن يتمتع بحق التكافل المعاشى ودون أن ينال من عناية المجتمع ما يطمئن به الى حاضره ومستقبله ومستقبل عائلته وأولاده ، وقد رأينا أنه وضع من هذه القوانين اثنا عشر قانونا لتمويل التكافل المعاشى بحيث تضمن تنفيذ قوانينه تنفيذا دقيقاشاملا لا نعهد له مثيلا فى الشرائع والقوانين لدى أمة من أمم الارض قاطبة .

وقبل أن نختم هذا البحث نحب أن نذكر بعض المقارنات المتعلقة بالتكافل الاجتماعى .

---

(١) رواه البخارى

(٢) رواه مسلم .

(٣) رواه ابن حزم وقال : هذا اسناد فى غاية الصحة والجلالة

(٤) انظر المحلى : ١٥٦/٦

حقائق عن التكافل الاجتماعى

عنـــدنا وعند الغربيين

نرى من المناسب هنا أن نذكر بعض الحقائق عن تشريعات التكافل الاجتماعى عندنا وعند الغربيين ليتبين مدى فضل اشتراكية الاســلام فى سبقها الى تقرير مبدأ التكافل الاجتماعى وتشريع الاحكام اللازمــة له عنـــــدنا :

ا ـ ولد الرسول عليه السلام عام ٥٧١ م

ب ـ بدأت الرسالة ونزول القرآن عام ٦١٠ م

ج ـ فى آخر العهد المكى فرضت الزكاة وأعلن القرآن الكريم أنهــا حق الفقراء وذلك حوالى عام ٦٢٠ م

د ـ وقعت الهجرة عام ٦٢٢ واستقر الرسول فىالمدينة وتأسست الدولة الاسلامية الاولى بقيادة الرسول فى تلك السنة .

ز ـ وفى «٦٢٢» بدأ تنفيذ نظام الزكاة والتكافل الاجتماعى .

هـ ـ توفى الرسول عليه السلام ٦٣٢ بعد أن أصبحت الجزيرة العربية كلها تخضع للاسلام وأحكامه

و ـ بعد وفاة الرسول قامت حروبالردة داخل الجزيرة وخاضت الدولة الاسلامية المعارك ضد مانعى الزكاة وأصرت على تنفيذها لتحقيق نظم التكافل الاجتماعى .

عنـــــد الغربيين :

١ ـ كان العالم كله وخاصة فى الغرب يعتبر اسعاف الفقيرمقتصرا على الاحسان الاختيارى الذى يترك لاريحية الاغنياء ، وكانت مهمـــة رجال الدين والمصلحين الاجتماعيين أن يثيروا شفقة الاغنياء ليرحمـوا الفقراء ، واستمر هذا حتى القرن السابع عشر .

٢ ـ فى القرن السابع عشر ـ أى بعدنزول القرآن بعشرة قرون ـ بدأ الغرب يفكر فى أن للفقراء « حق » على المجتمع .

٣ ـ كانوا يرون أن هذا الحق من وظائف الجمعيات والهيئـــات المحلية التى كانت تقوم باطعام الفقراء واستمر هذا حتى أواخـــــر القرن التاســـع عشر .

٤ ـ ثم تنبهوا الى أن عمل الجمعيات والهيئات لا يفى بالحــاجة ولا يتسع لكل الفقراء ، ولا يسعف الفقراء بكل ما يحتاجون ، فبــدأوا يفكرون فى أنه يجب أن يكون من وظائف الدولة . وكانت أول دولـــة فى الغرب بدأت تعنى بتنظيم الضمان الاجتماعى هى ألمانيا اذ أصـدرت أول قانون لذلك عام ١٨٨٣ أى بعد قيام الدولة الاسلامية الاولى بهذا الواجب بألف ومائتى ستة واحدى وستين سنة !

٥ ــ ومع ذلك فالذى حصل أن الدولة الالمانية لم تنظم اعانةجميع الفئات المحرومة من الضمان الاجتماعى مرة واحدة ، بل تم ذلك على مراحل ، فأول قانون أصدرته عام ١٨٨٣ كان ضد الاضرار التى تطرأ للعمال الصناعيين اثناء العمل ، ثم أصدرت عام ١٨٨٩ قانون التأمين ضد المرض والشيخوخة لعمال الصناعة والتجارة والزراعة ، وفى عام ١٩١١ أصدرت قانونا لتأمين المستخدمين ضد العجز والشيخوخة والوفاة وفى عام ١٩٢٣ أصدرت قانونا لتأمين عمال المناجم ضد العجز والشيخوخة .

واقتصرت هنا على تاريخ تطور التأمين الاجتماعى فى ألمانيا وحدها ، لانها كانت أسبق دول الغرب للقيام بهذا العمل ، ثم تبعها بعض الدول السكندنافية بينما عارضت الدول اللاتينية وبريطانيا فى بادىء الامر معارضة شديدة فكرة الضمان الاجبارى ، ثم اقتنعت به منذ عام ١٩٠٨ كثير من دول أوروبا وأمريكا .

٦ ــ لم يصبح مبدأ التكافل الاجتماعى حقا لجميع فئات الشعب الا فى هذا القرن حيث بلغ فى عام ١٩٣٣ عدد الدول التى اعتنقت هذا المبدأ اثنين وستين دولة ، أى أن هذا المبدأ أصبح مسلما به لدى أكثر دول العالم بعد وفاة مؤسس الدولة الاسلامية رسول الله صلى الله عليه وسلم بألف وثلاثمائة سنة ، وسنة ! (١) .

٧ ــ ونحب أن نشير أيضا الى أن أكثر الدول التى تعتنق مبدأ التكافل الاجتماعى تشترط اشتراك الذين تشلمهم قوانين التكافل بجزء معين من دخلهم الشهرى أو الاسبوعى قبل أن يستحقوا فوائد التكافل الاجتماعى . بينما الامر فى الاسلام وكما طبقته الدول الاسلامية فى مختلف العصور لا يطلب من الفقير أو العاجز دفع مبلغ ما، بل الدولة تقوم بهذا العمل دون مقابل ، وهذا أمر له دلالته فى هذا المقام

٨ ــ ونختم هذه الملاحظات بأن تفكير الدول الغربية بالتكافل الاجتماعى ثم تفكير الشيوعية بعد ذلك بحل المشكلة من أساسها انما كان تحت ضغط التطور الصناعى وانتشار موجات السخط فى أوساط العمل وأفراد الشعب ، أن أوروبا لم تفكر فى تأمين العمال ضد البطالة الا بعد الازمة الاقتصادية التى عانتها أوروبا منذ عام ١٩٢٩

بينما أعلن الاسلام نظامه الكامل الشامل للتكافل الاجتماعى قبل ثلاثة عشر قرنا دون أن تكون هنالك فى البيئة العربية ــ التى ظهر فيها الاسلام ــ عوامل اقتصادية اضطرت الاسلام لاعلان هذا النظام ودون أن يصدر ذلك عن حقد من فئة نحو فئة أورغبة فى انتزاع المال والسيطرة عليه انتقاما من الاغنياء والاثرياء ، بل هى نزعة انسانية عميقة قبل أن ينتبه لها ضمير العالم ، وتنظيم دقيق شامل قبل أن يهتدى الى قريب منه عباقرة العالم بثلاثة عشر قرنا ، ولعل فى هذا مايقنع الذين لايريدون أن يعترفوا بأن محمدا رسول الله وأن الاسلام دين الله !

---

(١) رجعنا فى هذا البحث الى نشره جامعة الدول العربية عام ١٩٥٢ عن وسائل تنظيم التكافل الاجتماعى فى الدورة الثالثة لحلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية والى بحث السيد دانيل س . جيرج من منظمة العمل الدولية الذى القاه فى تلك الدورة والى مراجع اخرى .

المؤيدات

لم يكتف لاسلام بما شرعه من المبادى العامة الاشتراكية وتقريره الحقوق الطبيعية وتنظيمه للتكافل الاجتماعى بمعناه الواسع وما اتى به من القوانين لتنظيم التكافل الاجتماعى فى معناه الواسع ، عن طريق القوانين التى ذكرناها ، ولكنه دعم ذلك كله بمبادىء ومرغبات وزواجر تحمل الناس على تنفيذ تلك المبادىء والقوانين ، وهنا يأتى بحث «المؤيدات» فى هذه النظرية ، وقد كان فقهاؤنا الاقدمون يتحدثون عنها باسم «الزواجر» أحيانا ، وباسم «الترغيب والترهيب» أحيانا .

ويطول بنا البحث لو تكلمنا عن « المؤيدات » التى وضعها الاسلام لدعم نظريته الاشتراكية فى جميع أحكامها وقوانينها ، ولكنا نجتزىء هنا « بالمؤيدات » المتعلقة بنظم التكافل الاجتماعى وخاصة « التكافل المعاشى » .

تنقسم المؤيدات فى هذه الناحية الى أربعة أنواع :

١ ــ اعتقادية أى هى جزء من عقيدة المسلم لا يتم اسلام المسلم الا بها .

٢ ــ واخلاقية أى هى جزء من النظام الاخلاقى فى الاسلام فلا يكمل خلق المسلم الا بها .

٣ ــ ومادية أى منع الناس من مخالفة تلك الاحكام والقوانين أما بالعقوبة الزاجرة ، وأما بالسلاح والحرب .

٤ ــ وتشريعية أى وضع مبادىء عامة لسن القوانين التى يحتاج اليها المجتمع فى مختلف العصور تحقيقا للتكافل الاجتماعى بحسب تطور الاوضاع والظروف الاجتماعية ، ولنتحدث عن كل نوع من هذه الانواع حديثا موجزا تبينا الفكرة وضربا للامثال .

١ ــ المؤيدات الاعتقادية :

١ ــ يقرر الاسلام أن الله خالق الكون ومدبر الامر ، وهو الرقيب على أعمال الانسان ، العليم بسلوكه ونيته ، وسيرجع اليه ليحاسبه على ما فعل من خير أو شر **((ألم تر أن الله يعلم ما فى السموات وما فى الارض ، وما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ، ولا خمسة الا هو سادسهم ، ولاأدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة (١))) ، ((فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره (٢)))** .

ومن الخير تطبيق هذا النظام ، ومن الشر اهماله أو الاعراض عنه، فأين يذهب المؤمن اذا أراد أن يفر منه أو يتلاعب بأحكامه ؟

٢ ــ ويقرر أن الله عادل لا يظلم المحسن ولا يثيب المسىء **((ولا يظلم ربك أحدا (٣))) ، ((ان الله لا يضيع أجر المحسنين (٤))) ((ان الله لا يصلح عمل المفسدين (٥)))** .

---

(١) المجادلة : ٧
(٢) الزلزلة : ٧ ، ٨
(٣) الكهف : ٩٩
(٤) التوبة : ١٢٠
(٥) يونس : ٨١

ومن عدالته أن الامم التى تتمسك بشرعه فتتراحم فيما بينهـا ويعطف بعضها على بعض ، يحييها حياة طيبة ، والامم التى تنحرف فيظلم بعضها بعضا ويأكل بعضها حق بعض ، يبتليها بالخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات .

((وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون (١))) ، ((واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا (٢))) ((ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض (٣))) .

٣ ـ ان الرزق بيد الله قد قسمه بين عباده منذ الازل وكتب لكل انسان نصيبه منه ، وهولا ينال الا بسعي وعمل ، فلا يقعد الانسان عن طلبه ، ولا يسلك السبل الظالمة للاستكثار منه **((نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا (٤)))** .

((ان نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوفى رزقها فاتقوا الله واجملوا فى الطلب (٥))) وهذا من أبلغ ما يحمل المؤمن المتدين على تنفيذ نظام الشريعة فى التملك والانفاق وتأدية ما أمر الله أن يؤدى من المال لحق المجتمع والدولة .

٤ ـ ان الله يمحق المال المجموع من الظلم والغش ، والمال الذى يمنع منه حق الفقراء والمساكين ، ويبارك فى المال الذى يجمع من الحلال وينفق فى وجوه الخير

((وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربو عند الله ، وما آتيتم من زكاة تريدون بها وجه الله فأولئك هم المضعفون (٦))) ((يمحق الله الربا ويربى الصدقات (٧)))

فما أروع هذه المقارنة فى آية واحدة !

٥ ـ ليس للانسان من ماله الا ما استفاد لنفسه فى حياته الدنيا ، أو أنفق منه فى الخير فثوابه له فىالآخرة ، وما عدا ذلك فليس فى الحقيقة مالكا له ، انماهوحارس يحرس لورثته ، يحاسب عليه ويجنى غيره فائدته ((يقول العبد مالى مالى ، وانما له من ماله ما أكل فأفنى أولبس فأبلى أو أعطى فأقنى وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس (٨) .

ب ـ المؤيدات الاخلاقية

١ ـ رغب فى العدل والاحسان وحذر من الظلم والبغى والفحشاء

((ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن

---

(١) هود : ١١٧
(٢) الاسراء : ١٦
(٣) الاعراف : ٦٩
(٤) الزخرف : ٣٢
(٥) رواه الحاكم والطبرانى
(٦) الروم : ٣٩
(٧) البقرة : ٢٧٦
(٨) رواه مسلم

الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون (١) ».

٢ ـ حث على الانفاق والسخاء ومدح الكرم والكرماء ، ونفر من الشح وذم البخلاء « السخي قريب من الله قريب من الناس والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس» (٢) .

« ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (٣) »

واليك هذا النموذج الرائع من الترغيب فى الانفاق يسلك فيه القرآن كل سبيل الى النفس الانسانية ليحملها على الانفاق ويبعدها عن البخل ،ويحلل البخل والكرم وعواملهما فى النفس الانسانية وآثارهما تحليلا رائعا فى آيات قليلة متتاليات ، تملك على المؤمن لبه وقلبه فلا ينتهى من قراءتها حتى تتفتح نفسه للجود بكل ما يملك ابتغاء مرضاة الله وطمعا فى جنته وثوابه :

١ ـ يبدأ القرآن بالحث على الانفاق فى سبيل الخير بتشويق النفس الانسانية الى الربح الذى تناله من جراء انفاقها المال فى سبيل الله ، وهو ربح يفوق ما اعتاده الناس من الربح فى معاملاتهم ، فان عادة التجار أن يفرحوا اذا ربحوا خمسة بالمائة أو عشرة مثلا ، ولكن الربح المعنوى فى الانفاق يبلغ عند الله أضعاف ذلك عشرات المرات فيقول :

« مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل ، فى كل سنبلة مائة حبة ، والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم (٤) ».

فهذا أجمل مدخل الى النفس الانسانية التى تغلب عليها طبيعة التجار : دفع القليل ، وأخذ الكثير !

٢ ـ ثم يبين بعد ذلك أن هذا الانفاق الرابح لايكون الا لمن خلصت نيته ، وسمت نفسه عن المن بما أنفق ، والايذاء لمن أنفق عليه ، كما يقع من أكثر «المحسنين المرائين» ، فان مثل هذا الانفاق يؤذى كرامة المجتمع وكرامة النفس الانسانية ، ويؤدى الى العداوة والبغضاء ، أما الذين ينفقون لوجه الله ثم لا يؤذون ولا يمنون فهؤلاء هم الذين ضمن الله لهم ذلك الاجر وشملهم برحمته وعنايته ، فلا يخافون ولا يحزنون ، وفى ذلك يقول :

« الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٥) ».

٣ ـ ثم يتعرض لهؤلاء الذين يتبعون انفاقهم بالمن والاذى ، بأن هذا الانفاق لاخير فيه ، وان خيرا منه قول جميل ،ومغفرة لاساءة المسيء

---

(١) النحل : ٩٠
(٢) رواه الترمذى
(٣) الحشر : ٩
(٤) البقرة : ٢٦١
(٥) البقرة : ٢٦٢

فان الله الغنى عن عباده ، يعطيهم ولا يسىء اليهم فى عطائه بل يحسن على المسىء منهم تفضلا وكرما ، واذا كان هذا شأن الاله الغنى عن عباده، فما بالك بالعبد الذى لا يستغنى عن الناس ولا يستطيع العيش معهم بالاذى فى القول والشعور ، وفى هذا يقول الله تعالى :

« قول معروف ومغفرة خير من صـــدقة يتبعها أذى والله غنى حليـم (١) » .

٤ ـ ثم زاد على ذلك بتقرير حقيقة أخرى ضرب لها الامثـال : وهى ان الانفاق الذى يخالطه الاستكبار على النـاس ، وايذاؤهم بالمن عليهم ، هو باطل الاجر عديم الفائدة ، شـأنه فى ذلك شـــأن الذى ينفق المـال ليتحدث النـاس عنـه فى المجامع ، ويســبغوا عليه من المديح والثناء عليه ، بالاحسان والفضل والكرم ما تتطلع اليه النفـوس الصغيرة التى فقدت أيمانها بالله ، والرغبة فى ثوابه فى الدار الآخـــرة ، ان المنفق المنان والمنفق المرائى كلاهما ليس لهما أجر على انفاقهمـا ، هذا أبطل عمله بريائه ، وذلك أبطله بايذائه ، وما مثلهما الا كمثـــل صخرة ملساء غشيتها طبقة خفيفة من التراب ، فيظنها الرائى أرضـا منيته طيبة ولكنها فى حقيقتهـا صـــخر لاينبت ، وسرعان ما يكشف عنه المطر الوابل تلك الطبقة الخفيفة من التراب ، فيبدو للانظـــار على حقيقته ، وهكذا نفس المرائى أو المنان نفس ليس فيها للخير جـــذور مثبتة وسرعان ما تبدو مقاتلها للناس عند أول شـدة فاذا هى صـماء لا تنبت برا ، ولا تبذل خيرا .. والى هذه المعانى كلها تشـــير الآية الكريمة التاليـــــة :

« يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالـــذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر ،فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصـابه وابل فتركه صلدا ، لا يقـــدرون على شىء مما كسبوا والله لايهدى القوم الكافرين »(٢)

٥ ـ أما النفس التى تبذل الخير لوجه الله ، ورجاء أجره وثوابه ، بذلا منبثقا عن انسانية كريمة برة رحيمة ، ولا تريد جزءا ولا شكورا ، فهى فى تدفقها بالبذل تدفق الينبوع الذى لا ينضب ولا يغيض ، فوق ربوة عالية غنية بالطبقات الترابية المنبتة ، ان أصابها مطـــر شديد آتت أكلها ضعفين ، وان أصابها المطر الخفيف أو أطلهـا النـــدى ، آتت أكلا فيـه غنـاء وفائدة .. هـــكذا النفس المؤمنة المحتسبة أجر الله وجنتـه : نفس غنيـة بدوافع الخـــير وبذوره ، لاتنقطـــع عنه فى يسر أو عسر ، ان كثر ما فى أيديهـا من المـال أشـاعت الرغد والرفاهيـة فيمن حولها ، وان قل مالها لم تبخـل ولم تنقبض ، بل بذلت ما فى وسعها لاسعاف المحتاجين وانقاذ البائسين ، ثم هى لا تبالى بثناء الناس ولا بذمهم ، تبر الانسانية المفجوعة ولو لم تلق كفاء برها من ثناء وتأييد ، أو لقيت منهم ما لقيت من ذم وجحود .

---

(١) البقرة : ٢٦٣ (٢) البقرة : ٢٦٤

هذا هو المعنى الذى جاءت الآية التالية تشير اليه :

« **ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين ، فان لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير**(١) » .

مثلان رائعان فيهما تحليل نفسى رائع لكل من النفس المرائية فى انفاقها ، والنفس المخلصة التى تبتغى وجه ربها ، قد عبر عنهما بأسلوب بليغ معجز ، فتبارك منزل هذا الكلام على النبى الأمى الأمين .

٦ – وليس آلم للنفس ولا أدعى الى الذعر من أن يعمل الانسان عملا ثم يفقده أحوج ما يكون اليه .. وليس هو الا المرائى والمنان حتى اذا جاءه يتفقده فى قلوب الناس وجد الأذى والمن قد أفسده ومحاه ، واذا جاء يتفقده عند الله وجد الرياء أطاح به كما تطيح الريح العاصفة بزرع يابس .. أفترى مثل هؤلاء لو أن أحدهم كانت له جنة فيها من الاشجار والثمار ماغلا وطاب وقد بذل فيها جهده منعمل وانفاقورعاية وامتد به الكبر حتى أوفى على الموت .. وله أطفال صغار يحرص على أن يخلف لهم ما يكفيهم الحاجة والعوز والسؤال .. فما هى الا ريح عاصفة مسمومة فيها نار تجتاح الجنة وأشجارها فيفقدها أحوج ما يكون اليها فى نهاية عمره ، ويفقدها اولاده أحوج ما يكونون اليها فى مستقبل أيامهم .. وأى انسان يتمنى هذه النهاية لجهد الحياة وهو على آخر خطوة من الحياة ؟! ..

تلك هى نهاية الذين لا يجودون الا ليسمعوا الثناء يصم آذانهم ، ولا ينفقون الا ليؤذوا المجتمع باحسانهم منا واستكبارا واستعلاء .. انها النهاية التى تذهب بالمال والثناء والثواب معا ، فيالها من نهاية مفجعة يرجو السلامة منها كل عاقل ! واليها تشير الآية التالية :

« **أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل واعناب تجرى من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات واصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فأصابها أعصار فيه نار فاحترقت ، كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون**(٢) »

٧ – حسب النفس المؤمنة هذا الترغيب والتوجيه وضرب الامثال .. وها هى تميل الان الى الانفاق .. فمن أى أنواع المال يجب أن تنفق ؟ .. ان النفوس الخيرة لا تنفق الا من خير المال وأطيبه حتى يقع الانفاق موقعه فى المجتمع والافراد .. انها تأبى أن تنفق من خبيث المال أو الطعام ما لو عرض عليها لابت أخذه تأففا وانتقاصا لقيمته ..والكريم من الناس من يعاملهم بما يجب أن يعاملوه به .. أفلا يرى المؤمن انالله غنى تملأ رحمته الدنيا كلها ويهب الناس ما يحمدونه عليه ويشكرونه من أجله .. هذا مع استغنائه عن حمدهم وثنائهم .. ولكن الكامل من

(١) البقرة : ٢٦٥

(٢) البقرة : ٢٦٦

أعطى ما يحمد عليه وبذل ما يقع فى القلوب موقعا جميـــلا ، وفى ذلك يقول الله تعالى بعد ذلك :

« يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنـــا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غنى حميد (١) » ٠

٨ ـ لم يبق لاندفاع المؤمن نحو بذل المال الطيب مخلصا لله وجهـــه الا خاطرة قد تلم بالنفس الانسانية كلما همت بالانفاق .. تلك هى أن المال انما يجمعه الانسان بجهده وعمله ٠ فكيف يعطيه من لم يتعب فيه ولم يشارك فى جمعه ؟ والانســـــان معرض فى الحياة للنكبات فلماذا لايمسك عن البذل خشية الفقر والفاقة فى المستقبل ؟ وما الذى يربطه بهؤلاء الفقراء من روابط حتى يؤثرهم على نفسه وعلى أولاده فيعطيهـــم ما يحرم منه نفسه وأولاده ؟

انها خواطر تلم بكل نفس انســـانية حين يخطر لها خاطر الانفـــاق ٠٠ ولكنها خواطر سوء وفحشـــاء ٠٠ وأى ســـوء وفحش اكبر من أن لا يذكر الانسان فى الحياة الا نفسه وأولاده ؟ وأية فاحشة أشد من أن يقبض المال وهو فائض عن حاجته الضرورية وحاجة أهله ، عمن هـــــو محتاج اليه ليقيم ضرورات الحيـــاة وليدفع عن نفسه وأهله آلام الفقر والجوع والمرض والضعف ؟ ٠٠

انها وسوسة الشيطان تخوف المنفق من الفقر وتأمره بالامساك .. والقسوة والاثرة ٠٠ وليس لهذا من أثر فى واقع الحياة وفى دنيا الخير والخلق الكريم فالله هو الرزاق المنعم يعطى خيره من يســـتحقه ومن لا يستحقه ٠ أفينزل المنفقين الذين يرون الانسانية المعذبة ابتغاء وجـه الله ومرضاته غرضة للآلام والفقر ونكد الحياة ؟٠٠ ان عدالة الله تأبى ذلك٠. وما المنفق الا مقرض لله ما ينفق والله يرد القـــرض بأحسن منه ففيم يخشى المؤمن الفقر وكيف يعيش فى جو من القســـوة والبخل والانانية ؟ **« الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم (٢) » ٠**

٩ ـ أترى المؤمن حين تلم به خواطر الســـوء من بخل وامســـاك ؟ يستجيب لها وهى وسوسة الشيطان ووعده الكاذب ؟ أم يستجيب لايمانه ولنداء ربه ولوعده الحق ؟ ان المؤمن من وثق بالحق وكذب بالباطل ، وآثر غيره على نفسه ولم يؤثر نفسه على غيره ، امتد بصره الى آفاق أوسع من نفسه وبيته وعائلته ٠ آفاق العيش فى عالم ســـعيد تغمر الســـعادة أبناءه جميعا ٠٠ ذلك هو الايمان وتلك هى الحكمة من اوتيها فقد أوتى خيرا كثيرا وما يؤتاها الا من علم الله منه سلامة الفطرة وصدق اليقين وبعد النظر ٠

---

(١) البقرة : ٢٦٧ (٢) البقرة : ٢٦٨

« **يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا وما يذكر الا أولوا الالباب (١)** » .

١٠ ، ١١ — الآن تهيأت نفس المؤمن للبذل راغبة فى ثواب الله معرضة عن دسائس الشيطان لا تخشى من البذل فقرا ولا اقلالا — فكيف يكون انفاقها ؟ .. اتعلنه فيكون فى الاعلان تشجيع للخير وبث للامل والتفاؤل فى نفوس البائسين ؟ .. أم تخفيه عن أعين النـاس ليكون أقرب الى الاخلاص وابعد عن الرياء ! .. كلا الامرين خير ولكن الاخفاء خير من الاعلان حتى يتمحض لله خالصا من كل شائبة تكدر صفوه وتجعل للنفس فيه حظا غير محمود ، والله لا تخفى عليه خافية من عمل العبد وانفاقه .. ورضا الله وحده هو المقصود بعمل الخير والبر والرحمة فليترك ذلك لله وحده يطلع عليه فيثيبه ، ويأخذ ويخلف خيرا منه ، ويستقرضه فيرده أضعافا مضاعفة « **وما أنفقتم من نفقـة أو نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من أنصار ، ان تبدوا الصـدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيآتكم والله بما تعملون خبير (٢)** » .

١٢ — فاذا عزم على الانفاق مخلصا لله مبتغيا وجهه فلمن يكون الانفاق ؟ ان فى المحتاجين البر والفاجر ، وفيهم القريب والبعيد ، وفيهم العامل المجاهد الذى وهب للخير نفسه فلم يسلك لجمع المال سبيلا ، وفيهم من أخذ يضرب فى الارض ليكتسب لسد ما يكفيه فلم يكن فى كسبه ما يكفيه فلأى هؤلاء يعطى ؟

أما العدالة فهو أن يسوى بين المحتاجين برهم وفاجرهم عاملهم ومقصرهم .. فليس مجال العقوبة على المعصية والتقصير أن يمنع حق الحياة فى العيش الكريم ، وليس الناس هم الذين يزعمون لانفسهم حق العقوبة على المعصية والتقصير ، انما الله وحده هو الذى يملك هذا الحق وقد يكل الى المجتمع عقوبة التأديب والمؤاخذة الا أن ذلك لن يكون بالتضييق فى العيش والحرمان من ضرورات الحياة .. وفائدة الانفاق الخالص لوجه الله تعود على المنفق نفسه ويوفى اليه وحده الاجر ، فما يبالى أين يضع صدقته ما دام ذلك لله وفى عباد الله « **ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء وما تنفقوا من خير فلأنفسكم وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف لكم وأنتم لا تظلمون (٣)** » .

١٣ — وأما ما فوق العدالة فهو أن يتوخى بالانفاق أكثر الطبقات المحتاجة نفعا للمجتمع واستمساكا بعرى الفضل والحياء والكرامة فلا يسألون الناس مع حاجتهم ، كهؤلاء الذين يتفرغون للعمل العام ولخدمة المجتمع وللدفاع عن كرامته وسيادته ، ثم يلوذون بحمى منيع من العفة والحياء .

« **للفقراء الذين احصروا فى سبيل الله لا يستطيعون ضربا فى الارض**

---

(١) البقرة : ٢٦٩ (٢) البقرة : ٢٧٠ ، ٢٧١
(٣) البقرة ٢٧٢

يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا وما تنفقوا من خير فان الله به عليم (١) » •

١٤ ـ الى هنا بلغ القرآن غايته فى تشويق المؤمن للانفاق وحثه على السخاء وتخليص انفاقه من شوائب المن والاذى والرياء وعلمه كيف ينفق وكيف يضع النفقة فى مواضعها ، ورغبه فى ذلك ترغيبا يجعله يؤثر رضى الله ومغفرته وثوابه والبر باخوانه وأبناء قومه على كل ما فى الحياة من لذة ومال وشهوة • لا جرم بعد ذلك أن تصبح نفس المؤمن متفتحة للخير من جميع أبوابه ، مندفعة الى الايثار الى منتهى غاياته ، لا جرم أن تصبح نفسه مستعدة لان تتلقى بكل رضى واطمئنان ومبادرة الى الطاعة والتنفيذ ، قول الله تعالى يطلب الانفاق فى كل حالة من حالات الانسان : ليله ونهاره سره وعلانيته « **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٢)** » •

١٥ ـ وبعد أن أعطى القرآن الصورة الواضحة للانفاق الذى يحبه الله وينتفع به المجتمع ، ذكر صورة أخرى تقابل تلك الصورة كما هو شأن القرآن فى مثل هذه المناسبات ـ ليكمل الاقناع والحث على الانفاق والترغيب فيه •• تلك هى صورة المرابين الذين يأخذون من المجتمع ولا يعطونه ، يأخذون من الفقير الذى يحتاج للاخذ ، ومن المضطر الذى يحتاج للعون .. صورة كريهة بغيضة ، صورة « **الذى يتخبطه الشيطان من المس (٣)** » •

صورة يقترن بها الوعيد والتهديد كما اقترن بالانفاق الترغيب والتشويق ، تهديد من الله ورسوله بحرب المرابى الى أن يرد الى الناس كل ما أخذ منهم •

هذا مثل من أمثلة المؤيدات الاخلاقية يدلنا على أسلوب القرآن البالغ الذى يؤدى من غير شك الى بذل المال للفئات التى تحتاج اليه •

٣ ـ وقد سلك القرآن مسلكا آخر يؤدى الى تلك الغاية ذاتها ، ذلك هو مسلك القصص الذى استعمله القرآن للترغيب فيما يدعو اليه ، وللترهيب عما ينهى عنه ، ولنضرب لذلك بعض الامثلة :

فقد جاء فى سورة القلم قصة قصيرة تصور نتيجة الامساك عن الفقراء وحرمانهم من حقوقهم فى أموال الاغنياء ، صورة مؤثرة ترتعد لها فرائص المؤمنين الموسرين ••

انها قصة رجل يملك جنة وارفة الظلال ، موقرة بالفواكه والثمار . كان قد اعتاد عند جذاذها وقطافها أن يعطى الفقراء والمساكين ـ فى كل موسم ـ نصيبا منها ، ثم مات الرجل ورأى أولاده بعد وفاته أن يمنعوا أؤلئك الفقراء والمحتاجين نصيبهم الذى كانوا يأخذونه فى كل موسم . مبررين ذلك بينهم وبين أنفسهم بما يبرر به كل بخيل وظالم بخله

---

(١) البقرة : ٢٧٣
(٢) البقرة : ٢٧٤
(٣) البقرة : ٢٧٥

وشحه ، من أن هؤلاء الفقراء لا حق لهم فى مال لم يتعبوا بجمعه ولا بغرسه وزراعته . كذلك أجمعوا على حـــرمان أولئك من نصيبهم فى البستان الا أخالهم وسطا فى عمره بينهم نهاهم عن ذلك ، فأصروا على الظلم ، وبيتوا أمرهم على أن يقطفوا الثمار عند منبلج الصبح قبـــل أن يتعالم الفقراء بذلك ويحضروا لأخذ نصيبهم ، ولكن الله كان أبر بالمحتاجين من أن يتركهم لعنت الظالمين وشحهم ، فأرسل الى جنتهم بلاء فى غمرات الظلام ، فاقتلع أشجارها ، وأطاح بها فغـدت قاعا صفصفا كان لم تغن بالامس .

ويذهب الاخوة فى صباحهم مبكرين الى حـديقتهم حتى اذا وصلوا الى مكانها لم يروا لها أثرا ، فالتبس عليهم الامر وظنوا انهم قد ضلوا الطريق اليها ، فلقد تركوها بالامس خضراء دانية القطوف والظلال ، فأين هى ؟ وأين أشجارها وثمارها ؟ وأين مياهها وأنهارها ؟

وفى وسط هذه الحيرة يردهم أخوهم الى رشدهم ، ويؤكد لهم انها هى جنتهم ولكن الله حرمهم منها منذ عزموا على حرمان الفقراء والبائسين من نصيبهم المعتاد فيها ، وأرادوا أن يلقى بعضهم اللوم على بعض فيمـــا قرروه من حرمان الفقراء ، ثم اعترفوا بذنبهم وطغيانهم وأنابوا الى ربهم، وسألوه أن يعوضهم خيرا منها ، ويعقب القرآن على ذلك بأن هذا هو عذاب الباغين المانعين لحقوق الفقراء ، ولعذاب الآخرة أكبر ، ولثواب الله للمتقين أعظم ، وأن هذا هو العدل الذى لا حيف معه .

واليكم القصة كما وردت فى القرآن الكريم :

« انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنـــة اذ أقسموا ليصرمنهـــا (ليقطفنها) مصبحين ولا يستثنون ، فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون ، فاصبحت كالصريم ، فتنادوا مصبحين ، ان أغدوا على حرثكم ان كنتم صارمين ، فانطلقوا وهم يتخافتون أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين ، وغـــدوا على حرد (أى منـــع) قادرين ، فلما رأوها قالوا انا لضالون بل نحن محرومون . قال اوسطهم ألم اقل لـكم لولا تسبحون، قالوا سبحان ربنا انا كنا ظالمين فأقبل بعضهم على بعض يتلاومون، قالوا يا ويلنـــا انا كنا طاغين ، عسى ربنا أن يبدلنا خيرا منها انا الى ربنـــا راغبون ، كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمرن ، ان لمتقين عند ربهم جنـــات النعيم ، أفنجعـــل المسلمين كالمجرمين ؟ ما لـــكم كيف تحكمون ؟ (١) » .

واليكم قصة أخرى :

انها قصة قارون الذى بغى على قومه بسبب غنـــاه ففتن به بعض الناس وتمنوا أن لو كان لهم مثل غناه ، ولـكن أهل العلم بينوا لهم ان الايمان والعمل الصالح الذى يثيب الله عليه خير عقبى للصـــابرين ، ثم خسف الله به الارض وجعله عبرة ، واليك آيات هذه القصة من كتـــاب الله الكريم :

---

(١) سورة القلم : ١٧ ـــ ٣٦ .

« ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتيناه من الكنوز ما أن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولى القوة ، اذ قال له قومه : لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين ، وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله اليك ولا تبغ الفساد فى الارض ان الله لا يحب المفسدين ، قال انما أوتيته على علم عندى أو لم يعلم ان الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمعا ولايسأل عن ذنوبهم المجرمون ، فخرج على قومه فى زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتى قارون انه لذو حظ عظيم ! وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون، فخسفنا به وبداره الارض فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين ، وأصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر ، لولا أن من الله علينا لخسف بنا ، ويكأنه لا يفلح الكافرون ، تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا فى الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين (١) » ٠

ونجد مثل هذه القصص فى قصة أصحاب السفينة وقصة اليتيمين صاحبى الجدار ، الواردتين فى سورة الكهف (٢) ، وكثير غيرها من القصص ٠

٤ ويشبه ذلك مسلك القرآن فى الامثال التى ضربها للناس حول معانى الانفاق والبخل ، وقد قدمنا فى آيات الانفاق بعض الامثال التى ضربها الله لذلك ٠

واليكم مثلا آخر يضربه الله للاغنياء الذين نسوا نعمة الله عليهم فبغوا وطغوا وتجبروا على عباد الله ٠

قال تعالى فى سورة الكهف (٣) أيضا :

« واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لاحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا ، كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما نهرا ، وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره : أنا أكثر منك مالا وأعز نفرا ، ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال : ما أظن أن تبيد هذه أبدا وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت الى ربى لأجدن خيرا منها منقلبا ، قال له صاحبه وهو يحاوره : أكفرت بالذى خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا ؟ لكنا (لكن أنا) هو الله ربى ولا أشرك بربى أحدا ، ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله ! لا قوة الا بالله أن ترن أنا أقل منك مالا وولدا فعسى ربى أن يؤتين خيرا من جنتك ويرسل عليها حسبانا من السماء فتصبح صعيدا زلقا ، أو يصبح ماؤها غورا فلن تستطيع له طلبا ، وأحيط بثمره ! فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهى خاوية على عروشها ، ويقول : يا ليتنى لم أشرك بربى أحدا ! ولم

(١) سورة القصص : ٧١ ــ ٨٦
(٢) سورة الكهف : ٧١ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٩٢
(٣) سورة الكهف : ٣٢ ، ٤٤

تكن له فئة ينصرونه من دون الله وما كان منتصرا ، هنالك الولاية لله الحق هو خير ثوابا وخير عقبا » .

٥ ـ رغب فى التعاون وحذر من التخاذل « وتعاونوا على البر والتقوى »(١) وأوجب أن يهتم الانسان بشئون اخوانه « من أصبح لايهتم بأمر المسلمين فليس منهم »(٢) ورغب فى تفريج كربة البائسين ومد يد العون للمحتاجين « من فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة »(٣) .

٦ ـ اعتبر كل انسان مسئولا عمن تحت يده ، ومسئولا عن شئون المجتمع واستقامة أمره « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته : الامام راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع فى أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ، والولد راع فى مال أبيه ومسؤول عن رعيته ، والخادم راع فى مال سيده ومسؤول عن رعيته ، وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته (٤) .

٧ ـ أوجب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والمعروف هو كل ما جاءت به الشريعة واستحسنته المروءات ، والمنكر هو كل ما أنكرته الشريعة من ظلم وبغى وتخل عن الواجب ومنع للحقوق ، وهو ما تنكره المروءات من قسوة وبخل ظلم « **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخيرويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون »(٥) .**

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان»(٦) وأعظم أنواع الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ما كان تجاه الطغاة والحكام الذين لا ينفذون شرائع الله ، فيأكلون أموال الشعب ، ولا يعدلون بين الرعية « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » (٧) واعتبر عدم القيام بهذا الواجب نذيرا بانحدار المجتمع وسوء العاقبة وغضب الله وشمول العذاب لمن كان منحرفا ولمن كان ساكتا عن الانحراف .

((واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة))(٨) ((لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون))(٩) .

(جـ) المؤيدات المادية :

من سنن الحياة أن لا تؤثر المواعظ والمرغبات فى كثير من النفوس الشريرة بل لا يردعها عن الشر الا خوفها من العقوبة ، وجزعها من الالم ، ولذلك لم يكتف الاسلام بما سبق من مؤيدات اعتقادية وأخلاقية ، بل

---

(١) المائدة : ٢
(٢) رواه الطبرانى
(٣) رواه البخارى ومسلم
(٤) رواه البخارى ومسلم
(٥) آل عمران : ١٠٤
(٦) رواه مسلم واحمد
(٧) رواه ابو داود والترمذى
(٨) الانفال : ٢٥
(٩) المائدة : ٧٨ ، ٧٩

شرع مؤيدات مادية ترهب المعتدين ، وتكف من غلوائهم ، وهذه المؤيدات أربعة أقسام :

١ — الحسبة وهي ، أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ونهي عن المنكر اذا ظهر فعله (١) وقد كان يقوم بها رجال أمناء موثوق بهم أشداء في الحق لا يخافون في الله لومة لائم ، ويعينون من قبل الحكومة في غالب الاحيان ، وقد قسم القاضي أبو يعلى في كتابه « الاحكام السلطانية » عمل المحتسب في الامر بالمعروف الى أقسام ثلاثة : ما تعلق بحقوق الله تعالى ، وما تعلق بحقوق الآدميين ، وما كان مشتركا بينهما ، وقال فيما يتعلق بحقوق الآدميين انه ضربان : عام وخاص ، أما العام كالبلد اذا تعطل شربه أو استهدم سوره ، فان كان في بيت المال مال لم يلزم أهل البلد اصلاح شربهم وبناء سورهم لانها حقوق تلزم بيت المال وكذلك لو استهدمت جوامعهم ، وان لم يكن في بيت المال مال ، كان الامر ببناء السور واصلاح الشرب وعمارة المساجد ومراعاة بني السبيل « المسافرين » متوجها الى كافة ذوي المكانة « اليسار » منهم ، فان شرعوا في اقامة ذلك سقط عن المحتسب حق الامر به ، والا أعلم المحتسب السلطان ورغب أهل المكانة في عمله اذا كان يضرهم تركه . وأما الخاص كالحقوق اذا مطلت والديون اذا أخذت فللمحتسب أن يأمر بدفعها اذا استعداه أصحاب الحقوق ، وكذلك له أن يأمر بنفقات الاقارب اذا حكم بها حاكم ، وكذلك كفالة من تجب كفالته من الصغار ، وأما ما كان مشتركا بين حقوق الله والعباد فمن ذلك أن يأخذ السادة بحقوق العبيد والاماء ، وان لا يكلفوهم من الاعمال مالا يطيقون ، وكذلك أرباب البهائم يأخذهم « بعلفها » اذا قصروا وأن لايستعملوها فيما لاتطيق ، ومن أخذ لقيطا وقصر في كفالته أمره أن يقوم بحقوق التقاطه من التزام الكفالة أو تسليمه الى من يلتزمها ويقوم بها .

ثم قسم المنكر أيضا الى ثلاثة أقسام : ما كان في حقوق الله ، وما كان في حقوق الآدميين ، وما كان مشتركا بين الحقين . فمما يتعلق بالمنكر في حق من حقوق الله ، الامتناع عن اخراج الزكاة ، فان كان من الاموال الظاهرة أخذها العامل (الموظف لقبض الزكاة) منه قهرا ، وان كان من الاموال الباطنة احتمل أن يكون المحتسب أولى بالانكار عليه من عامل الصدقة ، وان رأى رجلا يتعرض لسؤال الناس وهو ذو جلد وقوة على العمل أمره أن يتعرض للاحتراف بعمل ، فان أصر على السؤال عزره حتى يقلع ، وان وجد من يتصدى للعلم وليس من أهله أنكر عليه ومنعه وأظهر للناس أمره كيلا يغتروا به ، وكل ما منع الشرع من العقود الفاسدة فعلى والي الحسبة انكاره والمنع منه ، ومن ذلك غش المبيعات وتدليس الاثمان « تزييف النقود » فينكره ويمنع منه ويؤدب عليه بحسب الحال فيه . ومما يتأكد على المحتسب فعله ، المنع من التطفيف والبخس في المكاييل والموازين ، واذا استراب بموازين السوقة ومكاييلهم اختبرها وعايرها وختمها بطابع خاص بحيث لا يزنون أو يكيلون الا بها ، فان فعلوا انكر عليهم وأدبهم ، ومما يتعلق بالمنكر في حقوق الآدميين ، منع الرجل من التعدي على جاره أو حريم جاره ، ومن ذلك منع المستأجرين من التعدي على حقوق الاجراء « العمال » فاذا تعدى مستأجر على أجير في

---

(١) الاحكام السلطانية للقاضي ابي يعلى ص ٢٦٨

نقصان أجره أو استزادة عمل كفه عن تعديه وأنكر عليه بحسب حالة العدوان ، ولو قصر الاجير فى حق المستأجر فنقصه من العمل أو استزاد فى الاجر منعه منه ، واذا قصر الطبيب فأدى تقصيره الى تلف أو سقم منعه من ذلك ، ويراعى حال الصاغة والحاكة « النساجين » والقصابين والصباغين وأمثالهم فى الامانة والخيانة لانهم ربما هربوا بأموال الناس ويراعى المحتسب على العموم فساد العمل ورداءته وان لم يتقدم أحد بالشكوى ، ومما يتعلق بما ينكر من الحقوق المشتركة بين الله والناس منع التعدى على أهل الذمة ،ومنع السادة من اساءة معاملة عبيدهم أوتكليفهم ما لا يطيقون ، وقد نص أحمد على أن حق المملوك هو أن يشبع ويكتسى ولا يكلف ما لا يطيق ولا يسهر ولا يشق عليه العمل وأن يزوجه حين البلوغ ويمنع أرباب المواشى من استعمالها فيما لا تطيق (١) .

وذكر الشيزرى فى « نهاية الرتبة فى طلب الحسبة » أمورا أخرى كلها ترجع الى منع الاضرار بالناس فى أسواقهم وصنائعهم ، كمنع التجار من الاحتكار والزامهم ببيع البضائع المحتكرة بأسعارها المعتدلة جبرا عنهم ومنع التغرير بالمنتجين من أهل الارياف كيلا يبيعوا بأسعار أرخص مما هى فى الاسواق ، ومنع أحمال الحطب والتبن والشوك وكل ذى رائحة كريهة من الدخول الى الاسواق كيلا يضر بلباس الناس ، وبمراقبة الخبازين والطباعين وأرباب الصناعات كالصيادلة والعطارين والنساجين من غش الناس فى طعمتهم وحوائجهم »(٢) .

وقد نص ابن الاخوة فى « معالم القربة » على ما يجب على المحتسب عمله من مراقبة الصناعات والتجارات مما يعتبر غاية فى الطرافة والدفاع عن حقوق المواطنين وضمان أموالهم .

ونختم الكلام عن الحسبة ببعض نصوص عنها من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رضى الله عنه فى كتابه القيم « الحسبة » .

قال : وأما المحتسب فله الامر بالمعروف والنهى عن المنكر مما ليس من خصائص الولاة والقضاة وأهل الديوان ونحوهم ، وكثير من الامور الدينية هو مشترك بين ولاة الامور ، فمن أدى الواجب وجب طاعته فيه .

ثم أخذ يعدد واجبات المحتسب ، ومما قاله :

« ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات وبصدق الحديث وأداء الامانات ، وينهى عن المنكرات من الكذب والخيانة وما يدخل فى ذلك من تطفيف المكيال والميزان والغش فى الصناعات والبياعات والديانات ونحو ذلك »

« ويدخل فى المنكرات ما نهى الله عنه ورسوله عنه من العقود المحرمة الخ .. » .

---

(١) من كتاب الاحكام السلطانية لابى يعلى مع اختصار وتلخيص ـ ٢٦٨ ـ ٢٩٢ .
(٢) نهاية الرتبة : ١٣ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٣٤ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٦٥ ، ٧٤

ومثل ذلك : الاحتكار لما يحتاج اليه الناس ، لما روى مسلم فى صحيحه عن معمر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : «لا يحتكر الا خاطىء » فان المحتكر هو الذى يعمد الى شراء ما يحتاج اليه الناس من الطعام فيحبسه عنهم ويريد اغلاءه عليهم وهو ظالم للخلق المشترين . ولهذا كان لولى الامر أن يكره الناس على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس اليه ، مثل من عنده طعام لايحتاج اليه والناس فى مخمصة فانه يجبر على بيعه للناس بقيمة المثل .

ولهذا قال الفقهاء من اضطر الى طعام الغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله ، ولو امتنع من بيعه الا بأكثر من سعره لم يستحق الا سعره.

ومن هنا يتبين أن السعر « أى التسعير » منه ما هو ظلم لا يجوز . ومنه ما هو عدل جائز .

فاذا تضمن ظلم الناس واكراههم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه أو منعهم مما أباحه الله لهم فهو حرام .

واذا تضمن العدل بين الناس مثل اكراههم على ما يجب عليهم من المعاوضة بثمن المثل ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ زيادة على عوض المثل فهو جائز بل واجب .

فأما الاول فمثل ما روى أنس قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله لو سعرت فقال « ان الله هو القابض الباسط الرازق المسعر وانى لارجو أن ألقى الله ولا يطلبنى أحد بمظلمة ظلمتها اياه فى دم ولا مال »(١) .

فاذا كان الناس يبيعون سلعهم على الوجه المعروف من غير ظلم منهم وقد ارتفع السعر اما لقلة الشىء واما لكثرة الخلق (٢) فهذا الى الله ، فالزام الخلق أن يبيعوا بقيمة بعينها اكراه بغير حق .

وأما الثانى فمثل أن يمتنع أرباب السلع من بيعها مع ضرورة الناس اليها الا بزيادة على القيمة المعروفة ، فهنا يجب عليهم بيعها بقيمة المثل ، ولا معنى للتسعير الا الزامهم بقيمة المثل فيجب أن يلتزموا بما ألزمهم الله به .

وأبلغ من هذا أن يكون الناس قد التزموا أن لايبيع الطعام أو غيره الا ناس معروفون ان لاتباع تلك السلع الا لهم ثم يبيعونها هم . فلو باع غيرهم ذلك منع ، اما ظلما لوظيفة تؤخذ من البائع ، أو غير ظلم لما فى ذلك من الفساد ، فهنا يجب التسعير عليهم بحيث لايبيعون الا بقيمة المثل ولا يشترون أموال الناس الا بقيمة المثل ، بلا تردد فى ذلك عند أحد من العلماء لانه اذا كان قد منع غيرهم أن يبيع ذلك النوع أو يشتريه ، فلو سوغ لهم أن يبيعوا بما اختاروا أو يشتروا بما اختاروا كان ذلك ظلما للخلق من وجهين ، ظلما للبائعين الذين يريدون بيع تلك الاموال وظلما للمشترين منهم .

(١) رواه ابو داود والترمذى وصححه

(٢) هذا يتفق مع أحدث الاراء الاقتصادية قانون العرض والطلب »

والواجب اذا لم يمكن دفع جميع الظلم أن يدفع الممكن منه ، فالتسعير فى هذا واجب بلا نزاع ، وحقيقة الزامهم أن لا يبيعوا أو لا يشتروا الا بثمن المثل ، وهذا واجب فى مواضع كثيرة من الشريعة ، فانه كما ان الاكراه على البيع لا يجوز الا بحق ، يجوز الاكراه على البيع بحق فى مواضع، مثل بيع المال لقضاء الدين الواجب والنفقة الواجبة ، والاكراه على أن لا يبيع الا بثمن المثل لا يجوز الا بحق .

ويجوز فى مواضع مثل المضطر الى طعام الغير ومثل الغرس والبناء الذى فى ملك الغير ، فان لرب الارض أن يأخذه بقيمة المثل لا بأكثر ، ونظائره كثيرة .

وكذلك فيما يجب عليه من طعام أو كسوة لمن عليه نفقته اذا وجد الطعام واللباس الذى يصلح له فى العرف بثمن المثل ، لم يكن له أن ينتقل الى ما هو دونه حتى يبذل له ذلك بثمن يختاره ونظائره كثيرة .

ولهذا منع غير واحد من العلماء كأبى حنيفة وأصحابه القسام الذين يقتسمون العقار وغيره بالاجر أن يشتركوا (١) فانهم اذا اشتركوا والناس محتاجون اليهم أغلوا عليهم الاجر ، فمنع البائعين الذين تواطأوا على أن لايبيعوا الا بثمن قدروه أولى ، وكذلك منع المشترين اذا تواطأوا على أن يشتركوا فيما يشتريه أحدهم حتى يهضموا سلع الناس أولى .

وأيضا اذا كانت الطائفة التى تشترى نوعا من السلع أو تبيعها قد تواطأوا على أن يهضموا مايشترونه فيشترونه بدون ثمن المثل المعروف، ويزيدون ما يبيعونه بأكثر من الثمن المعروف ، وينموا ما يشترونه ، كان هذا أعظم عدوانا من تلقى السلع ، ومن بيع الحاضر للبادى ،ومن النجش ويكونون قد اتفقوا على ظلم الناس حتى يضطروا الى بيع سلعهم وشرائها بأكثر من ثمن المثل ، والناس يحتاجون الى بيع ذلك وشرائه ، وما احتاج الى بيعه وشرائه عموم الناس ، فانه يجب أن لا يباع الا بثمن المثل اذا كانت الحاجة الى بيعه وشرائه عامة .

ومن ذلك أن يحتاج الناس الى صناعة ناس مثل حاجة الناس الى الفلاحة والنساجة والبناية ، فان الناس لابد لهم من طعام يأكلونه،وثياب يلبسونها ، ومساكن يسكنونها ، فاذا لم يجلب لهم من الثياب ما يكفيهم احتاجوا الى من ينسج لهم الثياب ، ولابد لهم من طعام اما مجلوب من غير بلدهم واما من زرع بلدهم وهذا هو الغالب ، وكذلك لابد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون الى البناء ، فلهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد بن حنبل ، وغيرهم كأبى حامد الغزالى وأبى الفرج بن الجوزى وغيرهما ان هذه الصناعات فرض على الكفاية فانه لاتتم مصلحة الناس الا بها كما ان الجهاد فرض على الكفاية الا أن يتعين

---

(١) اى أن يعملوا منهم نقابة تحدد الاجرة وتكون اجرة القسمة لهم جميعا مشتركين ولا يسمح لواحد منهم أن يعمل لنفسه

فيكون فرضا على الاعيان مثل أن يقصد العدو بلدا أو مثل أن يستنفر الامام أحدا ، ا هـ (١) .

هذا هو نظام الحسبة ، وهو كما ترى ضمان مادى لنظم التكافل الاجتماعى التى أقرها الاسلام ، وهو نظام فريد لم يسبق المسلمين اليه أمة من الامم ، وقد كان مما أخذه الصليبيون عن المسلمين أثناء حكمهم فى فلسطين كما ثبت ذلك من كتاب « النظم القضائية ببيت المقدس » وهو مطبوع بالفرنسية فى باريس فى مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية (٢) ثم نقلوا هذا النظام الى بلادهم فى الغرب ، فلما تطورت الحياة السياسية والاجتماعية منذ عصر النهضة وزعت مهام الحسبة على وزارات الصحة والاسعاف والمعارف والعدل والشئون الاجتماعية ودوائر البلدية ، وقد أخذناها عن الغربيين فى نهضتنا الحديثة وهى بضاعتنا ردت الينا .

٢ ـ الحدود والقصاص فمن حرم انسانا حق الحياة حرم الحياة ومن حرم انسانا حق الكرامة بأن اعتدى على عرض غيره عوقب عقوبة الزنا ، ومن اتهم انسانا فى شرفه وعرضه عوقب عقوبة القذف ، ومن اعتدى على حق انسان فى التملك عوقب عقوبة السرقة ومن اعتدى على عقله وهو وسيلة العلم عوقب عقوبة السكر ، ومن اعتدى على حق الناس فى حريتهم فى أوطانهم وطمأنينتهم وكرامتهم وأموالهم ، فقطع الطرقات وأخاف السابلة ، عوقب عقوبة المحاربين الخارجين على النظام .

« انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض (٣) » .

٣ ـ التعزير وهو العقوبة على ارتكاب كل منكر أو ايذاء للغير بفعل أو قول أو اشارة ، وقد ترك الاسلام تقدير هذه العقوبات للدولة تشرع من الاحكام القضائية بشأنها ما يكون أصلح للزجر وأبلغ فى ردع الناس عن العدوان وللتعزير أحكام مفصلة فى كتب الفقه(٤) .

٤ ـ الجهاد ، وهو فى الاسلام مشروع لغرضين : دفع العدوان على حرية الامة فى وطنها ودينها « **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله**»(٥) **وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولاتعتدوا ان الله لا يحب المعتدين (٦)** » واستنقاذ الضعفاء المضطهدين من سلطة الظالمين « **اذن**

---

(١) من مواضع متفرقة من رسالة الحسبة ونريد ان نلفت النظر هنا الى هذه الرسالة القيمة ووجوب الاطلاع عليها

(٢) انظر الملحق الثالث لكتاب نهاية الرتبة ص ١٢٧

(٣) المائدة : ٣٣ .

(٤) من اجمع ما ألف فى هذا البحث كتاب التعزير فى الشريعة الاسلامية . للدكتور عبد العزيز عامر القاضى بالمحاكم الوطنية

(٥) البقرة : ١٩٣

(٦) البقرة : ١٩٠

للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله (١) » « وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) » .

والجهاد لهذين الغرضين جهاد فى سبيل الله ، لان سبيل الله أى طريقه هو الحق اذ هو لا يأمر الا بالحق والخير ، وهو جهاد لاعلاء كلمة الله ، لان كلمة الله هى شريعته وهى أحكامه التى أمر بها أو نهى عنها ، ومما أمر به ايتاء الحقوق الى أصحابها ، ومما نهى عنه ظلم الناس بعضهم لبعض ، ذلك اذا هو سبيل الله وتلك هى كلمته ، وهذا هو الجهاد فى الاسلام : اعلان لكلمة الحق ورفع منار العدل « **الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون فىسبيل الطاغوت (٣)** » أى فىسبيل الاستعلاء والطغيان والظلم . وقد نص القرآن على ثمرة الجهاد فى الاسلام بقوله « **الذين ان مكناهم فى الارض أقاموا الصلاة**» وهذا رمز لنشرالسمو الروحى فى العالم « وآتوا الزكاة » وهذا اقامة للتكافل الاجتماعى فى المجتمع « **وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر** » (٤) وهذا دعم للحقوق الطبيعية الخمسة التى قررها الاسلام لكل انسان(٥) .

(د) المؤيدات التشريعية

وهى نوعان : ١ ــ مصادر تشريعية ــ ٢ ــ قواعد تشريعية .

أ ــ المصادر التشريعية

وأهمها فى هذا الباب ثلاثة :

١ ــ الاستحسان ، وهو ترك العمل بالقياس الظاهر لدليل آخر أقوى منه ، هذا الدليل الآخر اما القياس ، أى أن يترك القياس الظاهر لقياس آخر أدق مسلكا وأقوى شبها ، وأما الضرورة أى أن يترك القياس لضرورة عامة يترتب على ترك اعتبارها مفسدة ، وهذا القسم الثانى هو الذى يفيدنا فى هذا البحث ، فان أبا حنيفة وهو أشهر القائلين بالاستحسان ، ترك العمل بمقتضى القياس فى كثير من الحالات لما يترتب على القياس من ضرر ومفسدة ، ومن هنا عرف ابن رشد الاستحسان بقوله : « انه الالتفات الى المصلحة والعدل »(٦) وما دامت الشريعة تقول على رعاية المصلحة وتحقيق العدالة ، فانالاستحسان باب عظيم من الابواب التى تسمح بوضع النظم الكفيلة بتحقيق « التكافل الاجتماعى » وفق المبادىء التى ذكرناها وتحقيقا للحقوق الطبيعية الخمسة التى هى أساس نظرية « الاشتراكية الاسلامية » .

٢ ــ الاستصلاح ، وهو العمل بالمصالح المرسلة ، وذلك ان مصالح الناس تنقسم الى ثلاثة أقسام :

---

(١) الحج : ٣٩ ، ٤٠

(٢) النساء : ٧٥

(٣) النساء : ٧٦

(٤) الحج : ٤١

(٥) انظر نظام السلم والحرب فى الاسلام للمؤلف

(٦) انظر بحث الاستحسان فى المدخل الفقهى العام للاستاذ مصطفى الزرقا ١٠٥/٤٨ (الطبعة الخامسة)

١ – مصالح اعتبرتها الشريعة وأقرتها ، وأصدرت التشريع اللازم لصيانتها ، كمصلحة الناس فى حفظ عقائدهم ودمائهم وعقولهم وأموالهم وأعراضهم ، ومصلحتهم فى ضمان حقوقهم الطبعية الخمسة التى ذكرناها

٢ – مصالح لم تعترف بها الشريعة ، كمصلحة بائع الخمر فى الربح، ومصلحة المتجسس للعدو فى قبض المال لذلك ، ومصلحة المرابى فى التعامل بالربا أو غير ذلك من المصالح التى يلزم من اعتبارها مفسدة عامة واضرار بالمجتمع ، وعدوان على حقوق الآخرين ٠

٣ – مصالح جديدة لم تكن فى عهد النبوة ، فلم ينص عليها بذاتها كتاب ولا سنة ، ولكن الشريعة راعتها واعتبرتها ضمن المبادىء العامة التى وضعتها فى التشريع ٠

فأما القسم الاول من المصالح فيجب العمل بها باجماع العلماء ، أما القسم الثانى فلا يجوز العمل بها قولا واحدا ، وأما القسم الثالث فقد ذهب جمهور العلماء الى اعتبارها ووجوب العمل بها ، ومن أشهر من قال بها علماء المالكية ، وغيرهم من الفقهاء يدخلون العمل بها تحت أصل تشريعى من الاصول المتفق عليها ، وهى : الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، وأيا ما كان فالكل متفقون على اعتبارها فى التشريع ، وعمل بها الصحابة والتابعون ، وضرب الشاطبى (١) لذلك كثيرا من الامثلة ٠ كجمع القرآن فى مصحف واحد ، وتدوين الدواوين وتنظيم دوائر الدولة فى عهد عمر وما بعده ، وبذلك منع عمر كبار الصحابة من مغادرة المدينة فى عهد خلافته لحاجته اليهم فى التشريع واستشارتهم فى قضايا الدولة ، وما فعله من مقاسمة الولاة نصف أموالهم كما هو معروف ٠

يقول الغزالى : « ان مقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الاصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الاصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) » ٠

ويقول الشاطبى : « انا وجدنا الشارع قاصدا لمصالح العباد ، والاحكام العادية (أى التشريع المدنى والجنائى والدولى وغيره) تدور معه حيثما دار ، فترى الشىء الواحد يمنع فى حال لاتكون فيه مصلحة، فاذا كان فيه مصلحة جاز (٣) » ٠

ويقول ابن القيم : « ان الله أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذى قامت به السموات والارض ، فاذا ظهرت امارات الحق وأدلته بأى طريق فذلك من شرع الله ودينه ورضاه وأمره (٤)

---

(١) انظر « الاعتصام » للامام الشاطبى : ٢ – ٩٩ ، ٢٠٧

(٢) المستصفى : ١ – ٢٨٧ (٣) الموافقات : ٢ – ٣٠٦

(٤) أعلام الموقعين : ٣ – ٥٤٣

ويقول الآمدى : ان الاحكام انما شرعت لمقاصد العباد (أى مصالحهم) لان الاجماع قائم على أن أحكام الله لاتخلو عن حكمة ومقصود ، وليس ذلك لمنفعة عائدة الى الله تعالى ، بل لمنفعة الناس ، وقد قال الله تعالى : « وما أرسلناك الا رحمة للعالمين (١) » وقال : « ورحمتى وسعت كل شىء (٢) » فلو خلت الاحكام عن حكمة عائدة الى الناس لكانت نقمة لا رحمة ، وقال عليه الصلاة والسلام : « لا ضرر ولا ضرار (٣) » فلو لم يكن التكليف قائما على مصالح تعود الى العباد لكان ضررا محضا (٤) .

وهكذا يكون العمل بالمصالح المرسلة (الاستصلاح) مصدرا تشريعيا عظيما لوضع النظم والقوانين الكفيلة بتحقيق مقاصد الشريعة فى تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعى .

٣ ـ العرف

وهو أيضا ثلاثة أنواع :

١ ـ ما أقره الشارع فهذا يجب العمل به قولا واحدا

٢ ـ ما ألغاه الشارع كالاعراف السيئة التى كانت فى الجاهلية وألغاها الاسلام ، فهذه باطلة لا يجوز اعتبارها قولا واحدا .

٣ ـ ما جد للناس بعد عصر النبوة وكانت لهم فيه مصلحة ولا يتنافى مع نص من نصوص الشريعة أو مقصد من مقاصدها ، فهذا معتبر وخاصة فى المعاملات ، وقد بنيت عليه أحكام كثيرة فى الفقه الاسلامى ، واعتبر مصدرا من مصادر التشريع ، وقد نصوا على ان « المعروف كالمشروط » وأن تعامل الناس حجة يجب العمل بها وغير ذلك من القواعد التى تعتبر العرف مصدرا للتشريع (٥) .

ولا شك ان الناس لا يتفقون على عرف يتراضون العمل به الا لما فيه من رفق بهم وتيسير لمعاملتهم وضمان لحقوقهم ومصالحهم المشروعة وبذلك يكون مصدرا عظيما لسن القوانين المحققة للتكافل الاجتماعى .

(ب) القواعد التشريعية

وهنالك قواعد تشريعية عامة يمكن أن يستند اليها فى وضع التشريعات اللازمة لتحقيق التكافل الاجتماعى وضمان الحقوق الطبيعية الخمسة ، وهى اما مأخوذة من القرآن أو السنة ، أو مستنبطة من مجموع الاحكام الشرعية نذكر منها على سبيل المثال القواعد التالية :

---

(١) الانبياء : ١٠٧

(٢) الاعراف : ١٥٦

(٣) رواه احمد وابن ماجه

(٤) الاحكام : ٣ ـ ٥٤ باختصار وتلخيص

(٥) جاء فى مقدمة مجلة الاحكام العدلية كثير من المواد المتعلقة بالعرف ، وانظر بحث العرف فى المدخل الفقهى العام للاستاذ الزرقا: ٨٢٣ ـ ٩٣٠ (الطبعة الخامسة)

١ ـ لقد كرمنا بنى آدم « آية »

٢ ـ ليس للانسان الا ما سعى « آية »

٣ ـ انالله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى « آية »

٤ ـ وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى « آية »

٥ ـ لا يكلف الله نفسا الا وسعها « آية »

٦ ـ لا تبخسوا الناس أشياءهم « آية »

٧ ـ لا ضرر ولا ضرار « حديث »

٨ ـ ان لجسمك عليك حقا « حديث »

٩ ـ ان لزوجك عليك حقا « حديث »

١٠ـ ليس لعرق ظالم حق « حديث »

١١ـ ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب « قاعدة »

١٢ـ ما يؤدى الى الحرام فهو حرام « قاعدة »

١٣ـ درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »

١٤ـ الضرورات تبيح المحظورات « قاعدة »

١٥ـ يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام « قاعدة (١) »

١٦ـ يتحمل الضرر الادنى لدفع الاعلى « قاعدة »

١٧ـ المشقة تجلب التيسير « قاعدة »

١٨ـ التصرف على الرعية منوط بالمصلحة « قاعدة (٢) »

١٩ـ لا ينكر تغير الاحكام بتغيير الازمان « قاعدة (٣) »

٢٠ـ الامور بمقاصدها « قاعدة »

٢١ـ الغرم بالغنم أو الخراج بالضمان « قاعدة »

١٣ـ درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »

---

(١) ومنها قال ابو حنيفة : يجب الحجزعلى المفتى الماجن والطبيب الجاهل والمكارى المفلس لان الاول يفسد على الناس اديانهم والثانى يفسد عليهم أبدانهم والثالث يفسد عليهم اموالهم (انظر : المبسوط للسرخسى : ٢٤ ـ ١٧٥)

(٢) هى الاحكام التى شرعت فى الاصل لتحقيق مصلحة او بناء على عرف مشروع ، ثم زالت المصلحة او تغير العرف

(٣) انظر شرح هذه القواعد وغيرها فى المدخل الفقهى العام للاستاذ الزرقا ٩٣٢ ـ ١٠٧٥ (الطبعة الخامسة)

الملاحظات

نكتفى بابداء الملاحظات التالية على نظرية « الاشتراكية الاسلامية » وقوانينها ، نظراً لضيق المجال الآن .

١ — ان اشتراكية الاسلام ليست اشتراكية الدراويش والزهاد كبعض الصوفية وفقراء الهنود الذين ينفرون من المال والتملك جبنا منهم عن تحمل أعباء الحياة ومسئولياتها ، وانما هى اشتراكية حضارية ايجابية بناءة تقيم أكمل مجتمع حضارى متمدن .

٢ — ان اشتراكية الاسلام فى تقريرها لحقوق الطبيعية الخمسة وما وضعته من قوانين التكافل الاجتماعى تحارب الفقر والمرض والجهل والخوف والمهانة .

٣ — ان مستوى المعيشة فى اشتراكية الاسلام مرتفع ، فقد رأينا أن من الحاجات الاصلية التى لا تعتبر من يملكها غنيا تجب عليه الزكاة : دور السكنى ونفقات العائلة لسنة كاملة ، وأدوات الركوب والانتقال ، والسلاح ، وكتب العلم ، وآلات المهنة .

٤ — ان اشتراكية الاسلام تطبق على جميع المواطنين فى الدولة مسلمين أو غير مسلمين ، لان مبادئها وحقوقها عامة لم تستثن أحدا وسنرى كيف تمتع أهل الذمة منذ عهد عمر بحقوق التكافل الاجتماعى كالمسلمين سواء بسواء .

٥ — ان اشتراكية الاسلام تشرك الشعب مع الدولة فى تحقيق التكافل الاجتماعى كما فى نظام نفقات الاقارب ، ولذلك فوائده الكثيرة : منها تخفيف العبء عن ميزانية الدولة ، وابقاء عواطف المحبة والود وصلة القربى بين الناس .

٦ — ان مبادىء اشتراكية الاسلام مرنة يمكن تطبيقها فى كل عصر بما يتفق مع تطور المجتمع وتقدم الحضارة

٧ — انها تحارب الترف والبذخ فى السلم والحرب ، لا كما تفعل جميع المذاهب والدول الحديثة اذ تلزم الشعب بالبعد عن الترف واللهو الماجن خلال أيام الحرب فقط .

٨ — انها تخضع الحكومة والحاكمين لارادة الشعب ، لا كما تفعل الاشتراكية الشيوعية حين تخضع الشعب لارادة فئة من الحاكمين .

٩ — ان التكافل الاجتماعى فيها أوسع دائرة من نطاق التكافل الاجتماعى فى غيرها — كما رأيت فى بحث التكافل الاجتماعى — فهى أضمن لكرامة الانسان وسعادته فى مجتمعه .

١٠ — انها لم تكن نظرية فحسب ، كما كانت الديانات السابقة ، ولا عاطفية تعتمد على استدرار « شفقة » الاغنياء كما كانت المذاهب الاشتراكية فى عصر النهضة الاوروبية قبل الماركسية ، بل هى عملية مقرونة بالتشريع الذى يطبق على الناس جميعا كبقية قوانين الدولة .

١١ — ولم تكن كذلك فحسب ، بل كانت جزءا أساسيا من أعمال الدولة الاسلامية منذ قيامها فى القرن السابع .

المقارنات

ا – مع الرأسمالية

لا أريد أن أقارن الآن بين اشتراكية الاسلام وبين الرأسمالية ، اذ لا لقاء بينهما – كمذهب اقتصادى – الا فى اعطاء الفرد حق التملك وفسح المجال للتنافس فى ميدان الانتاج .

ولكن حق التملك فى اشتراكية الاسلام يخضع لمصلحة الجماعة وحق التملك فى النظام الرأسمالى يخضع لمصلحة رأس المال . والتنافس الذى تفسح الاشتراكية الاسلامية مجاله للافراد ، من شانه أن يشيع الحب والتعاون والهناء فى المجتمع ، بينما التنافس الذى تفسح الرأسمالية مجاله للافراد من شأنه أن يشيع العداء والخلاف والاضطراب فى المجتمع .

ولا لقاء بين اشتراكية الاسلام وبين الرأسمالية – كواقع سياسى لان الرأسمالية الغربية ملوثة بدماء الشعوب ، وهى الباعث الاول للاستعمار ، تفوح من ارادتها روائح الاستبعاد واللصوصية والاستغلال .

فلا لقاء بين الاشتراكية الاسلامية وبين الرأسمالية فى مجال ما ، لا فى مذهبها الاقتصادى ولا فى واقعها السياسى !

ب – مع الشيوعية

ولا أريد أيضا أن أتوسع الآن فيما تتميز به اشتراكية الاسلام عن المذاهب الاشتراكية عامة ، والشيوعية خاصة ، ولكننى اكتفى بذكر بعض هذه المميزات التى أعطت اشتراكية الاسلام طابعها الخاص ، وجنبتها أسواء الشيوعية وغيرها من المذاهب الاشتراكية ، وبها كانت أقدر على اسعاد الناس ، وتقوية عوامل الخير والحب والتعاون فيما بينهم .

ا – ان اشتراكية الاسلام تنسجم مع الطبيعة الانسانية وضرورات الحياة فى اباحتها للملكية الشخصية ، وهذا ما أنكرته الشيوعية – النظرية – كما وضعها ماركس وانجلز ، زاعمة أن التملك ليس أصيلا فى النفس الانسانية ، وعدا عما تشعر به النفوس والعقول بداهة من بطلان هذا الزعم ، فان فى اعتراف الشيوعية – التطبيقية – أخيرا للملكية الشخصية ولو فى حدود ضيقة تأكيدا لبطلان زعمها النظرى .

جاء فى الدستور السوفيتى (١) ما يلى :

---

(١) نقلا عن النسخة العربية المطبوعة فى موسكو عام ١٩٤٣ المترجمة عن النسخة الروسية المطبوعة فى موسكو عام ١٩٤١

المادة ٧ — لكل عائلة من عوائل المزرعة التعاونية بالاضـــافة الى دخلها الاساسى الذى يأتيها من اقتصاد المزرعة التعاونية المشترك قطعة من الارض خاصة بها ، وملحقة بمحل السكن ، ولها فى الارض أقتصـــاد اضافى ومنزل للسكنى وماشية منتجة وطيور وأدوات زراعية بســيطة كملكية خاصة .

المادة ٩ — الى جانب النظام الاشتراكى الذى هو الشكل السائد فى اقتصاد الاتحاد السوفيتى ، يسمح القانون بالمشـــاريع الاقتصـــادية الصغيرة الخاصة بالفـــلاحين الفرديين والحرفيين ، على أن تقوم على عملهم الشخصى ، ويشترط ان لا يستثمروا فيها جهود الآخرين .

المادة ١٠ — أن حق الملكية الشخصية للمواطنين فى دخلهم وتوفيرهم الناجمين عن عملهم وفى مساكنهم واقتصاديات بيتهم الاضـــافية وفى الحاجيات والادوات المنزلية وفى الاشياء ذات الاستعمال الشـــخصى والراحة ، وكذلك حقهم فى « ارث » الملكية الشخصـــية حق مصـــون بموجب القانون .

هذا ما جاء فى آخر تعديل للدستور الســوفيتى — على ما نعلم — ومخالف مخالفة صريحة لمبادىء الشيوعية الماركسية . ورجـوع الى الفطرة الانسانية «فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله»(١)

٢ — ان اشتراكية الاسلام فى أباحتها للملكية الشـــخصية ، انما تسمح للمواهب الانسانية ان تنطلق فى ميدان التنافس البناء الذى هو بلا ريب أكبر سبب من أسباب تطور الحضارة ونمو الانتاج والشيوعية تزعم أن هذا التنافس هو الذى يجر البلاء على المجتمع ، اذ يؤدى الى استغلال أرباب الاموال للجماهير أسوأ استغلال ، وهذا انما يصدق على التنافس الرأسمالى الذى رأته الشيوعية النظرية قائما فى أوربا ، ولكنه لايصدق أبدا على التنافس الاشتراكى الاسلامى لانه مقيد أولا بمبادىء التملك التى ذكرناها فى أوائل هذا البحث ، ومقيد ثانيا باشراف الدولة وتوجيهها ويقظتها كما رأينا فى هذا النظام ، ومقيد أخيرا بالمثـــل الاخلاقية العليا التى هى جزء من عقيـــدة الاســـلام ، وبيقظـــة الضمير الدينى الذى تعتمد اشتراكية الاسلام عليه أكبر اعتماد ، وفى واقع رأس المـــال الاســـلامى فى الدولة الاســـلامية الاولى وما بعدها أكبر دليل على هـــذا .

٣ — ان اشتراكية الاسلام تؤدى حتما الى تعاون فئات المجتمع المختلفة لا الى حرب الطبقـــات كمـــا تفعـــل الشيوعية ، فحين تكفل اشـــتراكية الاسلام الحياة الكريمة للضعفاء والعاجزين والفقـــراء وغيرهم ، وتمنع استغلال الاغنياء وتحكمهم ، وتفجر ينابيع الخير فى نفوس الناس كافة ، فتدعو الغنى للبذل ، والفقير للعمل ، والمحـــزون للصبر ، وتضمن للمريض دواءه ، وللعارى كساءه ، وللشيخ راحتـــه ، وللاطفال تربيتهم وتعليمهم ومعيشتهم ، لا يكون فى المجتمع الا انســـان

---

(١) الروم : ٣٠

راض ، ومواطن متعاون ، وفئة تحب الاخرى وسترى فى الواقع التاريخى أمثلة رائعة لهذا الحب والتعون ، أما الشيوعية فأساس دعوتها اثارة الفئات بعضها على بعض ، وملء قلوب بعضها بالحقد على بعض ، وشتان ما بين هذا وذاك .

٤ - ان اشتراكية الاسلام تقوى أكبر صرح فى بنـاء الحضارات منذ عرف تاريخ الانسان ، ذلك هو الايمان بالله خالق الحياة ، رب العالمين العادل الرحيم ، الحكيم العليم ، الذى لايظلم الناس مثقال ذرة ، ولا يشرع لعباده الا الخير ، فمن أطاع شرعه أحياه حياة طيبة ، وادخـله فى الاخرة جنات تجرى من تحتها الانهار ، ومن عصى شرعه ابتـلاه بالنكبات ثم رده فى الاخرة الى نار تلظى لايصلاها الا الاشقى الذى كذب وتولى ، يوم يحاسب الناس على أعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خـيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ، هذه العقيدة هى التى توقظ الضمير وتهذب النفس ، وتكبح من جماح أهوائها وشهواتها ، وتجعل الانسان دائما أمام محكمة ضميره ومراقبة ربه ، فى علاقته بجيرانه ، وعلاقته باهله ، وعلاقته بمجتمعه ويوم تتخلى الامة عن هذه العقيدة كما تريد الشيوعية ، فقد سـمحت للشر أن يستفحل فى صفوفها ، لقد سمحت لنفسها أن تنتحر انتحارا جماعيا ، وأن تكون وباء عالميا يهـدم القيم العالية ويزيل الثقة والاستقرار . أن اشتراكية الاسلام حين تقـوى فى نفوس الناس الايمان بالله ومراقبته ، انما تحكم صمام الامان فى النفس الانسانية بينما ترفع الشيوعية - بانكارها الله - هذا الصمام ، فلايبقى فى النفس الانسانية شر الا انطلق ، ولا قوة الا اندفعت للتدمير .

٥ - ان اشتراكية الاسلام تعتمد على الاخلاق الكريمة ، وتجعلها جزءا من عقيدتها ، وتحمل الانسان على أن يتحلى بأكملها ، والشيوعية لا تؤمن بالقيم الاخلاقية العاطفية كالحب والرحمة ، والاجتماعيـة كالصدق والوفاء ، ولا تنظر اليها الا فى اطار المصلحة الشيوعية ، فلا ثقة لك بحديث شيوعى ولا بعهده ، انك لا تدرى متى يصدق ومتى يكذب ومتى يفى ومتى يغـدر ، الا اذا عرفت أين تكون مصلحتـه ! ومصلحة الشيوعى ان كان يعيش فى مجتمع شيوعى فمصلحته مصلحة طاغية خادمة لمصلحة حزبه فى التحكم والاستبداد وخنق كل معارضة ، والشيوعى يستخدم المثل العليا التى يؤمن بها الناس فى الدعاية لمبدئه للتضليل والتغرير ، فهو يدعو الى الديمقراطية فى مجتمع غير شيوعى - كمجتمعنا العربى مثلا - ليتخذ من ذلك وسيلة الى الدعايات المضللة بينما هو يكفر بالديمقراطية فى مجتمع شيوعى لانها تعطى الجماهير حرية مناقشتها للقادة الشيوعيين وهذا ما يحاربه الحكم الشيوعى بكل قوة، والشيوعى يدعو الى الحرية فى مجتمع غير شيوعى ليتخذ منها وسيلة لاثارة العمال والطلاب والجماهير ضد الحكم القائم ولكنه يكفر بالحرية فى مجتمعه الشيوعى ، فلا اضراب ولا مظاهرات ولا انقياد لحاكم ، ولا حرية فى تفكير خارج اطار التفكير الشيوعى ، وفى موقف الاتحـاد السوفيتى من الكاتب الروسى الذى نال جائزة نوبل للسلام أحـدث برهان على هـذا .

ان الاخلاق التى تعارف عليها الناس ، ونادت بها الديانات وأيدها المصلحون فى جميع الامم وفى جميع العصور ، هى محل سخرية لدى الشيوعى ، لانها فى رأيه من صنع الذين ادعوا لانفسهم النبوة والحكمة خدمة لمصالح الاغنياء والاقطاعيين . ان المؤمن يمتنع عن الخداع أو الكذب خوفا من الله وحسابه فى اليوم الاخر ، أما الشيوعى فماذا يمنعه من ذلك ؟ انه لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يبالى بسخط الناس ، ولا ضمير له يؤنبه على مافعل ، لانه لايعتبر نفسه قد ارتكب جريمة ! فمم يقلق ؟ وممم يخجل ؟ الا انها أكبر كارثة تصيب الانسانية وترد الانسان الى ما وراء صفوف الحيوان !

٦ — ان اشتراكية الاسلام تعلن ثقتها بالانسان ، وبغرائز الخير والنبل فيه ، وانه الى الخير أقرب منه الى الشر « كل مولود يولد على الفطرة »(١) وفى قصة خلق آدم كما وردت فى القرآن الكريم اشارة واضحة الى هذا

((واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الارض ((خليفة)) قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال انى أعلم مالا تعلمون ، وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبؤنى بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين ، قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم .. واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر وكان من الكافرين (٢))) فالانسان كما تدل عليه هذه القصة خلق ليكون « خليفة » عن الله فى الارض يعمرها ويملؤها بالمعرفة والخير ، ولم يمنعه ما فيه من غرائز الشر من أن يستحق هذه « الخلافة » ومن أن يسخر الله له جميع القوى ويخضع له جميع المخلوقات .

ان الانسان أهل لان يعمل الخير اذا اتبع شرائع الله وامتثل لأمره ..

((فاما يأتينكم منى هدى فمن اتبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٣))) .

ولهذا يعمل الاسلام على أن يقوى فى الانسان دينه ويهذب نفسه ويصفى روحه ، ثم هو يكله بعد ذلك الى ضميره فى تنفيذ مبادئه أكثر مما يجبره على ذلك بقوة الدولة ورهبة السلطان .

ولكن الشيوعية لاتثق بالانسان ، لان تاريخه كله من أوله الى آخره تسلط وقتال من أجل الاكل والمال .. انها لاتثق بدينه لانه يؤمن بخرافة ولا تثق بضميره لان القيم التى يؤمن بها الضمير قيم باطلة ! انها لا تثق بغرائز الخير فيه ، وانما تثق بغرائزه الجشعة ، ورغبته فى الاستئثار والطغيان ، ولذلك فهى لاتسلمه المال لانه يستعمله فى استغلال الكادحين ولا تطلق له الارادة لانه ينزع الى التحكم والاستبداد ، ولا تعطيه الحرية لانه لا يحسن استعمالها ، وقد أثبت الحكم الشيوعى أن الشيوعية لا تثق بالمواطن الشيوعى ، فهى لاتعطيه حرية اختيار الحاكم وشكل الحكم ،

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما (٢) البقرة ٣٠ ، ٣٤

(٣) البقرة : ٣٨

لانه لا يهتدى الى ذلك سبيلا ، وانما تهتدى اليه القيادة الشيوعية العليا ، وأن الشوعية لا تثق بالموظف الشيوعى لانه ثبت لها أن كبار موظفى الدولة والحزب الشيوعى فى روسيا قد استغلوا فرصة انشغال دولتهم بالحرب الاخيرة (١٩٣٩ — ١٩٤٥) فجمعوا الاموال واقتنوا الاراضى ، وقد أذاع ذلك ستالين فى منشور له بعد انتهاء الحرب ،عممه على جميع أبناء الشعب ، يندد فيه بأولئك الذين انتهزوا فرصة الحرب فخانوا مبادىء الثورة الاشتراكية !

وأثبت تاريخ الحكم الشيوعى أيضا أن الشيوعية لا تثق بالرئيس الشيوعى لانها جربته حين ينفرد بالحكم فرأته سفاكا للدماء — أى دماء الشيوعيين طبعا — غدارا بالاعوان والاصدقاء .. لقد قال ذلك السيد خروشوف فى حق زعيمه ستالين بعد موته !

اذا فالشيوعية لاتثق بالانسان المتدين لانه رجعى ! ولا بالغنى لانه استغلالى ! ولا بغير شيوعى ولو كان فقيرا لانه بورجوازى . ولا بالمواطن الشيوعى لانه غبى ! ولا بالموظف الشيوعى لانه انتهازى ! ولا بالرئيس الشيوعى لانه ارهابى !

ويظهر أن « ابليس » أيضا لا يثق بالانسان ولذلك لم يخضع له كما خضعت الملائكة .. فهل استمدت الشيوعية فكرتها عن الانسان من ابليس ؟ ! ..

ان الشيوعية لا تثق بالانسان ، فمن حق الانسان أن لا يثق بالشيوعية !

٧ — ان اشتراكية الاسلام تقوى فى الانسان كل جانب من جوانبه الانسانية : تقوى روحه وقلبه وعقله وخلقه وجسمه لانه هو كل ذلك . أما الشيوعية فهى تقوى فيه بطنه على الجوانب الاخرى فيه ، انها تجعل الانسان أشبه ما يكون بشخص له بطن كبير وصدر ضيق ورأس صغير كرأس العصفور وعينان مطموستان وأذنان مسدودتان ويدان قصيرتان ورجلان هزيلتان ! هل تتصورون أقبح فى مرأى العيون من هذا الشخص ؟ ان الانسان — كما تريده الشيوعية — أقبح منظرا من ذاك فى مرأى القلب والعقل .

والشيوعية تعتبر مأساة الانسانية كلها من أقدم التاريخ الى اليوم مأساة بطن جائع .. ومن ثمة فهى تنادى بأنه لاسبيل للسلام والسعادة الا بنظامها الذى يسلب من الناس أموالهم ويملأ بطونهم ، ومعنى ذلك أنه ليس فى الانسان رذيلة آلا حب التسلط على مال الاخرين وانتزاع خبز الاخرين ، ومعنى ذلك أن الشيوعية تجزم بأنه لن ينشأ فى العالم شر بعد القضاء على رأس المال ، وهذا تصوير للمشكلة الانسانية يدعو الى الضحك والاشفاق على عقول الشيوعيين .

لنتصور — يا سادة — اننا انتقلنا الآن بطرفة عين على بساط الريح الى الاتحاد السوفيتى ، وهو الدولة الشيوعية الاولى فى العالم فهل نتصور اننا سنرى الشيوعيين هناك وقد انتزعت من أيديهم رؤوس الاموال وأصاب كل منهم نصيبه من الغذاء والكساء والدواء ، هل

تتصور أنهم يعيشون ملائكة ليس فيهم من يحقد ولا يحسد ، ولايعتدى شيوعى على آخر فى نفسه أو كرامته أو سمعته ، أو ينفس على غيره مكانته الاجتماعية ومواهبه الفكرية ؟ ان هذا غير واقع ولا يدعيه الشيوعيون أنفسهم ، فهم بين أمرين : أما أن يزعموا أن الحقد والحسد والعدوان وأمثالها فضائل ، وعندئذ ينقطع ما بينهم وبين الناس من صلة الانسانية .. واما أن يعترفوا بانها رذائل ، وهنا نتساءل : بماذا يعالجون أمراض النفس الانسانية ، وأمراض المجتمع الاخلاقية وقد حاربوا الدين وهو أقوى ما تحارب به هذه الرذائل ، وأنكروا مبادىء الاخلاق التى تعارفت على احترامها جميع الشعوب ؟!

ان لهم العبرة فى تاريخهم فى روسيا ، فقد كان ستالين رأس الشيوعية ولم يكن يملك مالا ، ولم يكن رأسماليا ولا برجوازيا،ومع ذلك فقد كانت حياته فى الحكم مليئة بالشرور كما أذاع ذلك الحزب الشيوعى السوفيتى بعد وفاته ، وطبعا لقد كانوا يعرفون فيه هذه الشرور وهو على قيد الحياة ، فماذا استطاعوا أن يفعلوه لتخليص المجتمع الشيوعى من شروره ؟ انهم لم يستطيعوا أن يفعلوا الا شيئا واحدا .. هو أنهم انتظروه حتى يموت .. ثم شتموه !

لقد تفادت الاشتراكية الاسلامية هذا الخطأ ، فعالجت شرور الانسان الداخلية فى نفس الوقت الذى عالجت فيه شرور رأس المال وطغيانه ، وبهذا نجحت فى تجنيب المجتمع جميع شرور الانسان لا شرا واحدا فيه .

٨ — وأخيرا فان اشتراكية الاسلام تجد مأمنها وحماها فى النفس المسلمة المتمسكة باسلامها ، فيندفع المسلم الى تطبيقها بوازع من دينه واسلامه قبل أى وازع ، وفى ذلك من الفائدة للدولة أنها لا تضطر الى تنفيذها بقوة الحراب وجو الارهاب ، بل تجد من الشعب المسلم استجابة وتأييدا ، وفيه من الفائدة للمجتمع أن هذه الاشتراكية تظل تعمل عملها فى التقريب بين الطبقات ، وفى انصاف المظلومين من الظالمين ، وفى تحقيق التكافل الاجتماعى لاربابه ، حين يضعف سلطان الدولة أو تهمل تطبيق تلك الاشتراكية ، ان اشتراكية الاسلام نابعة من ضمير الشعب مرتبطة بعقيدته ، فهى لا تزول من المجتمع ولو زالت الدولة وسنرى فى الواقع التاريخى الادلة القاطعة على هذا .

أما الشيوعية فانها منبتة الجذور من أعماق النفس الانسانية ، لاتستند الى دين ولا الى فطرة ولا اقتناع ، فهى لا تنفذ الا بقوة الدولة وجو الارهاب ، ولذلك كان من لوازم الحكم الشيوعى ، الدكتاتورية والارهاب والتطهير الدموى فى جو الحزب الشيوعى نفسه وفى داخل المجتمع ، وليست فى الدنيا قوة تستمر فى ارهاب الناس أمدا طويلا ، وليس فى التاريخ دولة لم تضعف بعد قوة ، فحين تزول القوة التى تحمى الشيوعية وتكره الناس على تنفيذها ، فسيكون الشعب المحكوم لها أول الخارجين عليها والهادمين لبنيانها من القواعد ، وفيما فعله الموظفون الروس خلال الحرب العالمية الثانية — كما ذكرنا آنفا — دليل لمن يشك فى هذه الحقيقة ، وافحام لمن يجادل فى مستقبل الشيوعية بعد انهيار سلطانها .

آراء الغربيين

من العسير ان نذكر هنا كل ما قاله الباحثون الغربيون عن مبادىء الاسلام والاشتراكية ، وأيضا فان ملامح هذه الاشتراكية كما كشفنا عنها فى هذا البحث وبالشكل المنظم الذى أوردناه ليست معروفة لأولئك الباحثين كما نعتقد ، وانما يعرفون من هذه الملامح جزءا قليلا منها كنظام الزكاة والمساواة . ومع ذلك فلنسمع الى مايقوله بعضهم عن ذلك :

يقول المستشرق « جيب المعروف » :

ما زال الاسلام يحفظ التوازن بين الاتجاهين المتغاليين المتقابلين فى دنيا الغرب ، فهو يساوم ويوائم بين الاشتراكية القومية والاوربية وبين شيوعية روسيا ، فلم يهو بالجانب الاقتصادى من الحياة الى ذلك النطاق الضيق الذى أصبح من مميزات أوربا فى الوقت الحالى ، والذى هو اليوم من مميزات روسيا أيضا (١) .

ويقول المستشرق المعروف « ماسينيون » :

« أن لدى الاسلام من الكفاية ما يجعله يتشدد فى تحقيق فكرة المساواة ، وذلك بفرض الزكاة التى يدفعها كل فرد لبيت المال ، وهو يناهض الديون الربوية ، والضرائب غير المباشرة التى تفرض على الحاجات الأولية الضرورية ، ويقف فى نفس الوقت الى جانب الملكية الفردية ورأس المال التجارى ، وبذا يحل الاسلام مرة أخرى مكانا وسطا بين نظريات الراسمالية والبورجوازية ، ونظريات البلشفية الشيوعية « الى أن يقول » وللاسلام ماض بديع من تعاون الشعوب وتفاهمها ، وليس من مجتمع آخر له مثل ماللاسلام من ماض كلل بالنجاح فى جمع كلمة مثل هذه الشعوب الكثيرة المتباينة على بساط المساواة فى الحقوق والواجبات (٢) » .

ويقول « ليو دوروش »

ولقد وجدت فى الاسلام حل المشكلتين اللتين تشغلان العالم طرا : الاولى قول القرآن : « انما المؤمنون أخوة » فهذا أجمل مبادىء الاشتراكية . والثانية فرض الزكاة على كل ذى مال (٣) .

ويقول « ماركس (٤) » فى نظام الزكاة :

« وكانت هذه الضريبة فرضا دينيا يتحتم على الجميع اداؤه ، وفضلا عن هذه الصفة الدينية فالزكاة نظام اجتماعى عام ، ومصدر تدخر به الدولة المحمدية ما تمد به الفقراء وتعينهم ، وذلك على طريقة نظامية قويمة لا استبدادية تحكمية ولا غرضية طارئة . وهذا النظام البديع كان الاسلام أول من وضع أساسه فى تاريخ البشرية عامة، فضريبة

---

(١) الاسلام والنظام العالمى الجديد لمولانا محمد على : ٤٥

(٢) الاسلام والنظام الجديد لمولانا محمد على : ٤٥

(٣) الاسلام والحضارة العربية لكرد على : ١/٢٧٤

(٤) ليس هو كارل ماركس الشيوعى كما ظن بعض الناس فانا نجزم بأنه لم يتح له ان يطلع على شيء من الاسلام لا قليلا ولا كثيرا، ولكنا نرجح انه العالم الديني الالماني (ماركس ولهلم)

الزكاة التي كانت تجبر طبقات الملاك والتجار والاغنياء على دفعهـــا لتصرفها الدولة على المعوزين والعاجزين من أفرادها هدمت السيـــاج الذى كان يفصل بين جماعات الدولة الواحدة ، ووحدت الامة فى دائرة اجتماعية عادلة ، وبذلك برهن هذا النظام الاسلامى على أنه لا يقوم على أساس الاثرة البغيضة (١) » .

وهنالك آراء للغربيين تشيد بنظام الاسلام بوجه عام نذكر بعضها فيما يلى :

قال المؤرخ المعاصر : هـ.ج. ويلز (٢) في كتابه في معـــالم تاريخ الانســـــانية :

« كان الاسلام منذ البداية قوى المقاومة الى حد بعيد لعمليـــات الصقل والتفاصيل اللاهوتية التى أربكت المسيحية ، وكان مليئا بروح الرفق والسماحة والاخوة ، وكان عقيدة سهلة يسيرة الفهم .. كان غريزة مجسدة تحوى عواطف الفروسية فى الصحراء . ولم تكن كتلة النـاس الذين جاءتهم دعوة الاسلام يهتمون الا بشىء واحد هو أن ذلك الرب (الله) الذى كان يبشر به الرسول ، كان بشهادة الضمير المنطوية عليه قلوبهم ، رب صلاح وبر ، وأن القبول الشريف لمبادئه وطريقته يفتـح الباب على مصراعيه فى عالم تقلقل وخيانة وانقسامات لا تسامح فيها ــ على الاخوة عظيمة متزايدة من رجال جديرين بالثقة فى الارض .

ان الاسلام ساد لانه كان خير نظام اجتماعى وسياسى ، استطاعت الايام تقديمه ، وهو قد انتشر لانه كان يجد فى كل مكان شعوبا تسـلب وتظلم وتخوف ولا تعلم ولا تنظم ، كذلك وجد حكومات أنانية سـقيمة لا اتصال بينها وبين أى شعب أصالة ، كان (الاسلام) أوسع وأحدث وأنظف فكرة سياسية اتخذت سمة النشاط الفعلى فى العالم حتى ذلك اليوم ، وكان يهب بنى الانسان نظاما أفضل من أى نظام آخر وكان النظام الرأسمالى الاسترقاقى فى الامبراطورية الرومانية ، والادب والثقـــافة والتقاليد الاجتماعية فى أوربا ، وقد انحلت انحلالا تاما ، وانهارت قبل أن ينشأ الاسلام ، ولم يحدث أن دب دبيب الانحلال فى الاسلام ايضا الا عندما ضاعت ثقة البشرية فى ممثليها (٣) »

ويقول فى مكان اخر فى الحديث عن الحضارة الاسلامية : « ان روح

---

(١) المصدر السابق : ٧٥/١

(٢) لهـذا المؤرخ أخطـاء كبيرة فى رأيه الشخصى بالرسـول صلى الله عليه وسلم ، وهو لايخرج بذلك عن كل غربى يريد أن يفهم محمدا صلوات الله عليه كما يهوى وتهوى طبائعه وغرائزه الغربية ومقاييسـه الخيالية التى لم يطبقها الغربى نفسه على حياته لحظة واحدة من لحظات التاريخ.

(٣) المجلد الثالث ص ٦٤٣ ، ٦٦٩ تعريب عبد العزيز جاويش

الاسلام ظلت بضعة قرون تحتفظ للناس عامة بقدر من الاستقامة وضبط النفس وراء آثار القصور والمعسكرات ومنافستها (١) » .

ويقول مؤلف « قصة الحضارة » (بول ديوارنت) :

« واذا ما حكمنا على العظمة بما كان للعظيم من أثر فى الناس قلنا : أن محمدا كان من أعظم عظماء التاريخ ، فقد أخذ على نفسه أن يرفع المستوى الروحى والاخلاقى لشعب ألقت به فى دياجير الهمجية حرارة الجو وجدب الصحراء (يقصد بذلك العرب ، مع أن دعوة الرسول نجحت فى رفع المستوى الاخلاقى والروحى والاجتماعى للعرب وغيرهم كما يعترف المؤلف نفسه فى آخر كلامه عن الحضارة الاسلامية وقد نجح فى تحقيق هذا الغرض نجاحا لم يدانه فيه أى مصلح آخر فى التاريخ كله ، وقل أن نجد انسانا غيره حقق كل ما كان يحلم به ، وقد وصل الى ما كان يبتغيه عن طريق الدين (٢) » .

وقال فى موضع آخر (٣) :

« ولسنا نجد فى التاريخ كله مصلحا فرض على الاغنياء من الضرائب ما فرضه عليهم محمد (صلى الله عليه وسلم) لاعانة الفقراء ، وكان يحض كل موص بأن يخصص من ماله جزءا للفقراء ، واذا مات رجل ولم يترك وصية فرض على ورثته أن يخصصوا بعض ما يرثون لاعمال البر (٤) .

ويقول فى مكان آخر (٥) .

« والقرآن يبعث فى النفوس الساذجة (البريئة السليمة الفطرة) أسهل العقائد وأقلها غموضا ، وأبعدها عن التقيد بالمراسم والطقوس وأكثرها تحررا من الوثنية والكهنوتية ، وقد كان له أكبر الفضل فى رفع مستوى المسلمين الاخلاقى والثقافى ، وهو الذى أقام فيهم قواعد النظام الاجتماعى والوحدة الاجتماعية وحضهم على اتباع القواعد الصحيحة وحرر عقولهم من كثير من الخرافات والاوهام ومن الظلم والقسوة ، وحسن أحوال الارقاء ، وبعث فى نفوس الاذلاء الكرامة والعزة ، وأوجد بين المسلمين (اذا استثنينا ما كان يقترفه بعض الخلفاء المتأخرين) درجة من الاعتدال والبعد عن الشهوات لم يوجد لها نظير فى أية بقعة من بقاع العالم يسكنها الرجل الابيض ، ولقد علم الاسلام الناس أن يواجهوا صعاب الحياة ، ويتحملوا قيودها ، بلا شكوى ولا ملل ، وبعثهم الى التوسع توسعا كان أعجب ما شهده التاريخ كله ، وقد عرف الدين وحدده تحديدا لا يجد المسيحى ولا اليهودى الصحيح العقيدة ما يمنعه

---

(١) المصدر السابق ص ٦٦٧
(٢) قصة الحضارة : ٤٧/١٣
(٣) المصدر السابق : ٥٩/١٣
(٤) سورة النساء : ٨ ، ٩
(٥) قصة الحضارة : ٦٨/١٣

من قبوله ، ثم ذكر آية البر التى ذكرها فى بحث التكافل الاجتماعى «ليس البر أن تولوا وجوهكم .. » الخ الآية .

وقد قال خلال بحثه عن الحضارة الاسلامية فى الاندلس :

« كان حكم العرب نعمة وبركة قصيرة الاجل على الزراع من اهل البلاد ، ذلك أن الفاتحين لم يبقوا على الضياع التى كبرت فوق ما يجب والتى كان يملكها القوط الغربيون ، وحرروا رقيق الارض من عبودية الاقطاع (١) .

ويختم المؤلف حديثه عن الحضارة الاسلامية بقوله :

« لقد ظل الاسلام خمسة قرون (على الاقل) من عام ٧٠٠ م الى ١٢٠٠ م يتزعم العالم كله فى القوة ، والنظام ، وبسطة الملك ، وجميل الطباع والاخلاق ، وفى ارتفاع مستوى الحياة ، وفى التشريع الانسانى الرحيم ، والتسامح الدينى ، والاداب ، والبحث العلمى ، والعلوم ، والطب ، والفلسفة الخ(٢) .

وقالت الدكتورة لورا فيشيا فاغليرى وهى تتحدث عن الفتوحات الاسلامية وآثارها :

« لقد قوضت حضارتان وزعزع دينان ، فاذا بفيض جديد من حياة عارمة يتدفق فى عروق تلك الشعوب الخائرة القوى . لقد تجلى أمام عيون العالم المندهش دين جديد بسيط سهل ، يخاطب القلب والعقل جميعا . وأقيم شكل جديد من أشكال الحكومة كان أسمى الى حد بعيد — فى خصائصه ومبادئه الاخلاقية — من تلك المعروفة فى ذلك العصر .

وبدأ الذهب الذى كان مخبوءا فى صناديق السراة ينتقل الى ايدى الفقراء ، مستهلا نظاما من التداول السليم كرة أخرى ، وفى ظل من حكومة تسيرها مثل عليا ديمقراطية أمينة وجد الرجال المثقفون البارعون الاذكياء تشجيعا من النظام الجديد ، فاستطاعوا أن يبلغوا أسمى المناصب العامة .

ومن الممكن القول فى اطمئنان ، ان البلاد المفتوحة عرفت — على الرغم من بعض الحالات المحتومة النادرة التى تجاوز فيها الجند حدودهم أثناء الفتح — عهدا من الرخاء والازدهار ، وشهدت غنى لم تشهده آسيا منذ قرون طويلة ، والى هذا فقد نعمت حياة الشعوب المغلوبة وحقوقها المدنية واموالها بدرجة من الحماية تقارب تلك التى نعم بها المسلمون أنفسهم(٣) .

---

(١) المصدر السابق : ٢٩٣ وفى هذا رد على المجاهل الذى زعم ان الاسلام أيد الاقطاع !

(٢) أيضا : ٣٨٢ (٣) دفاع عن الاسلام : ٢٧ ، ٢٨

الواقع التاريخى

ماهو الواقع التاريخى لاشتراكية الاسلام كما ذكرناها ؟

هل طبقت ونفذت ونعم بها المجتمع الاسلامى فى حضارته الزاهرة؟

أم بقيت تعاليم جميلة واحلاما عذابا لم يكتب لها التطبيق ؟

يقول بعض الناس انها طبقت ، ويقول اخرون : لا ولا فى عهود الخلفاء الراشدين !

فما هو الحق فى هذه المسألة ؟

ان الحكم فى ذلك هو التاريخ ، فماذا يقول ؟

لاشك أن معرفة ذلك من كتب التاريخ المعروفة بين أيدينا صعب المنال ، ذلك لان تاريخنا كتب وعليه طابعان بارزان :

الاول : الطابع الشخصى للملوك والامراء والقواد الحربيين ، ولم يكتب لمعرفة أخبار الجماهير وتطورها وأوضاعها الاجتماعية والحضارية فى مختلف العصور .

الثانى : الطابع السياسي ، فقد كتب ليؤرخ فيه تاريخ الامويين والعباسيين ثم الدول الاسلامية الاخرى من حيث قيامها أو سقوطها .

ومن هنا لابد من ان يلاقى الباحث صعوبات جمة حتى يتعرف على الاوضاع الاجتماعية معرفة تفصيلية فى مختلف العصور .

ولا يستثنى من هذا الا العصر النبوى اولا ثم عصر الخلفاء الراشدين . ثانيا ، فقد اسعفتنا كتب الحديث الصحيحة التى اعتمدها الجمهور بعد النقد والتمحيص العلميين بكثير من المعلومات عن الاوضاع الاجتماعية بعد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم فى حياة خلفائه الراشدين .

وكان لعناية المسلمين بحديث الرسول وكل مايتصل بحياته العامة والخاصة فضل فى حفظ هذا التراث وتنقيته من دس الكائدين وتحريف المحرفين .

أما العصور الاخرى وخاصة عصور الامويين فقد تأخر تاريخ تدوين أخبارها واختلط الصحيح بالمكذوب منها ، وعملت الدعاية العباسية والباطنية فى طمس كثير من معالمها الحقيقية وطغت تقلباتها وأخبارها السياسية على كل ماعداها .

ومع هذا فلا يفقد الباحث الدائب أمله من الوصول الى أخبار صحيحة وافية عن الحالة الاجتماعية فى ذلك العصر والعصور التى تلته .

ولهذا فنحن سنتحدث بالتفصيل عن مدى تطبيق مبادىء اشتراكية الاسلام فى عصر الرسول وصحابته وبالاجمال عن تطبيقها فى العصور التى تليه واعدين أن نتابع البحث والدأب حتى نظفر بالضالة المنشودة .

ولا يشك كل من اطلع على الاحاديث والآثار والاخبار الصحيحة التى وردت عن عصر الرسول وصحابته ، وعصر خلفائه الراشدين ، فى أن المبادىء التى أعلنها الاسلام لاشتراكيته السمحة الواقعية كما ذكرناها فى هذا الكتاب ، قد طبقت تطبيقا صحيحا فى ذلك العصر ،وانها نجحت فى ايجاد :

١ ـ دولة اشتراكية من الطراز الذى لا يعرفه التاريخ القديم .

٢ ـ دولة اشتراكية لم تبلغ ذروة نبلها دولة اشتراكية ما فى عصرنا الحديث .

٣ ـ مجتمع اشتراكي تحقق به حلم الفلاسفة وامال الانبياء الذين سبقوا محمدا صلى الله عليه وسلم ولكنه عليه الصلاة والسلام نجح فى ايجاد هذا المجتمع بأروع مما كان يحلم به اولئك الفلاسفة والانبياء .

٤ ـ أجيال من الاشتراكيين الانسانيين الربانيين الذين جمعوا بين العمل للدنيا والعمل للاخرة ، وحب الكسب مع حب الانفاق ، وأكل الطيبات مع تحمل الجوع وشظف العيش ، والانغماس فى الدنيا مع عدم التلوث بها .

ان مثل هذه الاجيال لم تنقطع من عهده صلى الله عليه وسلم حتى اليوم ، ولن تنقطع ما دام رسول الله قدوة كل مسلم ، ولكن اروع هذه الاجيال وانقاها وأصفاها واكثرها تاثيرا فى تاريخ العالم وحضاراته ، هو الجيل الذى رباه محمد صلى الله عليه وسلم بيده وصنعه الله على عينه ! ..

وهذا وحده يكفى فى رأينا برهانا ـ لا يرد ـ على نجاح الاسلام فى اشتراكيته المثالية الواقعية ، مما لم يحصل مثله لدين ولا لدعوة ولا لحركة اصلاحية فى تاريخ الانسانية قديمها وحديثها .

ونحن فيما يلى سنذكر أمثلة لاثر هذه الاشتراكية الاسلامية فى ايجاد الدولة الاسلامية الاشتراكية ، وايجاد المجتمع الاسلامي الاشتراكي ، وايجاد الفرد المسلم الاشتراكي ، ولسنا نستقصى ، ولكننا نضرب الامثال ، وفى ميدان التاريخ البعيد عن الاهواء والعصبيات متسع لكل من أراد المزيد والتأكيد من هذه الحقائق .

ولا ريب عندنا فى أن نجاح اشتراكية الاسلام فى اقامة الدولة الاشتراكية الاولى والمجتمع الاشتراكى الاول والجيل الاشتراكى الفذ فى التاريخ مدين فى ذلك الى شخصية محمد صلى الله عليه وسلم الذى كان فى قيادته ورئاسته المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكى المسلم ، وفى معيشته مع أصحابه ، المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكى المسلم ، وفى سلوكه وخلقه المثل الاعلى للفرد الاشتراكى المسلم ..

يقول الله تعالى مخاطبا المسلمين : ((**لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر (١)** .

(١) الاحزاب : ٢١

ولذلك ـ حين ضعفت الدولة الاشتراكية الاسلامية ، وضعف المجتمع الاشتراكى الاسلامى ـ استمرت النماذج الانسانية الرفيعة تترى بلا انقطاع فى كل العصور الاسلامية ـ قلة أو كثرة ـ لان شخصية الرسول كانت وما تزال النموذج الاعلى للانسان الكامل يحاول احتذاءها كل مسلم ما وسعه الجهد وأمكنته القدرة .

ومن هنا كان لابد لنا من ذكر كلمة عن شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم لنتبين أثرها فى الواقع التاريخى للاشتراكية الاسلامية . سواء كان فى الدولة الاشتراكية الاسلامية ، أو فى المجتمع الاشتراكى الاسلامى ، أو فى الفرد الاشتراكى المسلم .

شخصيـــة الرســـول وأثره

ان محمدا عبد الله ورسوله ..

أما محمد الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ فلن يفكر أحـــد أن يكون مثله أو قريبا منه ، فى اشراق روحه ، واتصاله بالملأ الأعلى ، يتلقى الوحى ، ويتنزل عليه الهدى آيات بينات ! لن يصل أحد الى هذا ولاالى قريب منه ، لان الله ختم بنبوته النبوات ، وبشريعته الشرائع ..

وأما محمد الانسان ، فهو هو الذى يحرص كل مسلم على أن يكون ظله فى الارض ، يتخلق بخلقه ، ويهتدى بهديه ، ويأتسى به فى صـــبره وجهاده ، وزهده وعبادته ، وتضحيته وايثاره ، ومأكله وملبسه ، وما أعتقد أن الله أكرم رسوله الانسان بمدح أعلى من هذا المديح **((وانك لعلى خلق عظيم (١)))** .

تعال بنا لنتخطى أسوار الزمن الى عتبة «محمد الرسول الانسان» فنرى روح الحياة السارية المشرقة فى مجتمع فاض بالبطولات والمروءات حتى كاد تاريخه يلتحق بالاساطير ، لولا انه حق لامريـــة فيـــه وصدق لاكذب معه .

١ ــ أوصافه الخلقية

قالوا فى أوصافه عليه الصلاة والسلام (٢) انه كان : ظـــاهر الوضاءة مبتلج الوجه ، له نور يعلوه ، اذا زال قلعا ، يخطو تـــكفيا ، ويمشى هونا ، ذريع المشية كأنما ينحط من صبب ، خافض الطرف ، نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يمشى وراء أصحابه ، ويبدر من لقى بالسلام دائم الاحزان ، متواصل الفكرة ، ليست له راحة ، طويل السكت ، لايتكلم فى غير حاجة ، يفتتح الكلام ويختمه باسم الله ، واذا تكلم أعاد الكلام ثلاثا ليفهم عنه ، كلامه فصل لا فضول ولا تقصير ، أوتى جوامع الكلم ، واختصرت له الحكمة اختصارا ، ليس بالجافى ولا المهين ، يعظم النعمة وان دقت ، لايذم منها شيئا ، غير أنه لم يكن يذم ذواقا (طعاما) قط ولا يمدحه ، ولا تغضبـــه الدنيـــا ولا ماكان لها ، فاذا تعدى الحـــق لم يقم لغضبه شىء حتى ينتصر له ، ولا يغضب لنفسه ، ولا ينتصر لها ، واذا غضب أعرض وأشاح ، واذافرح غض طرفه ، جل ضحكه التبسم ، اذا نطق فعليه البهاء ، واذا صمت فعليه الوقار ، أزين الناس منظرا ، وأحسنهم وجها ، وأجـــودهم ،

---

(١) : القلم

(٢) أخذنا هذه الاوصاف عن كتاب السنة الصحيحة وكتب الشمائل النبوية وخاصة شمائل الامام أبى عيسى الترمذى رحمه الله

وأسخاهم نفسا ، يعطى عطاء من لا يخشى الفقر ، وما سئل عن شيء قط فقال : لا : وما خير بين امرين الا اختار أيسرهما مالم يكن اثما .

تقول عائشة رضى الله عنها فى مجامع خلقه : كان خلقه القرآن .

ويقول على رضى الله عنه فى وصف شخصيته : من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه .

٢ معيشته فى نفسه

كان لا يتكلف فى لباس ولا طعام ، يلبس ما يتيسر ، وأكثر لبسه المعتاد من لباس الناس ، وكان يلبس جيد الثياب اذا اقتضى الامر لمقابلة وفود أو لمناسبة عيد، وكان يأكل ما يجده ، فان وجد اللحم والحلوى أكل، وأن لم يجد الا الخبز والزيت أو الخل أكل، وان لم يجد ما يأكله بات طاويا ، وربما شد على بطنه الحجر من شدة الجوع .

وكان ينام على فراش من جلد حشوه ليف ، ويجلس على الحصير وينام عليها كثيرا .

٣ معيشته فى بيته

كان حلو المعاشرة لزوجاته كثير المسامرة لهن ، متحملا لاخلاقهن وخاصة غيرتهن ، وكان يقول : « خيركم خيركم لاهله(١) » .

وكان نساؤه يتحملن منه شدة الحال وخشونة العيش ، وكان يسره ذلك منهن ، فلما فكرن يوما أن يطلبن منه التوسعة والزينة والمطعم ، شق ذلك عليه وهجرهن شهرا لا يكلمهن ، ثم نزل قوله تعالى :

« يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا ، وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما (٢) » .

فلما نزلت هاتان الآيتان خير نساءه وبدأ بعائشة وقال لها : « ما أحب أن تختارى حتى تستأمرى أبويك » ثم تلا عليها الآيات وفيها التخيير بين أن تبقى عنده على شظف العيش وخشونة الحياة ، وبين أن يفارقها ويمتعها متاعا جميلا ، فكان جوابها على الفور : أفيك استأمر أبوى ؟ بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة ! وكذلك فعل بكل واحدة من نسائه على انفراد فكان جوابها كجواب عائشة وهى لا تعلم بما أجابت غيرها (٣) .

وظل هكذا شأنه مع نسائه من التقشف وخشونة العيش حتى توفاه الله .

تقول السيدة عائشة رضى الله عنها : « ما شبع آل محمد يومين من

---

(١) رواه الترمذى وابن ماجه
(٢) سورة الاحزاب : ٢٨ ، ٢٩
(٣) تفسير الطبرى : ٢١/٩٩

خبز البر ، ولقد كنا نمكث الشهر والشهرين لا يوقد فى بيتنا نار ، وما كان طعامنا آلا التمر والمـاء ، ولقد توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فى بيتنا شيء يأكله ذو كبد الا كسرة خبز من شـــعير على رف لى (١) » .

وقال أنس : رهن النبى صلى الله عليه وسلم درعا له على شـــعير يأخذه لطعام أهله (٢) .

٤ ـ عمله فى بيته

سئلت عائشة رضي الله عنها ماذا كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى البيت ؟ فقالت : كان بشرا من البشر ، يخصـف نعله ، ويرقع ثوبه ، ويحلب شاته ، ويعمل ما يعمل الرجل فى بيته ، فاذاحضرت الصـــلاة خرج (٣) .

٥ ـ معاملته لاصحابه

١ ـ يقول أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم : خدمت النبى عشر سنين فما قال لى : أف . قط ، ولا قال لشيء صنعته : لم صنعته ، ولا لشيء تركته : لم تركته ؟ وكان لا يظلم أحداً أجره (٤) .

٢ ـ وقالت عائشة رضى الله عنها : ماضرب شيئا قط ، ولاضرب امرأة ولا خادما (٥) .

٣ ـ وقال أبو هريرة رضي الله عنه : دخلت السوق مع رسول الله ليشترى سراويل ، فوثب البائع الى يد النبى صلى الله عليه وســلم ليقبلها ، فجذب يده ، ومنعه قائلا له : « هذا ماتفعله الاعاجم بملوكها ، ولست بملك ، انما أنا رجل منكم » ثم أخذ السراويل فأردت أن أحملها فأبى وقال : « صاحب الشيء أحق بأن يحمله » .

٤ ـ وكان عليه الصلاة والسلام مرة فى سفر مع جماعة فلما حان موعد الطعام ، عزموا على اعداد شاة يأكلونها ، فقال أحـدهم : على ذبحها ، وقال الآخر : على سلخها ، وقال الثالث : على طبخها ، فقال النبى عليه السلام : وعلى جمع الحطب ! فقالوا : يا رسول الله نحن نكفيك العمل ، فقال : علمت انكم تكفوننى ولكنى أكره أن أتميز عليكم ، وأن الله سبحانه وتعالى يكره من عبده أن يراه مميزاً بين أصحابه (٦) .

٥ ـ جاء رجل من الانصار يكنى أبا شعيب فقال لغلام له قصاب : اجعل لى طعاما يكفي خمسة ، فاني أريد أن أدعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة ، فانى قد عرفت فى وجهه الجوع ، فدعاهم فجـاء

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما
(٢) رواه البخارى
(٣) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٤) رواه البخارى
(٥) الزرقانى فى شرح المواهب : ٢٨٧/٤
(٦) الزرقانى شرح المواهب : ٢٦٥/٤

معهم رجل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لصاحب الدعوة : ان هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذن له فأذن له ، وان شئت أن يرجع رجع ، فقال الانصارى : لا بل اذنت له (١) .

٦ — وكان من عادته صلى الله عليه وسلم مع أصحابه أن يقبل معذرة المسيء ولا يجابه أحدا بما يكره ، واذا بلغه عن أحد شيء يكرهه، نبه على الخطأ بقوله : « ما بال أقوام يفعلون كذا » دون أن يذكر اسمه .

٧ — ولم يكن يحب أن يقوم له احد ، وكان يجلس حيث انتهى به المجلس ، وينزل الى أسواقهم فيرشدهم الى الامانة وينهاهم عن الخداع والغش فى المعاملات .

٨ — وكان من عادته أن يبش الى كل من يجلس اليه حتى يظن انه أحب أصحابه الى قلبه .

٩ — ويقرب اليه ذوى السبق فى الاسلام والجهاد ولو كانوا من غمار الناس .

١٠ — ويستشير أولى الرأى فيما هو من شؤون السياسة او الحرب أو أمور الدنيا ، وينزل عند ارائهم ولو خالفت رأيه كما حصل فى معركة بدر وغيرها .

٦ — خشيته وعبادته

كان صلى الله عليه وسلم كثير المراقبة لله عز وجل واسع الخشية منه عظيم العبادة له ، يقوم فى الليل متهجدا راكعا ساجداً حتى تتورم قدماه ، وتفيض عيناه بالدمع من خشية الله حتى يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء ، فتقول له فى ذلك السيدة عائشة رضى الله عنها : أتفعل ذلك يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فيجيبها : أفلا أكون عبدا شكورا ؟ .

وكان كثير اللهج باسم الله عز وجل فاذا أكل أو شرب أو قام أو قعد او ابتدأ شيئا أو فعل أمرا بدأ ذلك كله باسم الله الرحمن الرحيم واذا اختتمه بالحمد لله رب العالمين . .

وكان لايفتر من الدعاء لربه ومن دعائه عليه الصلاة والسلام :

اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ، وعمل لا يرفع ، ودعاء لايسمع (٢) .

اللهم انى أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله ماعلمت منه وما لم أعلم (٣) .

---

(١) رواه البخارى

(٢) رواه احمد والحاكم وغيرهما

(٣) رواه أبو داود والطبرى

اللهم أحسن عاقبتنا فى الامور كلها وأجرنا من خزى الدنيـــا وجميع سخطك(٢) .

اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك وجميع سخطك (٢) .

اللهم انى أعوذ بك من منكرات الاخـــلاق والاعمال والاهـــواء والأدواء (٣) .

ولما كذبته ثقيف فى الطائف وآذته وأغرت به ســـفاءها يرجمونه بالاحجـــار حتى دميت قدماه ، اتجه الى الله خالقه بهذا الدعاء الرهيب:

اللهم انى أشكو اليك ضعف قوتى وهوانى على الناس ، يا أرحم الراحمين ، الى من تكلنى ؟ الى عدو يتجهمنى ؟ أم الى قريب ملـكته أمرى ؟ ان لم تكن ساخطا على فلا أبالى ، غير أن عافيتك أوسع لى ، أعوذ بنور وجهك الذى أضاءت له الســـموات والارض وأشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، أن تحل علي غضبك ، أو تنـــزل على ســـخطك ، ولك العتبى حتى ترضى ، ولا حـــول ولا قوة الا بك (٤) .

٧ ــ رياضته ونظافته

ومع هذه العبادة وذلك التضرع والبكاء ، كان طيب النفـــس ، متفتحا للحياة ، يتسابق مع عائشة ، ويتصارع مع ركانة ، ويشهد لعب الحبشة فى أعيادهم ، ويعنى بلباسه ونظافته ، فهو كثير الاغتســـال كثير الادهان بالطيب ، اذا مر من طريق يعرف الناس انه قد مر به لما يجدون من طيبه ، واذا صافحه المصافح يظل يجد أثر الطيب فى يده ثلاثة أيام ، وكان لا يفارقه فى حضره وسفره ، مشطه ومقصه ومرآته ومكحلتـــه ..

وبهذا يفترق الامر كثيرا عن معنى الدين والتعبد فى الديانات الاخرى ، اذ يعتبرون من مآثر القديس عندهم أنه لم يقرب جســـمه الماء طيـــلة حيـــاته ! .

كما يفترق عن عادة الغربيين فى هذه الازمان اذ رأيناهم يعيبون على الرجل أن يدهن بالطيب فتفوح رائحته الطيبة منه ، ولله فى خلقـــه شـــؤون ! ..

٨ ــ مزاحه ودعابتـــه

ومما يتصل بطيب النفس ، حب الدعابة البريئة ، والمـــزاح مع الاصحاب والمترددين عليه ، فقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الدعابة ويبتسم للنكتة اللطيفة ، ويمازح أصحابه ويداعبهم بالنكات اللطيفة .

---

(١) رواه احمد والحاكم وغيرهما
(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى
(٣) رواه الترمذى والطبرى والحاكم
(٤) رواه الطبرانى

٤ — جاءته امرأة عجوز تطلب اليه أن يدعو الله لها بدخول الجنة، فقال لها مداعبا : أو ما علمت أن الجنة لا تدخلها عجوز ؟ .. فولت تبكي، فقال : ردوها ، إنما قرأت قوله تعالى : **انا أنشأناهن انشاء ، فجعلناهن أبكارا ، عربا أترابا (١)))** .

٢ — وجاءته امرأة من الانصار تشكو اليه زوجها ، فقال : أزوجك الذى فى عينه بياض ؟ فجزعت اذ ظنت أن بعينه عيبا لم تطلع عليه ، فأفهمها أن كل انسان فى عينيه بياض حول المقلة .

٣ — وجاءه اعرابى يسأله أن يمنحه ناقة يركب عليها فى سفره ، فقال له : انا حاملك على ولد ناقة . فقال : وما أصنع به يارسول الله؟ فقال : وهل تلد الابل الا النوق ؟ .

٩ — تواضعه وسماحته

قد رأيت فيما مر معك من معاملته لاصحابه انها معاملة نبى كريم، وزعيم محبوب متواضع ، وانسان عظيم استمد عظمته من خصائصه لامن جاهه ولا من نفوذه .

ومما يروع فى صورة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ظل هو هو الانسان المتواضع تواضع الانبياء العظماء فى مختلف مراحل دعوته، حين كان مضطهدا ، وحين كان منتصرا ، حين كان وحيدا ، وحين كان فى أوج المجد والانتصار .. وما عهدنا بمثل هذا فى تاريخ العظماء .. وما كان محمد عظيما فحسب ولكنه رسول الله أيضا ..

يوم فتح الله له مكة وانهزمت امام جحافل جيوشه قريش الطاغية الباغية التى ناصبته العداء نحوا من عشرين عاما ، دخل مكة على جمل له مطاطىء الرأس خضوعا لله وشكرا .

وجاءه الرجال خائفين وفيهم رجل ترتعد فرائصه ، فقال له : هون عليك انما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد (اللحم المقدد) .

وظل رسول الله يستمع الى العبد والعجوز والارملة والمسكين يقف فى الطريق لكل من يستوقفه ، ويصافح كل من يلقاه فلا يترك يده حتى يكون الذى استوقفه هو الذى يترك يده ، ويتفقد أصحابه ، ويزور مرضاهم ويشهد جنائزهم ، ويستمع الى مشاكلهم ، ويشاركهم فى أحزانهم وأفراحهم .

١٠ — رحمته وشفقته

كان صلى الله عليه وسلم واسع الرحمة بالاطفال والنساء والضعفاء .

سمع بكاء صبى وهو فى الصلاة فخفف صلاته كيلا تفتن أمه التى كانت تصلى وراءه .

---

(١) سورة الواقعة : ٣٥ ، ٣٧

ومر بعد انتهاء احدى المعارك بجثة امرأة مقتـــولة فغضب وقال ألم انهكم عن قتل النساء ؟ ما كانت هذه لتقاتل !

وبلغت رحمته بالحيوان حدا عجيبا فقد أصغى الاناء الى هرة أرادت الشرب ..

وقام بنفسه على تمريض ديك مرض فى بيته .

ورأى جملا هزيلا فقال : اتقوا الله فى هذه البهائم ، أطعمـــوها وأركبوها صالحة ..

وبلغت معاملته للارقاء ووصاياه فيهم ، حدا لم يعرفه التاريخ .

وكل ذلك دليل على ما فاضت به نفسه الكبيرة من معانى الرحمة والشـــفقة .

١١ ــ مشاركة لآلام الشعب

اشتكت اليه فاطمة بنته ما تلقاه من أعمال البيت من شدة وعناء، وطلبت اليه أن يخدمها خادما ، فرفض عليه السلام ذلك وقال لها لا أعطيك وادع أهل الصفة ــ وهم جماعة من الفقراء ــ تطوى بطونهم من الجوع (١) .

وذهبت أم الحكم بنت الزبير وأختها فاطمة يسألان النبى صلى الله عليه وسلم معونة على أعمالهما البيتية فقال لهما : ســبقتكما يتامى بدر (٢) ..

وأتى النبى صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة ليزوره ، ثم عدل فلم يدخل عليها ، فبعثت عليا ليسأل الرسول عن ســبب عدوله عن زيارتها ، فأجابه الرسول انى رأيت على بابها سترا موشيا ! فعاد الى فاطمة فأخبرها الخبر ، فقالت فاطمة : ليأمرنى فيه بما شاء ، فقال عليه السلام : ترسلى به الى فلان أهل بيت بهم حاجة (٣) .

وأراد زيارتها مرة أخرى فعاد كذلك دون أن يدخل عليها فأرسلت تسأله عن سر ذلك أيضا ، فأجابها : انى وجدت فى يديها ســوارين من فضة ، فبلغها ذلك فأرسلتهما اليه ، فباعهما النبى صلى الله عليه وسلم بدرهمين ونصف وتصدق بهما على الفقراء .

ونستعير هنا بيان أديب العربية الكبير المرحوم مصطفى صادق الرافعى ليعلق على هذه الحادثة فيقول :

« يابنت النبى العظيم ! وأنت أيضا لايرضى لك أبوك حلية بدرهمين ونصف وأن فى المسلمين فقراء لا يملكون مثلها ؟!

أى رجل شعبى على الارض كمحمد صلى الله عليه وسلم فيــه

---

(١) رواه الامام احمد (٢) رواه ابو داود

(٣) رواه البخارى

للامة كلها غريزة الاب ، وفيه على كل أحواله اليقين الذى لا يتحول وفيه الطبيعة التامة التى يكون بها الحقيقى هو الحقيقى .

يابنت النبى العظيم ! ان زينة بدرهمين ونصف لا تكون زينة فى رأى الحق اذا أمكن أن تكون صدقة بدرهمين ونصف ! ان فيها حينئذ معنى غير معناها ! فيها حق النفس غالبا على حق الجماعة ، وفيهـــا الايمان بالمنفعة حاكما على الايمان بالخير ، وفيها ماليس بضرورى قد جار على ما هو الضرورى ، وفيها خطأ من الكمال ، ان صح فى حســـاب الحلال والحرام ، لم يصح فى حساب الثواب والرحمة .

تعالوا ايها الاشتراكيون فاعرفوا نبيكم الاعظم ! ان مذهبكم مالم تحييه فضائل الاسلام وشرائعه ـ ان مذهبكم هـذا كالشـجرة الذابلة تعلقون عليها الاثمار تشدونها بالخيط ، كل يوم تحـــلون ، وكل يوم تربطون ، ولا ثمرة فى الطبيعة (١) » .

ونحن أيضانتساءل : أى زعيم من زعماء الدول الاشتراكية فى عصرنا الحديث تؤثر عنه مثل هذه الحادثة وأمثالها ؟!

١٢ ـ زهده فى الدنيــا

دخل عليه عمر رضى الله عنه يوما فرآه على حصير قد أثر فى جنبه، ورفع رأسه فى البيت فلم يجد الا اهابا معلقا (الاهاب كيس من جلد) وقبضة من شعير وحصيرا تكاد تبلى فبكى عمر ، فقال له : مايبكيك يا ابن الخطاب ؟ قال عمر : يا نبى الله ! ومالى لا ابكى ، وهذا الحصير قد أثر فى جنبك ، وهذه خزائنك لا ارى فيها الا ماأرى ، وذاك كسرى وقيصر ، فى الثمار والانهار ، وانت نبى الله وصفوته ؟

فقال عليه السلام : أفى شك أنت يا ابن الخطاب ؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا (٢) .

ودخل عليه ابن مسعود رضى الله عنه مرة فرآه على تلك الحال ، فقال له : يا رسول الله الا آذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مالى وللدنيا ؟ انما مثلى ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ثم راح وتركها (٣) .

١٣ نفقاته وصدقاته

وكان صلى الله عليه وسلم كثير النفقات والصدقات ، لا يدخر مالا ولا متاعا وكثيرا ما يستدين لينفق على بعض ذوى الحاجات . وهــو يعطى عطاء من لا يخشى الفقر كما قدمنا ، وقد توفى وليس عنده درهم ولا دينـــار ، وقد أوقف كل أرض كانت قد صارت اليه من الغنـــائم ،

---

(١) وحى القلم : ٦٩/٢

(٢) رواه البخارى واحمد وابن ماجة بالفاظ متقاربة

(٣) رواه احمد وابن ماجة والترمذى

وفى ذلك يقول الحديث المشهور الذى خفى على بعض الطوائف سر روعته ودلالته على صدق نبوته واخلاصه فى رسالته : « نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة» .

جاءه مرة مال كثير فأنفقه الا بضع دريهمات استبقاها اذ لم يجد لها طالبا ، فما عرف تلك الليلة النوم قلقا مما بقى عنده ، وما كاد يصبح الصباح حتى سارع الى انفاقها ... وهكذا صح فيه قول صحابته «كان أجود من الرياح المرسلة » .

١٤ ـ عدله وشدته فى الحق

وكان لا يعرف فى الحق صديقا ولا قريبا فالكل عنده سواء ، والجميع مسئولون على أعمالهم أمام الله وأمام الشريعة .

سرقت امرأة من بنى مخزوم حليا او متاعا ، ورفع أمرها الى النبى صلى الله عليه وسلم فاعترفت بالسرقة ، فخشى قومها أن ينفذ الرسول عقوبة السارق فيفتضحوا وجاءوا الى اسامة بن زيد وكان معروفا بحب النبى صلى الله عليه وسلم له ولابيه زيد ، وكلموه فى أن يشفع للمرأة ألا ينفذ فيها العقوبة ، وكلم رسول الله فى ذلك فغضب عليه الصلاة والسلام وقال له : أتشفع فى حد من حدود الله ؟ ثم جمع الناس فخطب فيهم فقال :

« يا أيها الناس .. انما أهلك من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها (١) .

١٥ ـ شجاعته فى الحروب

ومن كمال هذ الصورة العجيبة فى اكتمالها شجاعته صلى الله عليه وسلم فى الحرب ، فقد كان يقود الجيوش ويخوض المعارك ويحرض على القتال فى سبيل الرسالة التى حملها وآمن بها ، ولم يعرف عنه تكوص فى معركة ، ولا فرار فى موقعة ، بل نجده فى معركة أحد ـ وقد انهزم أكثر المسلمين ـ ثابت الجنان يتلقى سهام الاعداء وهو واقف يقاتل ويناضل ، وفى معركة حنين اذ فر عنه أكثر الناس وقف على بغلته وهو يقول : أنا النبى لا كذب ، أنا بن عبد المطلب ، وفى شجاعته يقول على رضى الله عنه وهو البطل المقدام : كنا اذا احمرت الحدق وحمى الوطيس نلوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون احد أقرب الى العدو منه .

١٦ ـ حرصه على اداء رسالته

لم يترك رسول الله وسيلة لتبليغ رسالته الى الناس الا سلكها ، ولم يترك خصومه وسيلة لحمله على ترك دعوته الا سلكوها ، ولكنه ثبت

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

رغم كل اغراء وتهديد بالقتل والاغتيال وقال لعمه ابى طالب قولته المشهورة : « والله يا عم لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى على أن أترك هذا الامر حتى يظهره الله أو أهلك دونه ما تركته»!

ولما شج وجهه صلى الله عليه وسلم فى معركة « أحد » وكسرت رباعيته قيل له لو دعوت عليهم ؟ .. فقال : انى لم أبعث لعانا ولكنى بعثت داعيا ورحمة ،اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون .

١٧ ـ الرسول الكامل

ذلك نمط من اخلاقه صلى الله عليه وسلم نلمح منها حقيقة شخصيته ولسنا نفيض فى بقية اخلاقه ، من وفائه ، وامانته وحيائه ، واخلاصه ، وصدقه ، وعفافه ، وحسن سياسته ، وجميل جواره، وفصاحته . وغير ذلك مما فاضت به كتب السيرة والتاريخ فنحن هنا ـ كما قلت ـ نضرب الامثال ولا نستقصى ، ولكنى أختم هذا الحديث بالاشارة الى ما كان لهديه فى ارشاد قومه من أثر فى توجيههم نحوالخير والحق والكرامة والسعادة .

١٨ ـ الرسول المعلم

حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كلها ارشاد وهداية وتعليم، وخاصة ماكان من أقواله عليه الصلاة والسلام التى قصد بها التشريع والهداية ، ولذلك كانت خصائصه وصفاته التى ذكرنا طرفا منها آنفا مدرسة يتعلم فيها أصحابه طرازا جديدا من الحياة ، ومقياسا جديدا من المفاهيم كان له الكبر الاثر فى قيام الدولة الاسلامية والمجتمع الاسلامى ونشوء الفرد المسلم فى الجو الاشتراكى الذى أوضحنا معالمه فى هذا الكتاب .

ونحن هنا نريد أن نذكر نموذجا من تعليمه لاصحابه نعلم منه كيف كان يوجه ذلك المجتمع الجديد العهد بالاسلام ، والقريب العهد بالجاهلية توجيها بناء ايجابيا نحو الحياة الاشتراكية العاملة العابدة المتعاونة البارة الكاملة .

١ ـ جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم يريد الجهاد ، فقال، أحى والدك ؟قال : نعم ، فقال له الرسول : ففيها فجاهد (١)» .

٢ ـ قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن على ، وعنده الاقرع بن حابس التميمى جالس ، فقال الاقرع : ان لى عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا ، فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: من لايرحم لايرحم (٢)» .

٣ ـ جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! انا لانقدر عليك فى مجلسك فواعدنا يوما نأتك فيه ، فقال :

(١) وراه البخارى ومسلم

(٢) رواه البخارى ومسلم

« موعدكن بيت فلان » فجاءهن لذلك الوعد ، وكان فيما حدثهن : « ما منكن امرأة يموت لها ثلاث من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة » .

فقالت امرأة : « واثنان ؟» قال : «واثنان (١)»

٤ ـ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مع اصحابه فقال لهم : ايكم مال وارثه احب اليه من ماله ، قالوا : يارسول الله ! مامنا احد الا ماله أحب اليه من مال وارثه ، فقال صلى الله عليه وسلم : مالك ماقدمت، ومال وارثك ما أخرت (٢)» .

٥ ـ عن أبى مسعود قال : كنت أضرب غلاما لى فسمعت من خلفى صوتا : اعلم أبا مسعود ! الله أقدر عليك منك عليه ، فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت يارسول الله ! هو حر لوجه الله ! فقال : « أما ان لو لم تفعل لمستك النار » أو لفحتك النار (٣) .

٦ ـ مر النبى صلى الله عليه وسلم بدابة قد وسم يدخن منخراه فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لعن الله من فعل هذا ، لا يسبن أحد الوجه ولا يضربنه (٤)» .

٧ ـ وقال عليه الصلاة والسلام : « اذا جاء أحدكم خادمه بطعام فليجلسه معه فان لم يقبل فليتناوله منه (٥)» .

٨ ـ وقال أيضا : « لايقل أحدكم : عبدى ، أمتى ، كلكم عبيد الله وكل نسائكم أماء الله ، وليقل : غلامى ، جاريتى ، وفتاى ، وفتاتى (٦)

٩ ـ سئل النبى صلى الله عليه وسلم : أى الاعمال خير ؟ قال : ايمان بالله وجهاد فى سبيله ، قيل : فأى الرقاب أفضل ؟ (أى فى العتق) قال : أغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها ، قيل : أفرأيت ان لم أستطع بعض العمل؟ قال : فتعين صانعا ، أو تصنع لاخرق (هو الذى لايحسن صنعه) فقيل له : أفرأيت أن ضعفت ! قال : تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك (٧) .

١٠ ـ قال حرملة بن عبد الله : «جئت النبى صلى الله عليه وسلم، فقلت : ماتأمرنى أعمل ؟ فقال عليه السلام : ائت المعروف واجتنب المنكر، وانظر الذى تكرهه أن يقول لك القوم اذا قمت من عندهم فاجتنبه» قال حرملة : فلما رجعت تفكرت فاذا هما (اى ائت المعروف واجتنب المنكر) لم يدعا شيئا (٨) .

١١ خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بالصحابة فقال : « أيها الناس ! اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فان الشح أهلك من كان قبلكم وحملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا

---

(١) وراه البخارى ومسلم
(٢) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٣) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٤) البخارى فى الادب المفرد
(٥) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٦) رواه البخارى ومسلم وحفظ للبخارى فى الادب المفرد
(٧) رواه البخارى ومسلم
(٨) رواه البخارى فى الادب المفرد

محارمهم «وفى رواية أخرى زيادة :»واياكم والفحش فــان الله لايحب الفاحش المتفحش (١) »

١٢ — عن عائشة بنت سعد أن اباها قال : اشتكيت بمكة شكوى شديدة (مرضا شديدا) فجاء النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى ،فقلت يارسول الله ! انى اترك مالا ، وانى لم اترك الا ابنة واحدة ،افأوصى بثلثى مالى واترك الثلث ؟ قال «لا» قال اوصى بالنصف واترك لها النصف ؟ قال «لا» قال : فأوصى بالثلث وأترك الثلثين فقال :«الثلث والثلث كثير انك تدع ورثتك أغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس (٢) »

١٣ — وكان مما قاله لأبى ذر : افراغك من دلوك فى دلو اخيك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ،وتبسمك فى وجه أخيك صدقة واماطتك الحجر والشوك عن طريق الناس لك صدقة ،وهدايتك الرجل فى ارض الضالة صــــدقة (٣) .

١٤ — مر رجل على النبى صلى الله عليه وسلم ومعه بعض الصحابه فرأى اصحابه من جلده ونشاطه ما اعجبهم ، فقالوا : يارسول الله ! لو كان هذا فى سبيل الله ! فقال عليه السلام :«ان خرج يسعى لكل ولده صغارا فهو فى سبيل الله ،وان خرج يسعى على ابوين شيخين كبيرين فهو فى سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو فى سبيل الله وان كان خرج يسعى رياء ومفاخره فهو فى ســــبيل الشيطان(٤)

١٥ — وجاء رجل الى رسول الله يسأله شيئا من المال وهو قـوى معافى فقال له الرسول : أما فى بيتك شىء؟ قال بلى ! حلس (كساءغليظ ممتهن) نلبس بعضه ونبسط بعضه ، وقعب نشرب فيه من المــــاء ، فقال الرسول : ائتنى بهما فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : من يشترى هذين ؟ قال رجل : انا آخذهمـــا بدرهم قال الرسول : من يزيد على درهم (مرتين أو ثلاثا) قـــال رجل انا آخذهما بدرهمين فأعطاهما اياه واخذ الدرهمين فأعطاهما الانصارى وقال له : اشتربأحدهما طعاما فانبذه الى أهلك ، واشتر بالاخر قدوما فائتنى به ، فاتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودابيده ثم قال ، اذهب فاحتطب ولا ارينك خمسة عشر يوما ، ففعل ،فجاءوقد اصاب عشر دراهم ، فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،«هذا خير من أن تجىء المسألة نكته فى وجهك يوم القيامة ، ان المسألة لا تصلح الا لثلاث : لذى فقر مدقع او لذى غرم مفظع أو لذى دم موجع »(٥)

١٦ — وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم :أى الاسلام خير ؟ فقال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف (٦)

---

(١) رواه مسلم والبخارى فى الادب المفرد (٢) رواه البخارى ومسلم وبقية كتب السنة
(٣) رواه البخارى فى الادب المفرد وأخرجه الترمذى
(٤) رواه الطبرانى (٥) رواه أبو داود والبيهقى والترمذى
(٦) رواه البخارى

١٧ — وبينما النبى فى مجلس يحدث القوم جاءه اعرابى فقال له متى الساعة ؟ فأجابه : اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة ، قال كيف أضاعتها ؟ قال : اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة (١) .

١٨ — جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ما القتال فى سبيل الله ؟ فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو سبيل الله عز وجل(٢) .

١٩ — عن أسماء بنت يزيد قالت : دخلت انا وخالتى على النبى صلى الله عليه وسلم وعلينا أسورة من ذهب فقال لنا : اتعطيان زكاته ؟ قالت فقلنا : لا ،قال : أما تخافان ان يسوركما الله أسورة من نار ، أديا زكاته (٣) .

٢٠جاء رجل الى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم فلما نزل عن ناقته سأل الرسول : اطلق ناقتى واتوكل ؟ فقال عليه السلام:أعقلها (أى أربطها) وتوكل (٤) .

٢١ — عن أبى بشرقبيصة بن مخارق قال : تحملت حمالة (أصلح بين قوم فتحمل ديات قتلاهم) فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسأله فيها (أى يعطيه مايعينه عن أداء ديات القتلى) فقال الرسول : أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، ثم قال : ياقبيصة ! ان المسألة لاتحل الا لاحد ثلاثة : رجل تحل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة حتى يصيبه قواما من عيش ، أو قال سداد من عيش ، ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه : لقد اصابت فلانا فاقة.فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش ، فما سواهن من المسألة ياقبيصة فسحت يأكلها صاحبها سحتا(٥) .

وبعد فهذه صورة خاطفة عن شخصية الرسول واخلاقه وأسلوب تعليمه لاصحابه ، وهى صورة غير متكاملة ولا تامة ، ولكنى اجتزأت منها ما يدل على تمام الصورة وحقيقتها ، وتمام هذه الصورة كما يبدو مما ذكرته كتب السيرة أنه صلى الله عليه وسلم جمع فى وقت واحد أسمى ماتكون عليه صلة رسول بربه وأروع ما تكون سيرة زعيم بشعبه واكمل ماتكون علاقة مصلح بالعالم الانسانى كله .

أما الصلة فكانت تتجلى فى عبادته ودعائه وحرصه على رضا الله ورجائه لثوابه .

وأما السيرة فى الامة فهى سيرة من احب لامته الخير ومنحها النصح، ودلها على الهدى ، وآثرها على نفسه وأهله ، ولم يحتجز دونها مالا ولا أثاثا ولا رياشا ، بل كان يعطيها ويحرم نفسه ، ويملا بيوتها بالنعمة وان

(١) رواه البخارى

(٢) رواه البخارى ومسلم واصحاب السنن الاربعة

(٣) رواه الامام احمد

(٤) رواه الترمذى وابن حيان والطبرانى

(٥) رواه مسلم وابو داود والنسائى

بيوت أزواجه ليلفحها حر الخشــــونة والاقلال وشظف العيش ، وهى سيرة من لم يحل اتباعه على ترك الدنياليعيشوا فيها كالغنم المشتتةبين قطيع الذئاب ! ولا حملهم على ركوب الدنيــا فيكونوا فيهــا كالــكلاب المسعورة ان لم تنهش اللحم فانها تمزق الثياب ! أوقد فيهم جــذوة العمل للحياة مع شعلة الايمان بالله ، وبث فيهم روح الثورة على الباطل، والتمرد على الظلم والترفع عن الدنايا ، وغرس فيهم ــ وهم فى الحرب ــ أرق شمائل الانسانية الرحيمة فى السلم ، فكان فى حربه أوســع صدرا واكثر رحمة وأبر بالاسرى والضعفاء من كثير من زعماء الدول فى سلمهم وسياســـتهم ورعايتهم للشــعوب .

واما الاصلاح للعالم الانساني فحسبه هذا النظام الذى جنب العالم ويلات المادية وضعف الروحانية السلبية ، وحسبه هذه القوانين التى جاءت فى اشتراكيتها نمطا فريدا خلا من عيوب المذاهب الاشتراكية كلها وجمع محاسنها كلها .

حسبه من الاصلاح العالمى انه انشأ أول دولة اشتراكية انسانيةفى العالم ، وأول مجتمع اشتراكى انسانى فى التاريخ ، وأول جيلاشتراكى عملى انسانى يبنى اسمى الحضارات .

ذلــكم هو محمـــــد رسول الله !

محقـــــق أول دولة !

ومنشىء أول مجتمــــع !

ومربى أول جيـــــــل !

فى الدولة الاسلامية

كان العالم كله خارج الجزيرة العربية — يوم أعلن الاسلام تلك المبادىء والقوانين الاشتراكية ، يسوده نظام الاقطاع وتحكم الاغنياء بالجماهير ، ولم يكن للفقراء ولا للعاجزين ما يستعينون به على ضعفهم وعجزهم أو يدفعون به عن أنفسهم غائلة الجوع والحاجة الا أن يستجدوا الناس ، وكانت المجتمعات تنظر الى هؤلاء على أنهم كمية مهملة لاقيمة لها فى الحياة الاجتماعية ، بل هم عبء ثقيل على المجتمع لاسبيل الى رفعه ، لان الفقر فى نظرهم قدر من السماء ، ينظر اليه بعضهم على أنه نعمة، وينظر اليه آخرون على انه بلاء يعاقب الله به عباده كما يعاقبهم بالامراض والموت ..

فلما أن قامت للاسلام دولته الاولى فى المدينة ، تكون أول مجتمع — لا فى الجزيرة العربية فحسب — بل فى تاريخ العالم كله ، تسوده روح التعاون والتناصح والشعور بالمسئولية : مسئولية المجتمع نحو ابنائه ، ومسئولية كل فرد نحو اخوانه الآخرين .

١ — فى عهد الرسول

كانت أول خطبة خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ان قال :

أما بعد أيها الناس ، فقدموا لانفسكم ، تعلمن والله ليصعقن احدكم ثم ليدعن غنمه ليس لها راع ، ثم ليقولن له ربه وليس له ترجمان ولا حاجب يحجب دونه : ألم يأتك رسولى فبلغك ،وآتيتك مالا وأفضلت عليك ؟ فما قدمت لنفسك ؟! فلينظرن يمينا وشمالا فلا يرى شيئا ، ثم لينظرن قدامه فلا يرى غير جهنم ، فمن استطاع ان يقى وجهه من النار ولو بشق تمرة فليفعل ، ومن لم يجد فبكلمة طيبة ، فانها تجزى الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف والسلام عليكم ورحمة الله » (١) .

فهذا أول توجيه يصدره نبى الدعوة ورئيس الدولة محمد صلى الله عليه وسلم فى عاصمتها الجديدة (المدينة) كأنه يبين الناس أن أبرز شعارات هذه الدعوة عمل الخير والانفاق فى سبيله ، لا يستثنى من ذلك أحد ولو كان غير موسر ، اما الموسر فبانفاق المال ، وأما غير الموسر فبكلمات الخير والتناصح والبر ، ولا يستطيع أحد أن يزعم أنه عاجز عن هذا !.

ثم كتب رسول الله كتابا (معاهدة) بين المهاجرين والانصار ، بين فيه دعائم الاخوة التى تقوم بينهم فى مجتمعهم الجديد، وأقر فيه اليهود على دينهم وأموالهم وعاهدهم على الحماية والنصرة ما أخلصوا الدولة

---

(١) سيرة ابن هشام ١٥٦/٢

الجديدة والنظام الجديد . واليك المبادىء التى تضمنتها هذه المعاهدة (١) :

١ ـ وحدة الامة المسلمة من غير تفرقة بينها .

٢ ـ تساوى أبناء الامة جميعا فى الحقوق والكرامة يجير ادناهم على أعلاهم .

٣ ـ تكاتف الامة كلها دون الظلم والاثم والعدوان والفساد كائنا من كان الظالم والمفسد .

٤ ـ اشتراك الامة فى تقرير العلاقات مع اعدائها ، لايسالم مؤمن دون مؤمن .

٥ ـ تأسيس المجتمع على أحسن النظم واهداها واقومها .

٦ ـ مكافحة الخارجين على الدولة ونظامها العام ،ووجوب الامتناع عن نصرتهم .

٧ ـ حماية من أراد العيش مع المسلمين مسالما متعاونا ، والامتناع عن ظلمهم والبغى عليهم .

٨ ـ لغير المسلمين دينهم وأموالهم ، لايجبرون على دين المسلمين ولا تؤخذ منهم اموالهم .

٩ ـ على غير المسلمين أن يساهموا فى نفقات الدولة كما يساهم المسلمون .

١٠ ـ على غير المسلمين ـ فى الدولة الاسلامية ـ أن يتعاونوا معهم لدرء الخطر عن كيان الدولة ضد كل عدوان .

١١ ـ وعليهم أن يشتركوا فى نفقات القتال ما داموا محاربين .

١٢ ـ وعلى الدولة أن تنصر من يظلم منهم كماتنصر كل مسلم يعتدى عليه .

١٣ ـ على المسلمين وغيرهم ان يمتنعوا عن حماية اعداء الدولة ومن يناصرهم .

١٤ ـ اذا كانت مصلحة الامة فى الصلح وجب على جميع أبنائها مسلمين وغير مسلمين أن يقبلوا الصلح .

١٥ ـ لايؤاخذ انسان بذنب غيره ولا يجنى جان الا على نفسه .

١٦ ـ حرية الانتقال فى داخل الدولة والى خارجها مصونة بحماية الدولة .

١٧ ـ لا حماية لآثم ولا لظالم .

---

(١) انظر نصها الكامل فى سيرة بن هشام : ٢/١٤٧ ـ ١٥٠

١٨ ـ المجتمع يقوم على أساس التعاون على البر والتقوى لا على الاثم والعدوان .

١٩ ـ هذه المبادىء تحميها قوتان : قوة معنوية وهى ايمان الشعب بالله ومراقبته ورعاية الله لمن بر ووفى ، وقوة مادية وهى رئاسة الدولة التى يمثلها محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تنفيذ هذه المعاهدة فوثق صلاته بيهود المدينة ، وآخى بين المهاجرين والانصار ، جعل لكل انصارى أخا مهاجرا يؤويه ويتعاون معه على العيش والحياة المشتركة ويرث كل واحد منهما صاحبه اذا مات ، وذهب كل انصارى بأخيه المهاجر يقسم بينه وبين أخيه ماله وداره وكل ما يملك !

وفى وسط رمال الجزيرة العربية عاشت فى الدنيا لاول مرة عاصمة دولة لاتعرف الحقد ولا الاستئثار ولا البغى ولا الفجور ولا القسوة ولا موت الضمير !

ثم تطورت الدولة بعد ذلك فأرسل الرسول الولاة الى جميع انحاء الجزيرة يجمعون الزكاة ويصرفونها فى مصارف التكافل الاجتماعى ، فلكل فقير حاجته ، ولكل متزوج اعانته ، ولكل أعمى قائده ، ولكل مقعد مساعده ، ولكل مدين سداد ديونه ، ولكل من يموت فقيرا حماية اسرته بعد وفاته ، وحقنت الدماء ، وحفظت الاعراض ، وصينت الكرامات ، وتحرر الناس من الجهل والخوف والخرافة ، ونفذت مبادىء معاهدة المدينة كلها الا ماكان من علاقة المسلمين باليهود ، فقد نقض اليهود العهد ، وتآمروا مع قريش على حرب الرسول ، وملأ الحسد قلوبهم من نجاح الدولة الجديد وما زالوا يدسون لها ويتآمرون عليها حتى اجلاهم الرسول عن المدينة وما حولها .

خطبة الوداع

واستمر الامر كذلك طيلة حياة الرسول عليه الصلاة والسلام وآمنت الجزيرة العربية كلها برسالة الاسلام حتى اذا كانت حجة الوداع وكان ذلك فى السنة التاسعة أو العاشرة من الهجرة ، خطب الرسول صلى الله عليه وسلم خطبته الشهيرة التى اكد فيها مبادىء الدولة التى أعلنها فى السنة الاولى من الهجرة وضمنها وصاياه الخالدة وقد جاء فيها :

أيها الناس !

اسمعوا قولى ! فانى لا أدرى لعلى لا ألقاكم بعد عامى هذا بهذا الموقف أبدا .

ايها الناس !

ان دماءكم واموالكم عليكم حرام الى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا ، وكحرمة شهركم هذا ، وانكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم وقد بلغت !

ومن نت عنده أمانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها .

وان كل ربا موضوع ، ولكم رؤوس أموالكم لاتظلمون ولا تظلمون ، قضى الله أنه لاربا ، وان ربا العباس بن عبد المطلب (عم الرسول) موضوع كله .

وان كل دم كان فى الجاهلية موضوع ، وان أول دمائكم اضع دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب .

أما بعد أيها الناس !

فان الشيطان قد يئس من أن يعبد بارضكم هذه ابدا ، ولكنه أن يطلع فيما سوى ذلك ، فقد رضى به مما تحقرون من اعمالكم ،فاحذروه على دينكم .

أما بعد أيها الناس !

انما النسيء زيادة فى الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم الله فيحلوا ما حرم الله ويحرموا ما أحل الله ، وان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض وان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا ، منها أربعة حرم ثلاثة منها متوالية ، ورجب مفرد الذى بين جمادى وشعبان .

ايها الناس ! اسمعوا قولى واعقلوه

فان لكم على نسائكم حقا ، ولهن عليكم حقا :

لكم عليهن الا يوطئن فراشكم أحدا تكرهونه ، وعليهن الا يأتين بفاحشة مبينة ، فان فعلن فان الله قد اذن كم ان تهجروهن فى المضاجع وتضربوهن ضربا غير مبرح ، فان انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف .

واستوصوا بالنساء خيرا فانهن عندكم عوان لا يملكن لانفسهن شيئا وانكم انما اخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمات الله .

فاعقلوا أيها الناس قولى فانى قد بلغت !

وقد تركت فيكم ما أن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا ، أمرا بينا :كتاب الله وسنة نبيه .

أيها الناس ! اسمعوا قولى واعقلوه .

تعلمن أن كل مسلم أخ للمسلم ، وان المسلمين أخوة فلا يحل لامرىء من أخيه الا ماأعطاه عن طيب نفس منه ، فلا تظلمن انفسكم

الا هل بلغت ؟!

قالت الجماهير : اللهم نعـــــم .

فقال الرســـــول : اللهم فاشـــــهد ..

ويلاحظ أن الرسول صلى الله عليـه وسلم أهدر جميـــع الديون الربوية ، وقد كانت يومئذ ديونا للاغنياء على الفقراء والمحتاجين الـذين كانت تضطرهم الحاجة الى الاستدانة بالربا ، وهذا تمش مع المبـادىء الاشتراكية الاســـــلامية .

٢ ـ فى عهد الخلفاء الراشـــدين

ثم توفى الرسول صلوات الله وسلامه عليه وتولى الخـلافة بعـده أبو بكر ، وواجه حوادث الفتنة الداخلية التى سميت باســم (حروب الردة) وقد كانت القبائل التى قامت بتلك الفتنة ، منها من اتبع مسيلمة الكذاب والاسود العنسي فى دعوة النبوة ، ومنها من بقى على الاســلام والايمان بنبوة رسول الله صلى الله عليـه وسلم ولكنهم اعلنوا امتناعهم عن دفع «الزكاة» للدولة التى يرأسها أبو بكر ، وكيفما كان فقد كـانت الفتنة «امتناعا» عن تأدية «الزكاة» ورفضا لتنفيذ مبادىء الاشتراكيـة الاسلامية فى التكافل الاجتماعى ، ووقف أبو بكر موقفا حازما من تـلك الفتنة وقال قولته المشهورة والله لو منعونى عقالا «أو عنـاقا » كانـوا يؤدونه لرسول الله لقاتلهم عليه ، وخاضت الدولة الاسلامية معارك طاحنة انتهت بانهزام الفتنة ومقتـل رؤوسها واسترداد الدولة الاســلامية حق «الزكاة» وتنفيذ مبادىء التكافل الاجتماعى ، ونعتقد أن هـــذه أول حرب فى التاريخ تخوضها دولة مافى سبيل تنفيذ التكافل الاجتماعى وتمويل قوانينه ، وذلك مما ينبغى تسجيله والتنويه به فى هذا المقام .

فى عهــد أبى بـكر .

أما ماعدا ذلك فقد كان عهد ابى بكر امتدادا لعهد الرسول فى تنفيذ التكافل الاجتماعى لجميع فئاته . حتى أن خالد بن الوليد حين كان يقود معارك الفتح فى العراق أعلن فى معاهدة الصلح مع أهل الحيرة ـ وكانوا مسيحيين ـ التأمين الاجتماعى ضد الشيخوخة والمرض والفقر : «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقاموا بدار الاســـــلام (١)» .

وكان أبو بكر فى حياته الخاصة قدوة للناس فى عفته عن أمـــوال الدولة ومساواته نفسه بالناس فى العطياتهم ومعيشتهم .

فى عهد عمـــر

وتولى عمر الخـلافة من بعده ، واستمرت معـارك فارس والروم الى نهايتها المظفرة وكان هو روحها المحركة وعقلها المفكر وقائدها الموفق ،

---

(١) انظر المعاهدة بنصها الكامل فى الخراج لابى يوسف ١٤٤

ونظم الدولة تنظيما يتفق مع تطورها واتساع رقعتها ، وكان من أهم أعماله تدوينه الدواوين ، والديوان كان تسجيلا لكل مصادر الدولة ومواردها تقيد فيه أسماء ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات والمحتاجين الذين يستحقون نفقتهم من بيت المال بمقتضى قوانين التكافل الاجتماعى ، وكان يعطى الرجل على حساب كفاءته وبلائه فى خدمة الدولة وسابقته فى الجهاد وعلى قدر حاجته وكفايته ، وكان يفرض لكل مولود مائة درهم فاذا ترعرع زاده الى مائتين ، فاذا بلغ زاده كذلك (١) .

وقد طبق عمر نظام التكافل الاجتماعى على غير المسلمين كما طبق على المسلمين ، فقد مر يوما بشيخ كبير يسأل الناس . فاسترعى ذلك انتباهه ، فسأله ماأنت ياشيخ ؟ قال ذمى (وكان يهوديا) يسأل الجزية والصدقة ، فقال له عمر : ماأنصفناك! أكلنا شبيبتك ثم نضيعك فى هرمك ؟! ثم أخذه الى بيته فأعطاه ماوجده وأرسل الى خازن بيت المال يقول : أنظر الى هذا وضربائه فافرض لهم من بيت المال ما يكفيهم وعيالهم انى وجدت الله يقول : انما الصدقات للفقراء والمساكين ، والفقراء هم المسلمون والمساكين هم أهل الذمة ، وهذا منهم (٢) .

ومر – وهو فى طريقه الى الشام – بقوم مجذومين من النصارى ، فأمر بأن ينفق عليهم من بيت المال ، وبأن يجعل لكل واحد منهم من يخدمه ويقوم على شئونه (٣) .

فى عهد عثمان

وكذلك استمر الأمر فى عهد عثمان – رغم الاضطراب السياسى الذى بدأ منذ السنة السابعة من عهد خلافته – ولم يؤثر هذا الاضطراب فى قيام الدولة بجمع الزكاة وتنفيذ نظم التكافل الاجتماعى على أتمها . وقد كان أول كتاب كتبه الى عماله (ولاته) :

أما بعد فان الله أمر الائمة أن يكونوا رعاة ولم يتقدم اليهم يأمرهم أن يكونوا جباة . . الا وان أعدل السيرة أن تنظروا فى أمور المسلمين وفيما عليهم فتعطوهم مالهم وتأخذوهم بما عليهم ثم تثنوا بأهل الذمة فتعطوهم الذى لهم وتأخذوهم بالذى عليهم (٤) .

وكتب الى عمال الخراج :

أما بعد فان الله خلق الخلق بالحق فلا يقبل الا الحق ، خذوا الحق وأعطوا الحق والامانة قوموا عليها ولا تكونوا أول من يسلبها

---

(١) الاموال : ٢٣٧

(٢) الخراج لابى يوسف : ١٢٦ وقد ظن بعض الفضلاء اننا نقول بدفع الزكاة الى غير المسلم استنادا الى هذا الاثر عن عمر ، أما الاثر فهو ثابت عنه فى كتب التفسير والحديث .. وأما اعطاء الزكاة لغير المسلم فنحن نرى فى ذلك رأى الجمهور من عدم الجواز .. أما صدقة التطوع فهى جائزة

(٣) فتح البلدان للبلاذرى : ١٣٦

(٤) تاريخ الطبرى : ٣٦٠/٣

فتكونوا شركاء من بعدكم الى ما ما اكتسبتم ، والوفاء الوفاء . لاتظلموا اليتيم ولا المعاهد فان الله خصم لمن ظلمهم (١) .

فى عهــــــد على

ثم ولى الخلافة بعده على رضى الله عنه وقد غطى الاضـــطراب السياسى وجه التكافل الاجتماعى الذى استمر فى عهده كما كان فى عهد من قبله ، وكان مما كتبه الى محمد بن ابى بكر عندما استعمله على مصر انه أمره بتقوى الله والطاعة فى السر والعلانية وخوف الله عز وجل فى المغيب والمشهد وباللين على المسلم والغلظة على الفاجر وبالعدل على أهل الذمة ، وبالانصاف للمظلوم وبالشدة على الظالم وبالعفـــو عن الناس . وبالاحسان ما استطاع والله يجزى المحسـنين .. وامره أن يجبى خراج الارض على ما كان عليه من قبل ، لاينتقص منه ولايبتدع فيه ثم يقسمه بين أهله على ماكانوا يقسمون عليه من قبل وأن يلين لهم جناحه ، وأن يحكم بين الناس بالحق .

٣ ــ فى العهد الاموى :

واستمرت الدولة تقوم بواجبها فى تنفيذ نظم التكافل الاجتماعى من جباية الزكاة ورعاية الفقراء والحاجات الاجتماعية ، حتى أن يوسف ابن عمر كان يخصص فى ميزانية اقليمه كل سنة عشرة ملايين درهم « للاحداث والبنات اللاتى لم يتزوجن (٢) » .

ولا شك فى أن سياسة الامويين قد انحرفت عن سياسة الخلفاء الراشدين من نواح عدة لظروف مختلفة ولكن تنفيذ التكافل الاجتماعى ظل مستمرا كخطة من خطط الدولة العامة ، وأبرز الخلفاء الامويين عمر ابن عبد العزيز وهو اقربهم الى هدى الخلفاء الراشدين ، ولو طـال لاعاد الى المجتمع الاسلامى صفاءه المشرق فى العهود السابقة ، وحسبنا أن يقول احد عماله « كنا نطوف بالزكاة على الناس لعلنا نجد من يقبلها » لنعلم أى عهد كان عهده ، وأية عدالة اجتماعية كان ينعم بها النـــاس فى ظـــله !

٤ ــ فى العهود الاخرى :

واستمرت الدولة أو الدول الاسلامية تقوم بجمع الزكاة وانفاقها على المستحقين حتى العصر العثمانى ، ومما لا ريب فيه أن تنفيـــذ نظام التكافل الاجتماعى قد اضطرب عن ذى قبل نتيجة للاضـــطراب السياسى الذى كان يعيش فيه العالم الاسلامى فى تلك العصور ، ولكن الحق أن هذا الاضطراب «أضعف» تنفيذ نظم التكافل الاجتماعى ولم «يلغه» بل ظلت الدول الاسلامية هى الدول الاشتراكية الوحيدة بين دول العالم يومئذ رغم ما كان يشوب الحكم فى الدول الاسلاميـــة من ظلم وفساد . وليس مرد ذلك الا الى أن «الاشتراكية الاسلامية» جزء من عقيدة الاسلام كما ذكرنا من قبل .

---

(١) تاريخ الطبري : ٣/٣٦٠ (٢) تاريخ الاسلام السياسى : ١/٣٦٤

فى الحروب الاســـلامية :

هذا ما يتعلق بتنفيذ الدولة الاسلامية لاشتراكية الاســلام فى التكافل المعاشى وأما تنفيذها للحقوق الطبيعية الخمسة والتــكافل الاجتماعى بمعناه الواسع فان الحروب الاســـلامية كانت فى الواقع لتحقيق هذه المبادىء ، ولقد نعمت الشعوب التى أظلها حكم الاسـلام بتحرير انسانيتها وكرامتها وبحرية عقائدها وبتثقيف عقولها بانتشار العلم فى ربوعها فذلك ما أصبح بدهيا لدى المنصفين من كتاب الغرب والشرق ، وليس هاهنا مجال البحث والتدليل على هذه الحقائق .

المـــال فى المجتمع الاسلامى

لئن كان أمر الدولة الاسلامية ما ذكرناه من تمسكها أول الامر بنظام الاسلام فى التكافل الاجتماعى ، وتهاونها فيه اخر الامر ، فقدكان شأن المجتمع الاسلامى أقوى أثرا وأشد تمسكا وأطول عهدا وأقل مدى فى ضعف الاستمساك بذلك النظام .

لقد بدأ المجتمع الاسلامى فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وصفه القرآن بقوله :

للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ، والذين تبؤوا الدار والايمان من قبلهم (هم الانصار) يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولوكان بهم خصاصة (فقر) ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (١) .

مجتمع كان فيه الفقر والغنى ، ولكنه لم تكن فيه المهانة والاستغلال ، وكان فيه الحاكم والمحكوم ، ولكنه لم يكن فيه الظالم ولا المظلوم ، قد وصفه الله بقوله : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار (أى الاعداء) رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا (٢) »

مجتمع كان فيه أغنياء لا يخافون حقد الفقراء ، لانهم أدوا اليهم حق الله فى أموالهم ، وفقراء لا يخشون شح الاغنياء ، لانهم ما برحوا فى فيض غامر من برهم وسخائهم ، ولكن كانوا يتنافسون فيما بينهم ويتسابقون الى فعل الخير والحث عليه .

جاء الفقراء مرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ذهب أهل الدثور (الاغنياء) بالاجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم ، قال : أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به ؟ أن لكم بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة الخ(٣) .

مظاهرة للفقراء من أغرب ما رواه التاريخ .. لم يحتشدوا فيها للاحتجاج على قسوة الاغنياء وظلمهم .. فذلك مالم يقع فى ذلك المجتمع قط : ولم يحتشدوا فيها للمطالبة بحق مأخوذ وكرامة مسلوبة ، فذلك مالم يقع لهم قط .. ولكنما احتشدوا ليعربوا عن الامهم فى تخلفهم عن الاغنياء فى ميادين الخير والاحسان فكيف يفعلون ؟ انهم يريدون أن يكونوا مثلهم يفعلون الخير وقد ظنوا أن سبيله هو المال فحسب ، وهم

---

(١) الحشر : ٨ (٢) الفتح : ٢٩

(٣) رواه مسلم وابن ماجة

لايملكون ما ينفقون ! وكان جواب الرسول أروع ما يمكن أن يوجه اليه أمثال هؤلاء ليكونوا بنائين فى المجتمع غير هدامين ، ايجابيين لا سلبيين عاملين لا عاطلين .. ان سبل الخير ليست وقفا على وجود المال .. بل ان لها سبلا كثيرة يجدها كل انسان ولو غير غنى ، فلا يحرم منها مواطن ، ولا يحال دونها فقير .. انه كف اللسان عن الثرثرة بذكر الله وتسبيحه ! والقيام بالاصلاح الاجتماعى عن طريق الموعظة الحسنة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر واماطة الاذى من طريق الناس ، واعانة من يحتاج الى العون وفى الاصلاح بين المتخاصمين والتقريب بين المتباعدين ، وفى امداد المجتمع بالنسل الصالح .. هكذا يكون التوجيه الاجتماعى البناء فى ظل اشتراكية الاسلام من نبى الحكمة ورسول الخير والسلام .

واليك نماذج من أخلاق هذا المجتمع :

أخلاقهم فى المعاملات :

قال الشاطبى : « وتجدهم فى الاجارات والتجارات لا يأخذون الا بأقل ما يكون من الربح أو الاجر ، حتى يكون ما حاول أحدهم من ذلك كسبا لغيره لا له ، ولذلك بالغوا فى النصحية فوق ما يلزمهم لانهم كانوا وكلاء للناس لا لانفسهم : بل كانوا يرون المحاباة لانفسهم — وان جازت — كالغش لغيرهم (١) »

أخلاقهم فى الجوار :

أخرج البخارى فى « الادب المفرد » عن محمد بن زياد قال : أدركت السلف وانهم ليكونون فى المنزل الواحد بأهاليهم ، فربما نزل على بعضهم الضيف وقدر أحدهم على النار ، فيأخذ صاحب الضيف لضيفه فيفتقد القدر صاحبها ، فيقول من أخذ القدر ؟ فيقول صاحب الضيف ، نحن أخذناها لضيفنا ، فيقول صاحب القدر : بارك الله لكم فيها (أو كلمة نحوها) قال ابن زياد ، والخبز اذا خبزوا مثل ذلك (٢) .

موقفهم من أموالهم :

قال الشاطبى ، لقد كانوا فى الاكتساب ماهرين ودائبين ومتابعين لانواع الاكتسابات لكن لا ليدخروا لانفسهم ، ولا ليحتجنوا (أى يحتجزوا أموالهم ، بل لينفقوها فى سبيل الخيرات ومكارم الاخلاق وما ندب الشرع اليه وما حسنته العوائد الشرعية ، فكانوا فى أموالهم المولاة على بيوت الاموال (٣) .

استجابتهم لدعوة الخير :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **يعظ النساء بعد صلاة العيد**

---

(١) الموافقات : ١٩٥/٢

(٢) الادب المفرد ص ١٢٩

(٣) الموافقات ١٨٨/٢

يحثهن على الصدقة و «بلال» يبسط ثوبه فيلقين اليه بما يتحلين به من خواتيم وغيرها (١) .

وثقة بعضهم بحديث بعض :

قال البراء بن عازب (الصحابى) : ليس كلنا كان يسمع حديث النبى صلى الله عليه وسلم ، كانت لنا ضيعة واشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب .

وحدث انس بن مالك مرة بحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال له رجل أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم ، أو حدثنى من لم يكذب ، والله ماكنا نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب (٢) .

عنايتهم باليتامى والمساكين والجيران :

عن الحسن (البصرى) قال : لقد عهدت المسلمين وان الرجل منهم يصبح فيقول : يا اهليه يا اهليه ! يتيمكم ، يتيمكم ، يا اهليه ! مسكينكم ، مسكينكم ، يا اهليه ! يا أهليه ! جاركم ، جاركم (٣) .

اشتراكيتهم فى الاموال :

عن ابن عمر : لقد اتى علينا زمان — أو قال : حين — وما احد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم (٤) .

ايثارهم وحرصهم على اخوانهم :

عن أبى هريرة رضى الله عنه : أن الانصار قالت للنبى صلى الله عليه وسلم : اقسم بيننا وبين اخواننا (المهاجرين) ما نملكه من النخل ، قال : «لا» فقالوا لاخوانهم المهاجرين : تكفوننا المؤونة ونشرككم فى الثمرة ، قالوا : سمعنا واطعنا (٥) .

وأراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يقطع لبعض الانصار أراضى مواتا فى البحرين ، فأبوا الا أن يكتب لاخوانهم من المهاجرين بمثلها . فلم يفعل النبى ذلك . اذ لم تكن هناك أراض موات غير التى أراد اقطاعها للانصار (٦) .

عنفهم للرفيق اذا أساؤا اليه :

عن هلال بن يساف قال : كنا نبيع البز فى دار سويد بن مقرن . فخرجت جارية فقالت لرجل شيئا . ومالنا الا خادم . فلطمها ذلك الرجل . فقال له سويد بن مقرن : الطمت وجهها ؟ لقد رأيتنى سابع

---

(١) رواه البخارى ومسلم
(٢) رواه البيهقى
(٣) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٤) و (٥) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٦) رواه البخارى فى صحيحة

سبعة ومالنا الاخام . فلطمها بعضنا . فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يعتقها (١) .

كثرة الفقهاء وكثرة المنفقين

قال ابن مسعود رضى الله عنه :

انكم فى زمان كثير فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل سؤاله ، كثير معطوه ، العمل فيه قائد الهوى ، سيأتى على الناس زمان .. الخ (٢)

جمعهم بين الجلد والدعابة

قال بكر بن عبد الله : كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يتبادحون بالبطيخ (يترامون به) فاذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال(٣)

خوفهم من النفاق فى العقيدة

قال ابن أبى مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل (٤)

صبرهم على الجوع خوفا من النار

كان الرجل اذا خرج من بيته يقول له أهل بيته : اتق الله ولاتكسب حراما ، فأنا نصبر على الجوع ولا نصبر على جهنم (٥)

حرصهم على أخلاق الخدم

عن أبى العالية : كنا نؤمر أن نختم (الصناديق) على الخادم ، ونكيل ونعدها كراهية أن يتعودوا سوء خلق ، أو يظن أحدنا سوءا(٦)

اذا تزاوروا تجملوا

جاء عبد الكريم أبو امية الى ابى العالية وعليه ثياب صوف ، فقال له أبو العالية : انما هذه ثياب الرهبان ، ان كان المسلمون اذا تزاوروا تجملوا (٧)

يتعلمون العلم والعمل معا

قال عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمى (التابعى) : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا (من الصحابة) انهم كانوا اذا تعلموا من النبى صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من «العلم» و«العمل» . قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم (٨) .

---

(١) البخارى فى الادب المفرد
(٢) البخارى فى الادب المفرد
(٣) البخارى فى الادب المفرد
(٤) أخرجة البخارى تعلقا فى كتاب الايمان
(٥) الغزالى فى الاحياء
(٦) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٧) رواه البخارى فى الادب المفرد
(٨) الاكليل لشيخ الاسلام ابن تيمية

أمانتهم وعفتهم فى الحروب والغنائم

لما انتهت معركة القادسية بهزيمة الفرس واستيلاء الجيش الاسلامى على مقر كسرى وخزانته ، جمعت الغنائم ، وقسم الفىء ، وتسلم سعد قائد الجيش الاخماس ، فلما رأى ما اجتمع أمامه من ذلك هتف قائلا: « والله ان الجيش لذو أمانة ، ولولا ماسبق لاهل بدر ، لقلت : انهمعلى فضل أهل بدر »

وقال جابر بن عبد الله : والله الذى لا اله الا هو ما اطلعنا على احد من أهل القادسية انه يريد الدنيا مع الاخرة ، لقد اتهمنا ثلاثة، فما رأينا كأمانتهم وزهدهم وهم : طليحة ، وعمر بن معد يكرب وقيس بن مكشوح .

وأقبل رجل من الجيش الى صاحب الاقباض ، ودفع اليه امانات من حقوق بيت المال كان يحملها ، فسأله سائل :

هل أخذت منها شيئا ! ..

فأجابه : والله لولا الله ما أتيتكم بها !.

فقال له : من أنت ؟

فقال لهم : والله لاأخبركم فتحمدونى، ولكنى أحمد الله وأرضى بثوابه !

فسألوا عنه ، فاذا هو عامر بن عبد القيس .

وبعث سعد بالاخماس الى أمير المؤمنين عمر — وفيها سيف كسرى ومنطقته وزبرجده — فلما رآه عمر قال : « ان قوما ادوا هذا لذوو أمانة (١) » .

(١) مع الرصيل الاول : ص ١ — ١٦١

الآثار الباقية فى المجتمع من اشتراكية الاسلام

لقد كانت مثل هذه الاخلاق قوية فى العصور الاولى لقيام الاسلام ثم أخذت فى الضعف شيئا فشيئا ومع ذلك فهنالك أشياء لم تنقطع فى المجتمع الاسلامى حتى اليوم ، نذكر منها :

أولا ـ اخراج الزكاة :

استمر المسلم المتدين فى مختلف العصور ولا يزال حتى اليوم يخرج زكاة ماله طائعا مختارا ، مع أن الدولة أهملت مطالبة الناس بهـا ، ومع أن هذا المسلم المتدين يدفع للدولة انواعا متعددة من الضرائب ، واستمرار اخراج الزكاة من الاغنياء المتدينين على مختلف العصور كان له أثر كبير فى سد حاجات التكافل الاجتماعى وهى ظاهرة لا نجد لها مثيلا فى التاريخ وهى دليل واضح على أثر اشتراكية الاسلام فى المجتمع الاســلامى .

ثانيـا التـكافل العـائلى :

ومن الظواهر البارزة فى المجتمع الاسلامى حتى اليوم ، تماسك الاسرة وسيطرة الروح التعاونية على اجوائها ، فالابن ينفق على أبيـه وعلى أمه ويحتويهما فى بيته ومع زوجته وأولاده ويقوم بخـدمتهما حتى يتوفاهما الله ، وهو يعتبر ذلك فرضا دينيا ، وعملا يتقرب به الى الله . وكذلك ترى الاخ الكبير ينفق على اخوته الصغار ويربيهم ويعلمهم ويزوجهم وهو يرى أن ذلك حق لهم واجب لامنة فيه ولا تفضل،وكذلك يقوم بواجبه نحو اقربائه ، يقيهم شر العوز ، ويدفع عنهم حاجة السؤال عند العجز أو الفقر ، وهى ظاهرة تلفت النظر بجانب ما يراه الانسان فى المجتمع الغربى من تفكك الاسرة ، وتخلى الاب عن رعاية ابنه الكبيرأو بنته الكبيرة ، وتخلى الاولاد عن ابائهم عند العجز والشيخوخة ، وقل أن ترى فى الغرب رجلا يسكن مع أبيه أو أمه بجانب زوجته وأولاده الصغار لقد تحققنا من ذلك بأنفسنا خلال رحلاتنا المتعددة الى أوربا ، ولا شك أن تميز المجتمع الاسلامى بهذه الظاهرة أثر من آثار اشتراكية الاسلام وخاصة قانون النفقات على الاقرباء .

ثالثـا ـ الوصـايا :

لقد ظلت مستمرة منذ عصر النبوة حتى اليوم ، وقل أن يموت مسلم دون أن يكون قد أوصى فى حدود ثلث ماله للفقراء وجهات الخير والاقرباء الذين لا يرثونه .

رابعـا ـ النذور:

وهذا مما لا يزال بين جماهير المسلمين يفتح بابا للانفاق على الفقراء والمساكين وقل أن تجد مسلما يمرض أو يحج أو يكون له غائب أو تكون له حاجة الا وينذر لله ان شفاه الله من مرضه أو سلمه فى حجه أو أقدم له غائبه أوقضى له حاجته ليتصدقن بكذا وكذا .

خامسا ـ الاوقاف :

وهذامما استمر وجوده منذ العصور الاسلامية الاولى حتى اليوم، والاوقاف نوعان : وقف ذرى (أهلى) ويقصد به حفظ ذرية الواقف من الفقر والفاقة ، ومن شروط صحته أن ينتهى الى جهة خير لا ينقطع عند انقراض الذرية . ووقف خيرى وهو ما كان لجهة من جهات الخير وقد فاضت المدن والقرى فى المجتمع بمثل هذه الاوقاف لجهات من الخير كبيرة النفع على المجتمع ، محققة لغايات التكافل الاجتماعى وغيره مما يكاد يكون طريفا ونادرا فى التاريخ .

ولست استطيع أن استقصى القول عن هذه الاوقاف فى مثل هذا الوقت ، ولكنى أكتفى بسرد أهم الاوقاف التى قامت فى المجتمع الاسلامى ولا يزال كثير منها باقيا حتى الان ، وهى أوقاف للانفاق على

١ ـ المساجد .

٢ ـ المدارس .

٣ ـ المكتبات العامة .

٤ ـ المستشفيات .

٥ ـ الفنادق للمسافرين .

٦ ـ التكايا .

٧ ـ السقايات .

٨ ـ الآبار فى القنوات .

٩ ـ الرباطات للمجاهدين .

١٠ ـ السلاح والخيول للجهاد

١١ ـ تجهيز المقاتلين فى الجهاد بالمال وغيره .

١٢ ـ اصلاح الجسور والطرقات العامة .

١٣ ـ المقابر .

١٤ ـ اللقطاء .

١٥ ـ الايتام .

١٦ ـ المقعدين .

١٧ ـ العميان .

١٨ ـ العجزة .

١٩ ـ المساجين .

٢٠ ـ القرض الحسن للتجار وغيرهم

٢١ ــ البــذار (مجانا) للفلاحين .

٢٢ ــ أدوات الزراعة .

٢٣ ــ دواب الزراعة .

٢٤ ــ أشجار مثمرة يأكل منها المــارة .

٢٥ ــ أوقاف خيرية لجهات أخرى مثل قراءة القرآن ، ونفقــات العلماء (ومنها وقف خاص فى مصر لدابة شيخ الازهر) ! ونحرالاضاحى فى عيد الاضحى ، واطعام الفقراء فى رمضان وغير ذلك .

وهناك أوقاف غاية فى الطرافة والدلالة على سمو العاطفة الانسانية فى المجتمع الاسلامى ، ولا نعلم لها مثيلا فى بلد من بلاد العالم ، من ذلك

٢٦ ــ أوقاف للطب النفسى :

فى مدينة طرابلس (لبنان) وقف لتوظيف شخصين يمران كل يوم على المرضى فى المستشفيات يكون عملهما هو أن يتحدثا بصوت خافت يسمعه المريض بحيث يوهمانه أنهما يتكلمان بصوت عادى فيما بينهما ، يقول أحدهما للاخر : انى أرى اليوم فلانا أحسن منه بالامس ، فيقول الآخر : وانى أرى أشراق وجهه وعينيه أحسن مما كان يوم أمس وهكذا بحيث يسمع المريض ذلك فيعتقد صحة مايقولان .. وقد حدثنى عن الوقف يطلب المعونة لذلك ، فيعطيه ماهو بحاجة اليه .

وكان فى مستشفى السلطان قلاوون بالقاهرة فرقة خاصة للتمثيل الشعبى المضحك يقوم الممثلون بذلك أمام المرضى الذين تشتد آلامهم ويرتفع صراخهم ، فينســون الالم ويأخذون فى الضحك ، وكان فيه فرقة من المنشدين ذوى الاصوات الجميلة يرتلون الاناشيد فى منتصف الليل من فوق مئذنة المســجد بالمستشفى ليخففــوا من آلام المرضى الذين يؤرقهم الالم ويمنعهم من النوم ، كما كانت فرقة للموسيقى ، وقصاص يقصون القصص الشعبى على المرضى .

٢٧ ــ أوقاف للتزويج :

أى تزويج الشباب والبنات حين يعجزون أويعجز أباؤهم عن القيام بنفقات العرس والمهر والجهاز فيتقدم الفتى أو الفتاة الى قيم الوقف يطلب المعونة لذلك ، فيعطيه ماهو بحاجة اليه .

٢٨ ــ وقف الزبادى :

وهو خاص لاسعاف الاولاد والخدم الذين يكسرون مايحملونه من الزبادى فى الطريق الى البيت ، يذهب الصبى أو الخادم الى قيم الوقف فيعرض عليه نموذجا مما كان يحمل فيعطيه عوضا عنها ويعود الى أهله وقد اتقى شر العقوبة ، وقد تحدث ابن بطوطة فى رحلته عن هذا الوقف فى دمشــــق .

٢٩ ــ نقطة الحليب :

كان مما أوقفه صلاح الدين الايوبى وقف لامداد الامهات بالحليب

اللازم لاطفالهن ، جعل فى أحد أبواب قلعة دمشق ميزابا يســـيل منه الحليب وميزابا آخر يسيل منه الماء المذاب بالسكر ، تأتى الامهات يومين فى كل أسبوع فيأخذن لاطفالهن مايحتاجون اليه من الحليب والسكر .

٣٠ ـ وقف للحيـــوان :

وكان خاصا بايواء الحيوانات الاليفــة فى بيت واطعــــامها كوقف القطط الذى كان الى عهد قريب موجودا فى (سوقساروجة) بدمشق وكانت فيه مايزيد على اربعمائة قطة من الفارهات السمان !!

٣١ ـ تطبيب الحيـــوان :

وكانت لعلاج الحيوانات المريضة وتطبيبهـا ومن ذلك وقف (المرج الاخضر) الذى يقوم عليه الملعب البلدى بدمشق حاليـا ، فقـد كان وقفا للخيول والحيوانات العاجزة ترعى فيه حتى تلاقى حتفها !.

وبعد فهذه فكرة موجزة عن الاوقاف وأهدافها كما كانت ـ ولايزال كثير منها ـ فى المجتمع الاسلامى وهى بلا ريب أثر من آثار اشتراكية الاسلام وتأثر المجتمع الاسلامى بها(١) .

---

(١) أفضنا القول عن الاوقاف والمؤسسات الاجتماعية فى كتابنا « من روائع حضارتنا » وقد طبع أخيرا .

فى الفرد المسلم

ان الامثلة التى تقدمها الاشتراكية الاسلامية كدليل على نجاحها فى ايجاد المسلم الاشتراكى الذى ربته روح محمد صلى الله عليه وسلم على مختلف العصور ، أمثلة كثيرة تستحيل أن يحصيها العد ، لانها — كما قلت — لم تنقطع خلال أربعة عشر قرنا ، ولاتزال متصلة تزى من أفرادها جيلا بعد جيل من يمثلون فضائلها وأخلاقها بسلوكهم ومعاملتهم أفضل تمثيل .

ونجتزىء بذكر بعض الامثلة منها ما عرفها الناس ، ومنها ما لم يعرفها الا القليل ، وعندنا من أمثالها مئات ومئات فى عصر واحدمن حيث نجزم أن التاريخ لايعرف لامة من الامم غيرنا عشرات أمثالهم على مختلف العصور .

١ — كان لابى بكر رضى الله عنه شىء من المال حين أسلم يبلغ خمسين ألف درهم أنفقه كله فى سبيل الدعوة وشراء الارقاء الذين أسلموا من أسيادهم المشركين بمكة ، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان من آمن الناس على فى صحبته أبو بكر ولو كنت متخذا أحد خليلا لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الاسلام(١) .

وفى غزة (مؤتة) كانت الحاجة ماسة الى تجهيز الجيش لطول المسافة وبعد الطريق فحث الرسول المقتدرين من الصحابة على الانفاق فجاء أبو بكر بكل ما يملك فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم : « ماذا أبقيت لاهلك يا ابا بكر؟ » فأجاب أبقيت لهم الله ورسوله .

ولما ولى الخلافة ولم يفرض له ماينفق منه على أهله ، ذهب الى السوق ليتاجر كما يتاجر بقية الناس ، ففرضوا له العطاء ليتفرغ لشئون الدولة ، ولما توفى لم يترك مالا ولا متاعا ولا درهما ولادينارا . .

٢ — وفى غزوة « تبوك » تقدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنصف ماله لتجهيز جيش العسرة ، ولما ولى عمر الخلافة لم يفرض فى بيت المال لاولاده الا كما يفرض لاى ولدمن أولاد المسلمين ، وقد فضل عائشة فى العطاء على بناته ، وكان من زهده وعفته عن الاموال مع ما فتح الله له من الدنيا مضرب الامثال .

وهو الذى قال له على رضى الله عنه لما اثنى على عفة الجيش الاسلامى فى معارك القادسية : « ياأمير المؤمنين ! عففت فعفت رعيتك »

ولما توفى رضى الله عنه لم يوجد فى بيته درهم ولا دينار وهوالذى ورث عرش كسرى وملك قيصر !.

واخباره فى هذا الشأن مستفيضة لانجد من المناسب ذكرها هنا لشهرتها(٢) . .

---

(١) روته معظم كتب السنة

(٢) من خير ماكتبه فى اخبار عمر مستقصاه مرتبة هو كتاب أخبار عمر ، للعالم الأديب الاستاذ على الطنطاوى جزاه الله خيرا

٣ ــ وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الاغنياء الاسخياء ، بلغت نفقاته على جيش العسرة في غزوة تبوك حدا جعل الرسول يرفع يديه الى السماء ويقول : « اللهم ارض عن عثمان فاني عنه راض » .

وفي عام المجاعة في عهد عمر رضي الله عنه ، جاءته قافلة ــ للتجارة ــ من الشام تبلغ ألف بعير محملة بالسمن والقمح وما يحتاجه النـــاس فهرع اليه التجار ليشتروها منه ، فجرى بينه وبينهم الحوار التالي :

هو ــ بكم تشترون مني هذه القافلة ؟

هم ــ نعطيك عليها ربحا بالمائة خمسة .

هو ــ اني وجدت من يعطيني أكثر .

هم ــ نعطيك عليه ربحا بالمائة خمسة .

هو ــ وجدت من يعطيني أكثر .

هم ــ ها نحن تجار المدينة ، والقـــافلة قد وصلت الآن ، فمن هم الذين أعطوك هذا الربح ؟

هو ــ اني وجدت الله يعطيني ربحا على الواحد عشرة الى سبعمائة ضعف الى ماشاء الله ، أشهدكم أني بعتها لله وانها صدقة على المسلمين! . وتبرع بها للشعب بما فيها من أحمال وطعام وكسوة .

٤ ــ وكان علي رضي الله عنه قليل ذات اليد ، ومع ذلك فقد كان كثير الانفاق مما يستطيع ، ويقـــال أنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (١) » .

وذلك أنه كان قد نذر هو وفاطمة وجارية لهم أن شفى الله ولديه الحسن والحسين ليصـــومن لله ، فشــــفاهما الله ولم يكن عنـــدهم مايفطرون عليه ، فاستقرض علي من بعض الناس ثلاثة أصوع من الشعير ليأكل منها هو وأولاده فطحنت فاطمة في اليوم الاول صاعا وخبـزته وقربته الى علي وأولادها ليأكلوا فاذا بمسكين يسأل ، فأعطوه ماخبزوه في ذلك اليوم ولم يأكلوا منه شيئا ، ولم يكن عندهم غيره الا الماء ، فباتوا جياعا . وحدث في اليوم الثـــاني مثله اذ جاء يســــألهم يتيم فأعطوه ماخبزوه من الصاع الثاني ، وباتوا جياعا ، وجاء في اليوم الثالث أسير يسأل فأعطوه وباتوا جياعا فنزلت فيهم تلك الآية(٢) .

٥ ــ وكانت عائشة رضي الله عنها كثيرة الصدقات .

تصدقت مرة بمائة ألف درهم وليس عليها الا ثوب خلق ، وكانت صائمة ، فقالت لها خادمتها : لو أبقيت شيئا لتفطري عليه ! فاجابتها : لو ذكرتني لفعلت ... تصدقت بمـــائة ألف وهي جائعة ، فنسيت نفسها وذكرت النـــاس !

---

(١) سورة الانسان : ٨

(٢) انظر تفسير مجمع البيان للطبري : ٤٠٤/١٠

وتصدقت مرة برغيف ليس عندها غيره وهي صائمة، فذكرتها خادمتها بذلك ، فقالت : ادفعي الرغيف ولن يضيعنا الله ! فأهدى اليها في المساء شاة وطعام فقالت لخادمتها : كلي من هذا خير من قرصك(١) .

٦ — وكان عبد الرحمن بن عوف من التجار الميمونين القنوعين الذين بارك الله لهم في تجارتهم ، وكان كثير الصدقات ، تصدق بماله كله أكثر من مرة ، حتى انه كان يكتب قائمة بتوزيع ماعنده من ثياب ومتاع على اخوانه المحتاجين قبل أن ينام ، فينفذ ذلك في صباح اليوم الثاني ، ثم ينزل الى السوق وليس له الا ثوبه الذي يلبسه .

٧ — ولما نزل قوله تعالى : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون(٢)»

جاء أبو طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله : ان أحب أموالي الى بير حاء — وهي بئر طيبة الماء — وانها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله تعالى فضعها يارسول الله حيث أراك الله ! فقال صلى الله عليه وسلم : بخ بخ . ذلك مال رابح ، ذلك مال رابح !(٣) .. الخ .

٨ — ولما نزل قوله تعالى : « من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة » (٤) ؟ قال صحابي يسمى أبا الدحداح : أو يستقرض الله من عبده يارسول الله ؟ قال : نعم : فقال : امدد يارسول الله يدك ، فأشهده أنه تصدق ببستانه الذي لايملك غيره . وكان فيه ستمائة نخلة مثمرة ، ثم عاد الى زوجه ، وكانت تقيم هي وأولادها في هذا البستان ، فناداها ياأم الدحداح ! قالت : لبيك ! قال اخرجي فقد اقرضته ربي عزوجل ، فقالت : ربح بيعك ياأبا الدحداح!.

٩ — وكانت أم شريك صحابية انصارية عظيمة القدر عظيمة النفقة في سبيل الله ، ينزل عليها الضيفان .

١٠ — وكانت رفيدة الاسلمية صحابية جليلة ، لها خيمة تداوى بها الجرحى أثناء الحرب ، وتأتي بالعجزة والبائسين الى خيمتها في أيام السلم فتخدمهم وتخفف أتعابهم .

١١ — وكانت زينب أم المؤمنين رضي الله عنها كثيرة الصدقات ، خرج عطاؤها يوما ، وكان مائة ألف فتصدقت به كله رضي الله عنها .

١٢ — وقد قص الله علينا في القرآن قصة الذين بكوا لانهم لم يجدوا ماينفقون في جيش العسرة ولم يجد الرسول مايحملهم عليه(٥).

١٣ — وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن اللحاق بغزوة تبوك لغير عذر ، فأمر الله أن يعتزلوا المسلمين فلا يخالطوهم ، ثم تاب عليهم بعد ذلك واستبشر كعب لذلك بشارة كبرى حتى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من توبتي أن أتخلع من مالي صدقة الى

---

(١) رواه مالك في الموطا — (٢) آل عمران ٩٢
(٣) رواه البخاري ومسلم والامام احمد — (٤) البقرة : ٢٤٥
(٥) سورة التوبة : ٩٢

الله ورسوله ! فقال له الرسول : « امســـك عليك بعض مالك فهو لك خير » .

فقال للرسول ، انى أمسك سهمى (أرضى) التى بخيبر وأتصـدق بما عدا ذلك ، فتصدق به كله(١) .

١٤ ـ كان البراء بن معرور من الانصار ، أول من أوصى بثلث ماله فى الاسلام ، أوصى به للنبى صلى الله عليه وسلم ، وكان قد توفى قبل أن يدخل النبى المدينة بشهر فقبل النبى عليه السلام وصيته ثم ردالثلث على ورثته(٢) .

١٥ ـ وقد جعل خالد بن الوليد رضى الله عنه كل مايملك ، خيولا وسيوفا وأدرعا ثم وقف ذلك كله على الجهاد فى سبيل الله عز وجل(٣)

١٦ ـ جاءت امرأة من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنتها ، وفى يدها مسكتان غليظتان من ذهب (سوران) فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم : تعطين زكاة هذا ؟ فقالت ، لا ، فقال لها الرسول : أيسرك أن يسورك الله بسوارين من نار ؟ فخلعتهمـا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت : هما لله ورسوله(٤) .

١٧ ـ وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة (ليجمع زكاة الحيوان وغيره) فقال له الرسول : يا أبا الوليد ! اتق الله ، لاتأتى يوم القيامة بجمل له رغاء ، أو بقرة لها خوار، أو شاة لها ثغاء (فيما إذا سرق) قال : يارسول الله ! أن ذلك لكذلك قال : أى والذى نفسى بيده ، قال : فوالذى بعثك بالحق لا أعمـل لك على شيء أبدا(٥) .

١٨ ـ وكان رجل من الصحابة يصلى ببستان له ، فأحب بستانه ، فانشغل له بذلك وهو يصلى ، فلما فرغ استغفر الله من أن يشغله بستانه عن الخشوع بين يديه ولم يجد لذلك كفارة الا أن يتصـدق به كله لله عز وجل(٦) .

١٩ ـ وصلى بعض الصحابة أيضا فى بستان له ، فدخـل طائر بستانه وهو يصلى فتتبعه ببصره فشغل به عن الخشوع فى صلاته ، فلما انتهى منها ذهب الى عثمان وكان أمير المؤمنين فتصدق ببستانه كفارة لذنبه ذاك ، وجعل عثمان قيما على البستان ، فباعه عثمـان بخمسين ألفا وزعت على الفقراء ، وسمى بستان الخمسين(٧) .

٢٠ ـ وكان فى الصحابة رجل يقال له (سليط) أقطعه الرسـول

---

(١) روى قصة هؤلاء الثلاثة : البخارى ومسلم وغيرهما من كتب السنة

(٢) أخرجه الحاكم (٣) رواه البخارى

(٤) رواه احمد وابو داود وابو عبيد فى الاموال

(٦) رواه الطبرانى واحمد وغيرهما (٧) رواه مالك فى الموطأ

(٨) رواه مالك أيضا

أرضا مواتا ، فانقطع اليها يصلحها ويزرعها ، فلما رأى أن ذلك يحرمه من سماع كلام الله الذى يتنزل على رسوله ، ومن سماع حديث رسوله وارشاده ، جاء الى الرسول فرد له الارض التى أخذها ، مفضلا العلم والهداية على الارض والمال (١) !

٢١ — وكان محمد بن على بن الرضا بن الكاظم بن موسى بن الصادق جعفر رضى الله عنه يلقب بالجواد لكثرة صدقاته ، كان يبعث الى المدينة فى كل عام بأكثر من ألف ألف درهم (٢) (مليون) .

٢٢ — وكان الامام محمد بن شهاب الزهرى (١٢٤ هـ) يمد الموائد للناس فى الطرقات ويخرج الى الاعراب ليعلمهم ، فاذا خرج فى الصيف وزع عليهم السمن والعسل واذا كان فى الشتاء وزع عليهم الزبد والعسل.

وكانت تركبه الديون لكثرة نفقاته فيقضيها عنه اخوانه أحيانا ، وخلفاء بنى أمية أحيانا ، وفى احدى زياراته لدمشق قضى عنه هشام ابن عبد الملك مائتى ألف درهم فى حادثة مشهورة ، وفيما هو عائد الى المدينة نزل باحدى آبار المياه فشكى اليه أعرابها أن عندهم ثمانى عشرة امرأة عجوزا ليس لهن من يخدمهن ، فأخدمهن جميعا (٣) .

٢٣ — وكان الامام أبو حنيفة من أكثر الناس انفاقا على شيوخه وتلاميذه ، وكانت له تجارة يتكسب منها ، واتفق أن شريكه باع صفقة من ثياب الخز وفيها ثوب معيب دون أن يطلع المشترى على عيب الثوب ، وكان المشترى تاجرا غريبا .. فلم يعثر له على اثر ، فتصدق أبو حنيفة بقيمة الصفقة كلها تورعا أن يدخل عليه قيمة الثوب المعيب .

٢٤ — وكان الامام الليث بن سعد ذا غلة سنوية تزيد على سبعين ألف دينار يتصدق بها كلها ، حتى قالوا انه لم تجب عليه زكاة قط .

واشترى مرة دارا بيعت بالمزاد ، فلما أرسل المفاتيح ليتسلمها وجد رسوله فى الدار أيتاما وأطفالا صغارا .. سألوه بالله أن يترك لهم الدار ، فلما بلغ ذلك الليث أرسل اليهم أن الدار لكم ومعها مايصلحكم كل يوم .

٢٥ — وكان عبد الله بن المبارك الامام المحدث كثير الصدقات ، تبلغ صدقاته فى السنة أكثر من مائة ألف .

٢٦ — وخرج عبد الله بن المبارك مرة الى الحج مع أصحابه ، فاجتاز بعض البلاد فمات طائر معهم ، فأمر بالقائه على مزبلة هناك ، وسار أصحابه أمامه وتخلف هو وراءهم فلما مر بالمزبلة اذا جارية قد خرجت من دار قريبة منها فأخذت ذلك الطائر الميت ثم لفته ثم أسرعت به الى الدار ، فجاء فسألها عن امرها واخذها الميتة ، فأخبرته انها وأخاها فقيران لايعلم بهما أحد ولا يجدان شيئا .

---

(١) رواه ابو عبيد فى (الاموال : ٢٧٢)

(٢) الوافى بالوفيات للصفدى : ١٠٥/٤

(٣) من كتاب مخطوط للمؤلف عن الامام الازهرى

فأمر عبد الله برد الاحمال ، وقال لوكيله : كم معك من النفقة ؟

وقال : ألف دينار ، فقال له عبدالله : عد منها عشرين دينارا تكفينا الى مرو واعطها الباقى ، فهذا أفضل من حجنا فى هذا العام ، ثم رجع فلم يحج(١) .

٢٧ ــ كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يطعم الناس بالمدينة وهو يطوف عليهم بيده عصا ، فمر برجل يأكل بشماله ، فقال : يا عبدالله كل بيمينك ، قال : يا عبد الله انها مشغولة ــ ثلاث مرات ــ قال :وماشغلها؟ قال أصيبت يوم مؤته ، قال : فجلس عمر عنده يبكى ، فجعل يقول له من يوضئك ؟ من يغسل رأسك وثيابك ؟ من يصنع كذا وكذا ؟ فدعا له بخادم وأمر له براحلة وطعام وما يصلحه وما ينبغى له ، حتى رفع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أصواتهم يدعون لعمر رضى الله عنه مما رأوا من رقته بالرجل واهتمامه بأمر المسلمين(٢) .

٢٨ ــ قال ابن عمر : خرج عمر يوما الى حائط له (بستان) فرجع وقد صلى الناس العصر ، فقال : انا لله وانا اليه راجعون ! فأتتنى صلاة العصر فى الجماعة ، أشهدكم أن حائطى على المساكين صدقة .

قال ابن عمر : ليكون كفارة لما صنع عمر رضى الله عنه(٣) .

٢٩ ــ ومر قوم بأبى ذر الغفارى رضى الله عنه حين كان بالربذة فراوا عليه حلة وعلى غلامه مثلها تماما ، فلما جلسوا للطعام نادى أبو ذر غلامه فأجلسه معه للطعام فعجبوا من معاملة أبى ذر لغلامه فقال : انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان أخوه تحت يده فيلبسه مما يلبس وليطعمه مما يطعم الخ(٤) » .

٣٠ ــ وكان الامام البخارى صاحب الصحيح يتكسب من التجارة فأتاه من يساومه على شراء صفقة من الثياب بثلاثة عشر ألفا فلم يقبل، فلما ذهب المشترى ندم البخارى على أنه لم يبعه تلك الصفقة بما دفع من المال ونوى أنه ان رجع باعه اياها بذلك المبلغ ، ولكنه عاد إليه فى اليوم الثانى ودفع اليه خمسة عشر ألفا ، فأبى البخارى أن يقبض أكثر من ثلاثة عشر ألفا ، فعجب المشترى من ذلك ، وقال له بالامس دفعت لك هذا المبلغ فلم تقبل ، وأنا أدفع لك اليوم ماطلبته بالامس ، فما شأنك ؟ فأجابه البخارى : إننى بالامس كنت نويت أن أبيعك الصفقة بهذا المبلغ اذا عدت ، وانى أخجل من الله أن أعود عن عزم قد عزمت عليه .

٣١ ــ وكان الامام على بن الحسين (زين العابدين) من أكثر الناس رحمة بالبؤساء لايعلم أن أحدا من أصدقائه عليه دين الا أدى دينه عنه .

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير : ١٧٨/١٠ (٢) الآثار للامام محمد بن الحسن ص ١٣٥
(٣) الكبائر للذهبى : ٣١ (٤) تقدم هذا الحديث وتخريجه

دخل على محمد بن أسامة بن زيد يعوده فوجده يبكي ، فسأله عن بكائه « فقال : على دين خمسة عشر ألف دينار » ، فقال : هي علي! .

قال محمد بن اسحاق : « كان ناس بالمدينة يعيشون لايدرون من اين يعيشون ؟ ومن يعطيهم ؟ فلما مات على بن الحسين فقدوا ذلك فعرفوا أنه هو الذى كان يأتيهم بالليل بما يأتيهم به ، ولما مات وجدوا فى ظهره وأكتافه أثر حمل الجراب الى بيوت الارامل والمساكين .

وكان يقول : صدقة الليل تطفىء غضب الرب ، وتنير القلب والقبر وتكشف عن العبد ظلمة يوم القيامة .

نال منه ابن عمه حسن بن حسن وهو ساكت ، فلما كان الليل ذهب الى منزل ابن عمه وقال له : يابن العم ! ان كنت صادقا يغفر الله لى ، وان كنت كاذبا يغفر الله لك والسلام عليك . ثم رجع فلحق به ابن عمه فصالحه .

وهو صاحب القصة المشهورة من أن جارية كانت تحمل الابريق وتسكب منه الماء ليتوضأ ، فوقع الابريق على وجهه وشجه ، فرفع رأسه اليها لائما ، فقالت الجارية له : « والكاظمين الغيظ » فقال : قد كظمت غيظى ! فقالت : « والعافين عن الناس » فقال : عفا الله عنك ! فقالت : « والله يحب المحسنين » فقال : أنت حرة لوجه الله تعالى(١) !

٣٢ ــ وكان عند يونس بن عبيد ثياب مختلفة الاثمان ، ضرب قيمة كل حلة منها اربعمائة ، وضرب قيمة كل منها مائتان ، فذهب الى الصلاة وخلف ابن أخيه فى الدكان ، فجاء اعرابى وطلب حلة باربعمائة فعرض عليه من حلل المائتين واستحسنها ورضيها ، فاشتراها ومضى بها وهى على يديه ، فاستقبله فى الطريق يونس فعرف أنها من بضاعته ، فقال للاعرابى : بكم اشتريت ؟ فقال : باربعمائة ، فقال يونس : لاتساوى اكثر من مائتين فأرجع حتى تردها ، فقال الاعرابى : هذه تساوى فى بلدنا خمسمائة وأنا أرتضيها ! فقال له يونس : انصرف فان النصح فى الدين خير من الدنيا بما فيها ، ثم رده الى الدكان ، ورد عليه مائتى درهم وخاصم ابن أخيه فى ذلك وقاتله ، وقال له : اما استحييت ؟ أما تقيت الله ؟ تربح مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين ؟ فقال : والله ما أخذها الا وهو راض بها ، قال يونس : فهلا رضيت له بما ترضاه لنفسك(٢).

٣٣ ــ وكان السرى السقطى قد اشترى لوزا . البكر منه بستين دينارا وكتب عنده أن ربحه ثلاثة دنانير . فصار اللوز بتسعين . فأتاه الدلال وطلب اللوز . فقال : خذه .. قال الدلال : بكم ؟ فقال : بثلاثة وستين . فقال الدلال وكان من الصالحين : فقد صار اللوز بتسعين .. فقال السرى : لقد عقدت عقدا لا أحله . لست أبيعه الا بثلاثة وستين فقال الدلال : وأنا عقدت عقدا بينى وبين الله أن لا أغش مسلما . لست آخذ منك الا بتسعين ! فلا الدلال اشترى ولا السرى باعه(٣) .

---

(١) نقلنا هذا القول التى اوردناها عن زين العابدين عن كتاب « الامام زيد » للعالم المحقق الاستاذ محمد ابو زهرة حفظه الله

(٢) أحياء علوم الدين : ٧٩/٢ وانظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٢/١١

(٣) الاحياء : ٨٠/٢

٣٤ ـ وكان لمحمد بن المنكدر . دكان يبيع فيها شققا بعضها بخمسة وبعضها بعشرة . فباع غلامه في غيبته شقة من الخمسيات بعشرة . فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الاعرابي المشتري طول النهار حتى عثر عليه .. فقال له : ان الغلام غلط فباعك مايساوي خمسة . بعشرة . فقال: يا هذا قد رضيت . فقال ابن المنكدر : وان رضيت فأنا لانرضى لك الا مانرضاه لانفسنا . فاختر احدى ثلاث خصال : اما أن تأخذ شقة من العشريات بدراهمك . واما أن نرد عليك خمسة . واما أن ترد شقتنا وتأخذ دراهمك . فقال الاعرابي : أعطني خمسة . فرد عليه خمسة . وانصرف الاعرابي(١) .

٣٥ ـ باع الحسن البصري بغلة له باربعمائة درهم . فلما استوجب المال قال له المشتري : اسمح يا أبا سعيد ! قال : قد أسقطت عنك مائة . فقال له أحسن يا أبا سعيد فقال الحسن قد وهبت لك مائة أخرى فقبض من حقه مائتي درهم . فقيل له : يا أبا سعيد ! هذانصف الثمن . فقال : هكذا يكون الاحسان والا فلا(٢) .

٣٦ ـ كان في صالحي السلف من له دفتران للحساب : أحدهما ترجمته مجهولة . فيه أسماء من لايعرفه من الضعفاء والفقراء . وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتهيه . فيقول . احتاج الى خمسة أرطال مثلا من هذا وليس معي ثمنه . فيقول له ذلك التاجر : خذه وأقض ثمنه عند الميسرة .

قال الغزالي : ولم يكن يعد مثل هذا التاجر من خيار الناس . بل يعدون من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلا ولا يجعله دينا ، لكن يقول : خذ ماتريد . فان يسر لك فاقض . والا فأنت في حل منه وسعة(٣) .

٣٧ ـ جاء فتح الموصلي الى منزل أخ له وكان غائبا . فأمر أهله فأخرجت صندوقه . ففتحه وأخذ حاجته . فأخبرت الجارية مولاها بذلك بعد أن حضر . فقال لها : ان صدقت فأنت حرة لوجه الله(٤) ، قال ذلك سرورا بما فعل أخوه في ماله وهو في غيبته .

٣٨ ـ وكان ابراهيم بن أدهم مع رفيق له وكان لرفيقه حمار . فأعطاه ابراهيم ـ بغير اذنه ـ لرجل آخر رآه راجلا . فلما جاء رفيقه وعلم بما فعل ابن أدهم سكت ولم يقل شيئا(٥) .

٣٩ ـ قال ابن عمر رضي الله عنهما : أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم راس شاة . فقال : فلان أحوج مني اليه فبعث به اليه . فبعثه ذلك الانسان الى آخر . فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجع الى الاول بعد أن تداوله سبعة(٦) .

---

(١) الاحياء : ٨١/٢
(٢) الاحياء : ٨٠/٢
(٣) الاحياء : ٨٢/٢
(٤ ، ٥) الاحياء : ١٧٤/٢
(٦) الاحياء : ١٧٤/٢

٤٠ ــ ويشبه هذه تلك القصة المشهورة التي جرت للواقدي وصديقه الهاشمي مع صديقهما الآخر ليلة العيد .

٤١ ــ استدان مسروق بن الاجدع دينا ثقيلا . فبلغه أن على أخيه خيثمة دينا ، فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم وذهب خيثمة قضى دين مسروق وهو لايعلم(١) .

٤٢ ــ قال الغزالي : وكان في السلف من يفتقد عيال أخيه (اى صديقه) وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحوائجهم ويتردد كل يوم اليهم ، ويمولهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من ابيهم الا عينه ، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أبيهم في حياته ، وكان الواحد منهم يتردد الى باب دار أخيه ويسأل ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لايعرفه أخوه(٢) .

٤٣ ــ قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الحافظ (صاحب علل الحديث) : وقع عندنا الغلاء فأنفذ الى أحد أصدقائي حبوبا من اصبهان فبعتها بعشرين ألف درهم ، وسألني أن أشترى له دارا عندنا « فاذا نزل علينا نزل فيها » فأنفقتها على الفقراء ! فكتب الى : ماذا فعلت ؟ قلت اشتريت لك بها قصرا في الجنة ، فكتب الى : رضيت ان ضمنت ذلك لي فكتبت على نفسك صكا . ففعلت (٣) .

٤٤ ــ ولا ننسى أن نذكر في هذا الميدان « صلاح الدين الايوبي » ذلك البطل الخالد الذى أتيح له من المجد والظفر والغنائم ما لم يتح لاحد من بعده ومن قبله في عصور قلائل : ومع ذلك فقد أقام من المؤسسات العلمية والخيرية من المساجد والمدارس والمستشفيات والرباطات ما فاضت به بلاد الشام ومصر ، دون أن يسجل واحدا منها باسمه وانما كان يسجلها باسماء قواده وزوجاته وامرائه ، ولما مات لم يترك دينارا ولا درهما ولا ضياعا ولا قصورا ولا أثاثا ولا رياشا .

٤٥ ــ وأخرنا الكلام هنا عمدا عن الخليفة الزاهد العادل عمر بن عبد العزيز لان سيرته عجب من العجب « فقد جاء في عهد كانت النفوس فيه قد بدأت بالانحراف عن سنن الخلفاء الراشدين ، ولعبت الاهواء ببيت المال وقست القلوب ، وفشت الرفاهية ، واتسعت الفتوحات ، وعظمت الدولة .

ثم هو نفسه عاش في بيت الامارة ، وأسرة الملك ، وجو العطور والرياحين ، ولذة الترف والنعيم ، فلما ولى الخلافة ، ودانت له الدنيا كان أزهد الناس فيها وفي جاهها وأموالها ، وكان أبعد الناس عن عظمة الملك وأبهة الخلافة ، وكان أحرص الناس على العدل والأمن والسلام وايتاء كل ذى حق حقه ، وانصاف المظلوم من الظالم .

ذلكم هو عمر بن عبد العزيز ..

---

(١) الاحياء : ١٧٤/٢
(٢) الاحياء : ١٧٥/٢
(٣) علل الحديث : ٧/١

واليكم بعض أخباره ومآثره (١) ..

١ ـ كان أول ما فعله عمر بعـــد ان بويع بالخلافة أن قدمت اليه المراكب ، فقال : ما هذه ؟ فقالوا : مراكب لم تركب قط يركبها الخليفة أول ما يلي : فتركها وخرج يلتمس بغلته ، وقال : يامزاحم ! ضم هذه الى بيت مال المسلمين . ونصبت له سرادقات وحجر لم يجلس فيهاأحد قط ، كانت تضرب للخلفاء أول ما يلون : : فقال : ما هذه ؟ فقـــالوا سرادقات وحجر لم يجلس فيها أحد قط يجلس فيها الخليفـة أول ما يلي ، قال : يامزاحم ضم هذه الى أموال المسلمين ، ثم ركب بغلته وانصرف الى الفرش والوطاء الذى لم يجلس عليه أحد قط يفرش للخلفـاء أول ما يلون ، فجعل يدفع ذلك برجله حتى يفضى الى الحصـــير ، ثم قال يامزاحم : ضم هذا الى أموال المسلمين .

٢ ـ ولما أصبح قال له أهل سليمان « الخليفة السابق » . هذا لك وهذا لنا : قال : وما هذا ؟ وما هذا ؟ قالوا : هذا مما لبس الخليفة من الثياب ومس من الطيب فهو لولده ، وما لـــم يمس ولم يلبس فهـــو للخليفة بعده هو لك ، فقال عمر ما هذا لى ولا سيما لسليمان ولا لكم ولكن يامزاحم ضم هذا كله الى بيت مال المسلمين .

فتشاور الوزراء والامراء فيما بينهم فى خطة هذا الخليفة الجـديد فبقى عندهم الامل فى ان يكون عنده ميل الى الجوارى : فعرضن عليه كأمثال الدمى ، فلما نظر اليهن جعل يسألهن واحدة واحدة : من أنت ؟ ولمن كنت ؟ ومن بعث بك ؟ فتخبره الجارية بذلك ، فيـأمر بردهن الى أهليهن ، ويحملن الى بلادهن حتى فرغ منهن .

فلما رأوا ذلك منه أيسوا منه وعلموا انه سيحمل الناس على الحق .

٣ ـ ولما دخل المجلس لاول مرة قام الناس بين يديه فقال :

يا معشر الناس ! ان تقوموا نقم وان تقعدوا نقعد ، فانما يقوم الناس لرب العالمين .

ان الله فرض فرائض وســـن سننا من أخذ بها لحق . ومن تركها محق ومن أراد أن يصحبنا فليصحبنا بخمس : يوصل الينا حاجة من لاتصل الينا حاجته ، ويدلنا من العدل الى ما لا نهتدى اليه . ويـكون عونا لنا على الحق . ويؤدى الامانة الينا والى الناس ، والا يغتب عندنا أحدا . ومن لم يفعل فهو فى حرج من صحبتنا والدخول علينا .

٤ ـ ومن خطبة له :

الا وانى قد استعملت عليكم رجالا لا أقول : هم خياركم ولكنهم خير ممن هو شر منهم ، الا فمن ظلمه امامه فلا اذن له على (اى يدخل بغير استئذان) ومن لا فلا أرينه الا : وانى منعت نفسى وأهل بيتى هذا المال

---

(١) كل ما ياتى من النقول اخذناه من كتاب « سيرة عمر بن عبد العزيز » لابن الحكم المتوفى ٢١٤ هـ

فان ضننت به عنكم اني اذا لضنين وما احد منـــكم تبلغني حاجته الا حرصت أن أسد من حاجته ما قدرت عليه . وما أحد لا يسعه ما عندى الا وددت أنه بدىء بى وبلحمتى الذين يلوننى حتى يستوى عيشـــــنا وعيشكم .

٥ ــ وكل عنده قوم ذات ليـلة فى بعض ما يحتـــاج اليه ، ففشى سراجه ، فقام اليه فأصلحه ، فقيل له : يا امير المؤمنين ! الا نكفيك ؟ قال : وما ضرنى ؟ قمت وانا عمر بن عبد العزيز ورجعت وأنا عمر بن عبد العزيز .

٦ ــ وأتى ذات يوم بعنبرة من الفىء ، فأخـذها بيـده فمسحها ثم أمر بها فرفعت حتى تباع ، ثم انه أمر يده على انفه فوجد ريحها فدعا بوضوء فتوضأ قال كاتبة ليث بن أبى رقية وكان حاضرا . فقلت لامير المؤمنين ما هذا الذى أصبت منها حتى تتوضأ ؟ فقال عمر : عجبا لك ياليث ! وهل ينتفع منها الا بالذى وجدت ؟ اتؤكل ؟ أو تشرب ؟ .

٧ ــ وكان له غلام يأتيه بقمقم من ماء مسخن يتوضأ منه ، فقـــال للغلام يوما : أتذهب بهذا القمقم الى مطبخ المسلمين فتجعله عنده حتى يسخن ثم تأتى به ؟ قال : نعم أصلحك الله ! قال عمر للغلام ، أفســدته علينا ، فأمر مزاحما أن يغلى ذلك القمقم ثم ينظر مايدخـــل فيه من الحطب ثم يحسب تلك الايام التى كان يغليه فيها فيجعلها حطبافىالمطبخ

٨ ــ وكان له غلام وبرذون يغل عليه . فسأل الغـــلام عن حاله ، فقال : الناس كلهم بخير الا أنا وأنت وهذا البرذون ، قال : اذهب فأنت حـــر ! ..

٩ ــ أبطأ عمر يوما عن الجمعة قليلا ، فعوتب فى ذلك ، فقال : انما انتظرت قميصى غسلته أن يجف ..

١٠ ــ ودخل مسلمة بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز فى مرضه وعليه قميص وسخ ، فقال لفاطمة زوجة عمر وهى أخت مسلمة : الا تغسلون قميصه ؟ قالت : والله ما له غيره وأن غسلناه بقى لاقميص له.

١١ ــ وكان عمر يصلى العشاء ثم يدخل على بناته فيسلم عليهن، فدخل عليهن ذات ليلة فلمـا أحسسنه وضعن أيديهن على أفواههن ثم تبادرن الباب ، فقال للحاضنة : ماشأنهن ؟ فقالت : انه لم يكن عندهن شىء يتعشينه الا عدس وبصـــل ، فكرهن أن تشم ذلك من أفواههن ، فبكى عمر ، ثم قال لهن : يابناتى : ماينفعكن أن تعشـــين الالوان ويمر بأبيكن الى النار ، فبكين حتى علت أصواتهن !

١٢ ــ ونزل عمر بدير فمرت به أطباق ، فقال ؟ ما هذه ؟ قيل له: صاحب الدير يطعم الناس ، فجاء بطبق فيه فستق ولوز ، فقال عمر: تلك الاطباق مثل هذا ؟ قال : لا ، قل خذ طبقك !

١٣ ــ وكان عمر يعطى كل مقعدين ، وكل زمنين غلاما يخدمهما ، وكل أعمى غلاما يقوده .

١٤ ـ وقال مرة لزوجته فاطمة بنت عبد الملك : قد علمت حال هذا الجوهر (لحليها) وما صنع فيه أبوك ، ومن أين أصابه ، فهل لك أن أجعله في تابوت . ثم أطبع عليه وأجعله في أقصى بيت مال المسلمين وأنفق مادونه . فان خلصت اليه أنفقته ، وان مت قبل ذلك فلعمرى ليردنه اليك ، قالت له : افعل ماشئت . ففعل ذلك ومات رحمه الله والحلي والجواهر في بيت المـال . فلما ولى أخوها يزيد بن عبد الملك الخلافة رد اليها تلك الجواهر فامتنعت عن أخذها . وقالت : ما كنت لاتركها ثم آخذها ..

١٥ ـ وأراد عمر الحج فسأل خازنه مزاحما : انى قد اشـتهيت الحج ، فهل عندك شيء ، قال : بضعة عشر دينارا ، قال : وماتقـع منى ؟ ولم يحج بعد ذلك..

١٦ ـ وكتب الى زيد بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب ـ وكان واليه على الكوفة ـ : « كتبت تذكر أنه قد اجتمعت عندك أموال بعد أعطية الجند « فأعط منهم من كان عليه دين في غير فساد . أو تزوج فلم يقدر على نقد »

١٧ ـ وكتب الى أهل المواسم :

« أما بعد فايما رجل قدم علينـا في رد مظلمة أو أمر يصلح الله به خاصا أو عاما من أمر الدين فله مابين مائة دينار الى ثلاثمائة دينـار . بقدر مايرى من الحسبة وبعد الشقة . رحم الله أمرا لم يتكاءده بعد سفر . لعل الله يحيى به حقا ، أو يميت به باطلا أو يفتح به من ورائه خيرا .

١٨ ـ وقال ابن عياش : خرج عمر ذات يوم من منزله على بغـلة له شهباء . فلقيه رجل فشكا اليه عدى بن ارطاة في أرض له . فأمر عمر برد ارضه اليه . ثم قال له : كم انفقت في مجيئك الى ؟ فقـال : أمير المؤمنين ! تسألنى عن نفقتى وأنت قد رددت على أرضى وهى خير من مائة ألف ؟ فقال عمر : انما رددت عليك حقك . فأخبرنى كم انفقت؟ قال : ما أدرى : قال احرزه ! قال ستين درهما فأمر له بها من بيت المـال . فلما ولى صاح به عمر . فرجع فقال له : خذ هذه خمسـة دراهم من مالى فكل بها لحما حتى ترجع الى أهلك ان شاء الله .

١٩ ـ وسأل عنبسة بن سعيد عمر بن عبد العزيز شيئا من المال. فقال له عمر :

ياعنبسة ! ان كان مالك الذى أصبح عندك حلالا فهو كافيك ،وان كان حراما فلا تزيدن اليه حراما الا تخبرنى ! أمحتاج أنت ؟ قال : لا، أفعليك دين ؟ قال : لا ، قال : أفتأمرنى أن أعمد الى مال الله فأعطيك من غير حاجة بك اليه ، وأدع فقراء المسلمين ؟ لو كنت غارما أديت غرمك، أو محتاجا أمرت لك بما يصلحك ، فعليك بمالك الذى عندك فكله واتق الله ، وانظر أولا من أين جمعته ، وانظر لنفسك قبل أن ينظر اليك من ليس لك عنده هوادة ولا مراجعة .

٢٠ — وكان من حرصه على مال الامة أن وفد عليه بريد من بعض الافاق فانتهى الى باب عمر ليلا فقرع الباب ، فخرج اليه البواب فقال : أعلم امير المؤمنين أن بالباب رسولا من فلان عامله ، فدخل فأعلم عمر — وقد كان اراد ان ينام — فقعد وقال : ائذن له ، فدخل الرسول ، فدعا عمر بشمعة غليظة فأججت نارا ، وأجلس الرسول وجلس عمر ، فسأله عن حال أهل البلد ومن بها من المسلمين وأهل العهد ، وكيف سير العامل ، وكيف الاسعار ، وكيف أبناء المهاجرين والانصار ، وأبناء السبيل والفقراء ، وهل أعطى كل ذى حق حقه ، وهل له شاك ، وهل ظلم احدا فأنباه بجميع ما علم الرسول من أمر تلك المملكة كل ذلك يسأله فيحفى السؤال حتى اذا فرغ من مسألته قال له : ياأمير المؤمنين كيف حالك فى نفسك وبدنك ؟ وكيف عيالك وجميع أهل خزانتك ومن تعني بشأنه ؟ قال : فنفخ عمر الشمعة فأطفأها بنفخته وقال : ياغلام ! على بسراج فدعا بفتيلة لاتكاد تضيء. فقال : سل عما أحببت ، فعجب البريد للشمعة وأطفائه اياها . وسأله عن سبب ذلك فقال عمر : ياعبد الله ! ان الشمعة التى رأيتنى أطفأتها انما هى من مال الله ومال المسلمين ، وكنت أسألك عن حوائجهم وأمرهم فكانت تلك الشمعة توقد بين يدى فيما يصلحهم وهى لهم ، فلماصرت لشأنى وأمر عيالى ونفسى أطفأت نار المسلمين ..

٢١ — وهذا الخليفة العظيم لم يكن تزيد نفقته فى اليوم على درهمين واليك مافعل فى أمواله بعد أن بويع بالخلافة :

قال الحكم بن عمر الحمصي : أول شيء بدأ به عمر بن عبد العزيز انه لم يترك ظلامة مزرعة ، ولا طلبة لاحد قبله الا ردها اليه ، وباع ماكان له من المزارع من عبد أو أمة أو بهيمة أو آنة ، وباع ما كان من متاع أو مركب أو لباس أو عطر وأشياء بلغ ثمنها ثلاثة وعشرين الف دينار . ثم جعلها فى سبيل الله . وقال غير الحكم : بلغ ثمنها ثلاثة واربعين ألف دينار ، وابتاع جارية تخبز له وتطحن وتغسل ثيابه بمائة ووصيفا فى حاجته ورسالته . وكان يزن له فى كل يوم درهمين للحمه وخبره وبقله أن غلا السعر أو رخص .

٢٢ — وهذا الخليفة الذى عاش هذا العيش الجاف الخشن . وكان شعبه يعيش فى بحبوحة ورخاء واليك النقول التاريخية التى يرويها ابن عبد الحكيم .

قال يحيى بن سعيد : كنا نطوف بالصدقات على الناس فى عهد عمر بن عبد العزيز فلا نجد من يقبلها قد أغنى الناس عمربن عبدالعزيز

وخرج يوما فى ولايته الخلافة بالشام فركب هو ومزاحم وكان كثيرا مايركب فيلقى الركبان يتجسس الاخبار عن القرى ، فلقيهما راكب من أهل المدينة وسألاه عن الناس وماوراءه ، فقال لهما :انى تركت المدينة والظالم بها مقهور . والمظلوم بها منصور والغنى موفور والعائل مجبور فسر عمر بذلك وقال : والله لان تكون البلدان كلها على هذه الصفة أحب الى مما طلعت عليه الشمس .

وقال رجل من ولد زيد بن الخطاب : ماماتت عمر بن عبد العـزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمـال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون فى الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله . يتذكر من يضعه فيهم فمايجده، فيرجع بماله قد أغنى الله الناس على يد عمر بن عبد العزيز ..

٢٣ ــ ولمـا حضرت عمر الوفاة قال له مسلمة بن عبد الملك أوصى يا امير المؤمنين ! قال : مالى من مال فأوصى فيه . قال‌مسلمة : هذه مائة ألف دينار فأوصى فيها بما أحببت . قال عمر : أو خير من ذلك يامسلمة ؟ ان تردها من حيث أخذتها . فقال له مسلمة : جزاك الله عنا خيرا يا أمير المؤمنين .. والله لقد ألنت لنا قلوبا قاسية . وجعلت لنا ذكرا فى الصالحين .

٢٤ ــ ثم حاول مسلمة بن عبد الملك محاولة أخيرة لانقاذ أولاد عمر ــ وهم أولاد أخته ــ من الفقر والضياع من بعده فقال له :

يا أمير المؤمنين ! انك قد فغرت أفواه ولدك من هذا المـال ، فلو أوصيت بهم الى والى نظرائى من قومك فكفوك مؤونتهم .

فلما سمع ذلك قال : أجلسونى فأجلسوه ، فقال :

قد سمعت مقالتك يامسلمة ! اما قولك انى قد افغرت أفواه ولدى من هذا المـال ، فو الله ماظلمتهم حقا هو لهم ، ولم أكن لاعطيهم شيئا لغيرهم .

واما ماقلت فى الوصية ، فان وصيتى (الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين) وانما ولد عمر بين أحد رجلين : اما رجل صـالح فسيغنيه الله ، واما غير ذلك فلن أكون أول من اعانه بالمـال على‌معصية الله .

ثم قال : ادع لى بنى !

فأتوه ، فلما رآهم ترقرقت عيناه وقال :

بنفسى فتية تركتهم عالة لاشىء لهم !
ثم بكى وقال :

يابنى : انى قد تركت لكم خير كثيرا ، لاتمرون باحد من المسلمين واهل ذمتهم الا رأوا لكم حقا .

يابنى ! انى قد مثلت بين الامرين : أما ان تستغنوا أدخل النـار ، او تفتقروا الى آخر يوم الابد وادخل الجنة ! ، فارى أن تفتقروا الى‌ذلك أحب الى ! قوموا عصمكم الله ! قوموا رزقكم الله .

٢٥ ــ ونرى أن نختم هذا الحديث عن عمر واخلاقه وسيرته بوصف زوجته فاطمة بنت عبد الملك له ، فقد أرسل اليهـا عطاء يسألها عن احوالهـا فقالت :

ان عمر رحمة الله عليه كان قد فرغ للمسلمين نفســـــه ، ولامورهم ذهنه ، فكان اذا امسى ولم يفرغ من حوائج يومه . وصل يومه بليلته الى أن أمسى مساءاً وقد فرغ من حوائج يومه . فدعا بسراجه الذى كان من ماله . فصلى ركعتين . ثم أقعى واضعا رأسه على يديه،تسيل دموعه على خديه يشهق الشهقة يكاد ينصدع قلبه لهـا . وتخرج لها نفسه ، حتى برق الصبح فأصبح صائما فدنوت منه فقلت : يا أمير المؤمنين ! أليس كان منك ماكان ؟ قال : أجل ! فعليك بشأنك وخلنى وشأنى ! قالت : فقلت انى أرجو أن أتعظ ، قال : اذن أخبرك ..

انى نظرت فوجدتنى قد وليت أمر هذه الامة أسودها وأحمرها ،ثم ذكرت الفقير الجائع ، والغريب الضائع ، والاسير المقهور ، وذا المـال القليل ، والعيال الكثير ، وأشباه ذلك فى أقاصى البلاد وأطراف الارض فعلمت أن الله سائلى عنهم ، وأن رسول الله صلى الله عليه وســلم حجيجى فيهم فخفت أن لايقبل الله منى معذرة فيهم ولا تقوم لى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة فرحمت الله يا فاطمة نفسى رحمة دمعت لها عينى ، ووجع لها قلبى . فأنا كلما ازددت لها ذكرا ازددت منها خوفا ، فاتعظى ان شئت أو ذرى ..

وبعد فهذا هو عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد العظيم يرحمه الله ، ولو لم يكن فى تاريخ الاسلام الا تاريخه : لـكفى ذلك دليلا على نجاح الاسلام فى اشتراكيته ، ومحمد رسول الله فى قيادته ، اذ أنجبت للدنيا مثل هذا الرجل الذى لايعرف التاريخ له مثيلا فى قديم الحكم وحديثه ، فكيف اذا كان للاسلام من أمثـاله الحـــاكمين المخلصين عشرات ، ومن أمثاله الاغنياء الزاهدين ، مئات ومئات . ومن أمثـاله المسلمين الورعين ألوف تعد بالعشرات ؟

الخاتمة

يقول الله تعالى :

« ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء . تؤتى أكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الامثال للناس لعلهم يتذكرون ، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض مالها من قرار ، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فىالحياة الدنيا وفىالآخرة ويضل الله الظالمين ويفعلالله مايشاء(١)

وقال المسيح عليه السلام : سيكون بعدى أنبياء كذبة . قيل له فما علامتهم ؟ فقال : من ثمارهم تعرفونهم .

اذا كانت محاولة البرهان على أفضل النظم عن طريق المقارنة والجدال لا تثمر ثمرتها المرجوة حين يرين الهوى على القلوب . وتطغى العصبية على العقول . فان المقارنة بين نتائج النظم وثمارها كما يحكيها التاريخ الصادق . سبيل لامجال لدحضه والرد عليه ولو لج المبطلون فى عنادهم . ولقد رأينا ثمار اشتراكية الاسلام كما هى فى رواية التاريخ وواقعه الحى فى دولتها وفى مجتمعها وفى أفرادها . فكيف كانت هذه الثمار ؟!

ان اشتراكية الاسلام :

أخذت من العرب وثنية متردية . وقبائل متفرقة وحياة خشنة ، وعزلة موحشة . وأعطتهم توحيدا متساميا . وعيشا رخيا . وأمة واحدة . وقيادة لمواكب النور فى تاريخ الانسانية كلها .

أخذت من العالم عقائده المنفسخة ، وملوكه الظلمة . وحيوانيته المتقاتلة . وأعطته عقيدة محررة . وقيادة ساهرة . وانسانية بالنبل والخير ذاخرة .

اخذت من العرب « أبا جهل » وأعطتهم « أبا بكر » !

اخذت من الفرس « مزدك » وأعطتهم « أبا حنيفة » !

اخذت من العراق « رستم » وأعطتها « سعدا » !

اخذت من مصر « المقوقس » وأعطتها « عمرا » !

اخذت من الشام « هرقل » وأعطتها « معاوية » !

اخذت من قيادة العالم « أمبراطوريتين » أفنتا الشعوب : امبراطورية الفرس فى الشرق . وامبراطورية الروم فى الغرب ..

وأعطت العالم « حضارتين » بعثتا الشرق الوثنى والغرب الهمجى من رقدتيهما : حضارة « بغداد » فى المشرق و « قرطبة » فى المغرب

هذه هى بعض ثماراشتراكية الاسلام فما هى ثمار اشتراكية الشيوعيين ؟

---

(١) ابراهيم : ٢٤ ـ ٢٧

انا لا اتحدث عن ثمارها فى بلادها وفى بلاد غير بلادنا ، ولـــكنى اتحدث عن ثمارها فى بلادنا فماذا كانت ؟

لقد كانت ثمارها فى الوطن العربى : الحادا وافسادا وخيـــانة وائتمارا أنها تريد أن تأخذ من الامة العربية وحدتها لتعطيها الفرقـة والانقســام

تريد أن تأخذ من الامة العربية اجتماع شملها لتعطيها قوميـات متنـافرة متقـاتلة .

تريد أن تأخذ من الامة العربية دينها وعروبتها لتعطيها الحـادها وشـعوبيتها

تريد أن تأخذ من الامة العربية سـيادتها واسـتقلالها لتلحقهـا انحـلالها واباحيتهـا

تريد أن تأخذ من الامة العربية سيادتها واسـتقلالها لتلحقهـا بركب الاستعمار المبطن بغطاء رقيق من الانسانية الزائفة !.

انها تريد أن تأخذ من العالم الاسلامى وحدته الروحية وفضائله الاصيلة ، لتعطيه قوميـات يخاصم بعضهـا بعضـا ، ورذائل تقتل فضـائله قتـلا .

انها تريد أن تأخذ من العرب والمسلمين مصادر القوة لتعطيهـم عوامل الضعف ، وتريد أن تأخذمنهم أمضى أسلحتهم فى كفاح المستعمرين لتلقيهم بغير سلاح فى وجه الطامعين .

انها تريد أن تأخذ من الشرق العربى والاسلامى وثبته المتوفرة لانشاء حضارة جديدة تحتاجها الانسانية المعذبة، ولتعطيه هذه الحضارة المتردية الشقية التي تلفظ أنفاسها .

انها تريد أن تحوله عن قيادة « محمـد » عليه صلوات الله ، الى قيـادة « أبليس » عليه لعنات الله !

شتان ما بين أخذ الاشتراكية الاسلامية وعطائها . وما بين اخـذ الاشتراكية الشيوعية وعطائها :

فهل تستويان فى ميزان النقد ؟ وهل تستويان فى منطق العقـل ؟ وهل تستتويان فى نتائجهما الحضارية الانسانية ؟

« أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا ؟ لايستوون(١)

« قل هل يستوى الاعمى والبصير ؟ أم هل تستوى الظلمـات والنـور (٢) ؟

« قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو اعجبك كثرة الخبيث (٣) !

---

(١) السجدة : ١٨ (٢) الرعد ١٦
(٣) المائدة ١٠٠

«وما يستوى الاحياء ولا الاموات ، ان الله يسمع من يشاء» (١)
واخيرا :

« مثل الفريقين كالاعمى والاصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا »(٢) ؟

« لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة ، اصحاب الجنة هم الفائزون »(٣) .

أيها السادة :

ان الاشتراكية الاسلامية :

الهية فى قدسيتها !

محمدية فى قيادتها !

عربية فى خصائصها !

انسانية فى نزعتها !

عالمية فى رسالتها !

ومن أجل ذلك كانت اشتراكية الاسلام لنا نحن العرب والمسلمين رسالة كريمة وسبيلا مستقيما ، وكانت اشتراكية الشيوعيين لنا موتا ذليلا وفسادا هداما .

ومن أجل ذلك كانت الدعوة الى اشتراكية الاسلام خدمة انسانية باهرة ، وضرورة قومية قاهرة ،وكانت الدعوة الى اشتراكية الشيوعيين خيانة وطنية سافرة ، وجريمة شعوبية قاهرة ..

والحمد لله رب العالمين

---

(١) فاطر ٢٢

(٣) الحشر ٢٠

الملاحق

١ ــ جواب الاسلام على الشيوعية

« لهذا الخطاب قصة ...

فقد انعقد المؤتمر الاسلامي المسيحي العالمي في بحمدون بين ٢٢ ــ ٢٧ ــ نيسان « أبريل » ١٩٥٤ بتنظيم جمعية اصدقاء الشرق الاوسط الامريكية ، ودعيت اليه وفود من جميع أنحاء البلاد العربية وباكستان وايران وتركيا وغيرها من بلاد العالم الاسلامي ، وتردد الوفد السوري أول الامر في قبول الدعوة ولكنا رأينا اخيرا أن نقبلها لنحبط ما قد يكون وراء المؤتمر من مناورات سياسية !

وهذا هو الذي وقع .. فقد كان جو المؤتمر وانتقاء كثير من أعضاء الوفود دليلا على أن القصد من الدعوة اليه انشاء كتلة عالمية باسم الاسلام والمسيحية ضد الاتحاد السوفييتي ، وقد كان يومئذ ينتصر لقضايانا في المحافل الدولية ، ولم يكن من مصلحة العرب الانقياد وراء المناورات الغربية لانشاء هذه الكتلة السياسية .

وكان من أبحاث المؤتمر المقررة مقدما « جواب الاسلام على الشيوعية » و « جواب المسيحية على الشيوعية » أما جواب المسيحية فقد أعطى لاستاذ من أساتذة الجامعات الامريكية ، أما جواب الاسلام فقد أعطى لمن لم يحسن مناقشة الموضوع الا بالسباب والشتائم

واستاءت الوفود العربية من هذا التصرف ، فالموضوع جدير بالمناقشة العلمية من جهة ، وبالحذر الشديد من أن تستغله الدعاية الغربية لمصلحتها السياسية من جهة أخرى ، وقد أجمع رأي الوفود على أن تلزم القائمين على المؤتمر بفسح المجال لالقاء كلمة عن الشيوعية في نظر الاسلام غير الكلمة التي ألقيت ، وشرفتني الوفود بكتابة هذه الكلمة والقائها ، فكتبت وترجمت الى الانجليزية في بضع ساعات ، ثم القيت وكان لها وقع القنبلة ، واستطعنا أن نحول المؤتمر الى مظاهرة للانتصار لفلسطين واللاجئين والقضايا العربية والاسلامية .

وقد نشر هذا الخطاب في الصحف والمجلات السورية يومئذ كما نشر كاملا في نشرة المؤتمر ضمن الابحاث والكلمات التي القيت فيه » .

***

من الواجب ان نبحث هذا الموضوع بكثير من الصراحة والحكمة والصدق فنحن هنا رواد حق في مؤتمر علمي محصور بين لفيف من اقطاب الفكر في العالمين الاسلامي والمسيحي ، لا في اجتماع عام يقصد به الاستيلاء على عاطفة الجماهير بالخطابة المؤثرة والبيان البليغ .

اننا نحن المسلمين ننظر الى الشيوعية من جهات ثلاث :

١ ــ ننظر اليها كعقيدة ذات فلسفة مادية تنكر الروح وما وراء المادة ، وهي في ذلك تختلف عن الاسلام في أسسها وجوهرها ، ولا يمكن أن تلتقي معه في عقيدته وفلسفته ، وجواب الاسلام على

الشيوعية فى هذه الناحية ، هو جوابه على كل فكرة خاطئة . ان يفندها بالحجة والمنطق وأن يبين ما فيهـــا من انحراف عن الحق وخطأ فى الـــواقع .

٢ ـ وننظر الى الشيوعية كنظام اقتصادى اشتراكى ، يسعى الى تحقيق العدالة بين طبقات الشعب . ويمنع تحكم المال ووسائل الانتاج فى العمل والعمال على أسلوب خاص ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه الناحية : أنه وضع نظاما اشتراكيا واضح المعالم مســتقلا عن الشيوعية وعن الاشتراكية وعن الرأسمالية ، وهو فى ذلك لا يحـــارب الشيوعية فى كل اتجاهاتها الاشتراكية ولا يقرها فى كل اتجاهاتها أيضا كما أنه لا يحارب النظم الاقتصادية الاخرى ولا يقرها فى كل تفاصيلها واتجـــاهاتها .

وأعتقد أن الاديان كلها سبقت الشيوعية الى الرحمة بالبائسين ، والانصاف للناس ، والرغبة فى تحقيق العدالة بين الجماهير ولكل ديانة وسائلها الخاصة بها فى تحقيق هذه الاهداف ، فلا ضـير على كل من الاسلام والمسيحية أن تتفق معه الشيوعية فى أهدافه الانســـــانية النبيلة ، وان كانت تسلك لذلك طرقا لا تقرها المسيحية ، أو لا يقرها نظـام الاسلام الاشتراكى .

٣ ـ وننظر الى الشيوعية كدولة ذات قوة وأهـداف سياسية ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه الزاوية هو جوابه على كل قوة مسلحة تجاوره ، فان سالمت عقيدة المســلمين وكرامتهم واحترمت ارادتهم وسلطانهم على ديارهم سالمها الاسلام ولو كانت مخالفة له فى العقيدة والنظام ،لان الاسلام لا يفرض الحرب على كل من خالفه . وانما يضع هذا المبدأ الخالد العادل « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقـاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقســطوا اليهم (١) » وان هى حاربت المسلمين فى عقيدتهم وكرامتهم وديارهم أعلن عليهـــا الحرب وأمر المسلمين باعداد كل وسائل القوة لرد العدوان . وشعاره فى ذلك هو المبدأ الذى لا يزال شرعة الامم حتى اليوم . « فمن اعتـــدى عليكم فاعتدوا عله بمثل ما اعتدى عليكم (٢) .

واذا كان جواب الاسلام على الشيوعية المعتدية هو الحرب ، كان ذلك جوابه أيضا على الديمقراطية المعتدية وعلى الصهيونية المعتدية ، وعلى كل قوة تعتدى على أرضه وحقه . بل تعتدى على الامن والنظام العام ولو كانت من أبنائه « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصـلحوا بينهما ، فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىءالى أمر الله »(٣) .

وقد يقال : ان الشيوعية تتبنى الثورة والحـــرب كوسيلة من وسائل انتشارها . وقد يكون هذا صحيحا وواقعا ، ولـكنى اتساءل :

---

(١) الممتحنة : ٨ (٢) البقرة : ١٩٤
(٣) الحجرات : ٩

أليس هنالك بجانب الشيوعية أنظمة ودول تعتمد على القوة وتثير الحروب ؟ ألم تعتمد الديموقراطية فى بلاد الشرق العربى والاسلامى على القوة والبطش لتحقيق حكمها وسيطرتها ؟ ألم تسلك الصهيونية كل وسائل الحرب والتدمير والتقتيل للوصول الى أهدافها ؟ واذا كان من حق الديمقراطى الغربى أن يزعم بأنه يسعى للسلم ، وأن ينكر على الشيوعى أعداده للحرب ، فان من حق رجال الدين وقادة الفكر أمثالكم فى هذا المؤتمر أن ينكروا كل وسائل البغى والعدوان ، وأن لا يخصوا بنقمتهم فريقا دون فريق ، فذلك شأن السياسيين الذين لا يرون أنفسهم ملزمين بالتقيد بمبادىء العدالة والحق والاخلاق دائما أبدا .

وقد يقال : ان الشيوعية بفلسفتها المادية تحمل مبادىء التدمير لكل القوى الاخلاقية والروحية فى العالم ، وقد يكون هذا صحيحا أيضا وواقعا ، ولكن من حقنا أن نتساءل هنا : ألم تنحرف الديمقراطية فى عصرنا الحاضر عن القيم الروحية والاخلاقية للشرائع والديانات ؟ألم تشبع الديمقراطية السياسية لتحقيق مطامعها وأهدافها بشره مادى بجانب روح الانبياء ومبادىء الكتب المقدسة وشرائع الله ؟

أليست الصهيونية فى مطامعها السياسية حركة مادية تجانب كل القيم الروحية والاخلاقية حتى فى الشريعة اليهودية ذاتها ؟ فلماذا يقتصر مؤتمركم على بحث الشيوعية المادية ولا يتناول الديمقراطية المادية والصهيونية المادية ؟. ولماذا يطلب منا نحن سكان هذا الشرق من عرب ومسلمين وشرقيين أن نحارب الشيوعية وحدها ، بحجة أنها مادية تحارب القيم الدينية والاخلاقية بينما نجد العالم الغربى المسيحى تسيطر على سياسته روح مادية لا تأبه الا بمصالحها وسيادتها ، حتى أنها تبنت الصهيونية المادية وخلقتها وزرعتها فى بلادنا زرعا بقوة الحديد والنار ، وباغراء الذهب والدولار ؟

أمن الممكن أن نطلب من جماهيرنا التى تكتوى بنار الصهيونية ، وتعانى فظائع الظلم والارهاب الاستعمارى فى بلادها ، أن تصدق بأن الغرب المسيحى مخلص فى محاربته الشيوعية لماديتها وخطرها على الاديان والاخلاق ، بينما هى تشاهد كيف تزدرى الدولة الغربية كل مبادىء الحق والعدالة فىعلاقاتها معها ،وتحتضن الحركة الصهيونية الباغية المادية كولد مدلل ينزل أبواه عند كل رغباته ومطالبه ؟

أيها السادة :

لست أبعد عن الحديث حين انتقل من الكلام عن الشيوعية الى الصهيونية ، ذلك لان الصهيونية تعتمد على الشيوعية وتنشرها كما تعتمد على الديمقراطية وتدافع عنها ، لان الصهيونية لا دين لها الا تحقيق مطامعها ، وانكم لتعلمون أن الصهيونية كانت دعامة الحركات الشيوعية فى أوربا وامريكا . وان الجاسوسية التى اقضت مضاجع امريكا وانكلترا. وغيرهما من دول الغرب ، انما يدبرها ويسهر عليها صهيونيون كبار ، استطاع التحقيق أن يكشف القناع عن وجوه كثيرين منهم فأسلمهم الى يد العدالة . ولا نزال القناع قائما على وجوه كثيرين

من كبار الصهيوبيين المواطنين فى امريكا وأوربا . وسيعلم الشعب الامريكى والشعوب الاوربيه ولو بعد حين ، ان هؤلاء الصهيونيين الكبار م يكونوا . لاخوته ومجرمين كبارا فى حق أمريكا وأوربا على السواء ، وهذه العناصر الصهيونية القوية هى التى توجه سياسة الدول الغربية وتبسط سلطانها ونفوذها على كثير من الرؤساء والزعماء والنواب ودور الصحافة وبيوت التجارة فى بلاد اوربا وأمريكا . وهى التى تتصل بأمثالها فى الشرق العربى والاسلامى عندنا وتتبنى الشيوعية لا ايمانا منها بالشيوعية ، ولكن استدرارا لعطف الشيوعية الدولية وتأييدها كما فعلت فى اقامة دولة اسرائيل .

من أجل ذلك كان الحديث عندنا فى الشرق العربى والاسلامى عن الخطر الشيوعى مقترنا بالحديث عن الخطر الصهيونى .

انكم أيها الامريكيون والانجليز والفرنسيون والكنديون والايطاليون وغيرهم من زملائنا أعضاء هذا المؤتمر ، قد لا تشعرون بخطر الصهيونية ومحاربتها للاديان والشرائع ، وخاصة رجال الدين وأساتذة الجامعات منكم ، ممن لا يمارس السياسة ولا يعانى مشاكلها ، فاسمحوا لنا اذن نحن أبناء هذه البلاد ، أن نكاشفكم بحقيقة هذا الخطر ، وعليكم أنتم يا رجال الدين وأساتذة الجامعات وأصدقاء الشرق الاوسط أن تفسحوا صدوركم لآلامنا ما دمتم تريدون منا أن نتعاون معا على الخير ، وأن نسير فى طريق واحد تؤدى بالانسانية الى السعادة والسلام :

ان الصهيونية حركة مادية لا تؤمن بالله ولا باليوم الآخر ولا بالقيم الروحية والاخلاقية، وهى حركة سياسية تستغل كل الشرائع والقوانين والمثل العليا لتحقيق مطامعها فى السيادة والملك .

وهى سياسة « ميكافيلية » تستبيح كل الجرائم الخلقية والاجتماعية من قتل وتخريب وتشريد للوصول الى غايتها .

وهى حركة عدوان تدبر الحروب ، وتثير العداوة والبغضاء بين الشعوب .

هذه هى الصهيونية فى فكرتها وفى واقعها ، فاذا شككتم فى ذلك فتعالوا لتروا الصهيونية بأعينكم خرابا ويتما وتشريدا واجلاء وافناء، تعالوا بنا نزر معكم أماكن اللاجئين لتروا آثار الصهيونية فى جولتها الاولى ، وهى الآن تستعد للجولة الثانية والثالثة وغيرها حتى تصل الى ما تريد من أفنائنا كشعب ، والقضاء علينا كأمة ذات دين وحضارة روحية ومثل عليا .

ومن أجل ذلك نعتبر الصهيونية خطرا قائما فى قلب وطننا العربى الاسلامى ، ونعتبر كل من يساندها عدوا للحق والاخلاق والاديان ، ونحن حين نخوض ضدها معركة الدفاع ، انما نخوضها لا من أجل انفسنا وتراثنا وقيمنا الاخلاقية فحسب ، بل نخوضها من أجل الانسانية كلها ، من أجل القيم الروحية والخلقية التى جاءت لها شرائع الله ، ولئن كان الغرب المسيحى وقف حتى الآن موقف المؤيد الممد

للحركة بكل ما يستطيع من نفوذ ومال ، فان العالم الاسلامي ليطلب منكم يا قادة الروح في الغرب أن تحيوا شعور أممكم وشعوبكم ،وتوقظوا الضمير العالمي لايقاف هذه الكارثة التي نشأت عن أكبر غزو أفنائي في تاريخنا القديم والحديث .

أيها السادة :

لقد كان من الحق حين وضع في برنامج أبحاث المؤتمر موقف الاسلام والمسيحية من الشيوعية أن توضع في البرنامج أيضا أبحاث حول أسباب انتشارها ووسائل مكافحتها ، وهو أمر لابد منه ليكون لبحث هذا الموضوع نتائج عملية مثمرة ، ان المريض لا يكتفي من طبيبه أن يقول له بعد معاينته « انك مريض » ولكنه يطلب منه أن يكشف له عن أسباب مرضه وأن يصف له علاجه الناجح ، واذا كانت فلسفة الاسلام والمسيحية تجانبان الفلسفة الشيوعية المادية كان لا بد لانتشار الشيوعية في بلاد المسيحية والاسلام من أسباب ادت الى هذه النتائج .

١ ــ وأول هذه الاسباب في رأينا فساد الانظمة الاجتماعية وخاصة في الشرق الاسلامي ، فان انحطاط مستوى المعيشة والعلم والصحة والتفاوت الفاحش بين الطبقات وفساد انظمة الحكم وانحراف الحكام عن سنن العدالة ، ذلك كله من أكبر اسباب التذمر الذي يؤدي بالجماهير الى اعتناق أية فكرة تظن فيها الخلاص من حالتها السيئة أن الجماهير انما تعنى بمصالحها المادية قبل كل شيء ، وهي تفتش عن تحقيق تلك المصالح في دائرة اديانها ، فاذا رأت فيها العجز والاعراض عن تحقيق ذلك تولت عنها وهي تفتش عن مذهب يعدها بالانقاذ ، وستتبعه حتما ولو كان آتيا من الشيطان .

٢ ــ وثاني هذه الاسباب محاربة الديمقراطية الغربية لشعوب الشرق في أمانيها التحررية والاستقلالية ، ومحاولة ابقائها تحت نير الجهل والظلام والعبودية ، واشاعة حكم الارهاب والبطش في كثير من الاقطار المتحفزة للتحرر كل ذلك كان له أثره في اتجاه الجماهير الى نظام يعدها بالتحرر من سلطان الديمقراطيات وبطشها وارهابها .

٣ ــ وثالث هذه الاسباب ــ وهو سبب خاص ببلادنا ــ ذلك التأييد الذي لقيته الصهيونية من الديمقراطية الغربية . حتى أصبح لها كيان مفروض في قلب الوطن العربي رغم ارادة سكانه وشعوبه مما شرد مليونا من سكان فلسطين ، وأشاع المرارة والخيبة في نفوس العرب والمسلمين ، وجعل أوساط اللاجئين امكنة صالحة للشيوعية تزداد يوما بعد يوم ، واعذروا هؤلاء اللاجئين أيها السادة . اعذروهم اذا تلفت أحدهم الى زوجته فرآها اسيرة أو مفقودة . وتلفت الى أولاده فرأى البرد والمرض والسل يفترس واحدا بعد آخر . وتلفت الى نفسه فرأى خيمته تقتلعها الرياح وتغطيها الثلوج . ورأى جسمه تهزه الامراض ورأى نفسه عاجزا عن توفير الكرامة لنفسه واطفاله انه ليعاني هذا كله وهو يرى بعينيه أرضه تزرع . وداره تسكن . وأثاثه ينهب . ويرى أن ذلك كله نتيجة سياسة الديمقراطيات الغربية وحكمها وتأييدها للصهيونية المحتلة لأرضه وداره . فكيف تستطيعون أن تقنعوه مع ذلك بأن يؤمن بأن هذه

الديمقراطيات تحمل لواء الحق وتمثل المعسكر الذى يعتقد بالـــروح والقيم الاخلاقيـــــة والدينية ؟

ان اضطراب الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية فى أوروبا جعـــل نصفها يميل الى الشيوعية أو يقع تحت قبضتها . فكيف لا تؤدى سوء أوضاع اللاجئين وهى أسوأ بالاف المرات من تلك . الى اعتنـــــاق الشيوعية أو غيرها وهم فى تلك الحالة من البؤس والشقاء ؟ هذه هى الاسباب الرئيسية لانتشار الشيوعية وبذلك يعرف الطريق الواضـح لمكافحتهـــا .

انه لا سبيل لكم ـــ لتكونوا عمليين مخصلين فى نصرة القيـــم الروحية والاخلاقية ـــ من أن تعلنوا أنكاركم لاستمرار الاوضـــــاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة فى أوساط الشعوب والجماهير . ومن أن تعلنوا انكاركم لسياسة الديمقراطيات الغربية فى موقفها من أمـانى الشعوب العربية والاسلامية . ومن أن تعلنوا استنكاركم للصهيونيـــة كحركة مادية فيها كل الخطر على السلم وعلى الامن وعلى الاخـــلاق والدين فى هذه المنطقة الحساسة من الشرق الاوسط . كونوا جريئين مخلصين أيها السادة فى اعلانكم هذه الحقائق . وسنكون نحن جريئين مخلصين حين نعلن لكم انهمن العبث ان تفكروا فى حمـل شعوبنا على محاربة الشيوعية وحدها . وهى ترى الدول الديمقراطية الغربيةتخذل قضايانا فى المحافل الدولية وتساند الدول الاســـتعمارية منهـا بكل قـــــوة .

لقد قال المستر تشرشل كلمة ذهبت مثلا فى التاريخ يوم اعترض عليه بعض الناس حين مد يده الى روسيا فى الحرب ليتعاون معهـــا على حرب المانيا . قال « اننى مستعد لان أتحـــالف مع الشـــيطان فى سبيل الوصول الى النصر » وتعاون الحلفاء يومئذ مع الشيوعية خلال مدة الحرب العالمية الثانية . وما كان تحالفهم مع الشيوعية الفـــكرية ولا مع الشيوعية الاقتصادية . وانما كان مع الشيوعية القوية المسلحة لان مصلحتهم التقت مع مصلحتها فى هذا التعاون . ونحن اليوم لانريد ان نفرض سيطرتناولا انتصاراتنا على الشعوب . وانما نريد أن نصـل الى حقنا .. نريد أن نطمئن على حرياتنا وكرامتنا .. ان من حقنـــا أن نعيش أحرارا فى فلسطين وسوريا ولبنان والاردن وفى العـــــراق وفى مصر وفى مراكش وتونس والجزائر وفى كشمير وفى أندونيسيا وفى ايران وفى كل بلادنا العربية والاسلامية . نريد أن نصل الى هذا الحق الذى تحاربه الديمقراطيات الغربية المسيحية حربا تنـكرها مبـادىء الديانات وشرائع الله . فهل نلام اذا نظرنا الى مصـلحتنا المشروعة فى مهادنة كل من يعترف لنا بهذا الحق ؟..

سيذهب كل جهد لكم عبثا ما لم تعلنوا قراركم فى هــذا المـؤتمر جريئا وواضحا فى هذه القضايا كلها . وعندئذ تنالون احترام العــالم وثقته . وتسيرون فى طريق التعاون المثمر المفيد بين الاسلام والمسيحية . لرد الانسانية الجامحة الى الله . ولتدعيم القيم الروحية التى لا يقوم بناء العالم الحر الكريم الا على أساسها .

واذا لم تفعلوا ذلك فثقوا أننا لن نسير مع الغرب خطوة واحدة في مكافحة اية حركة مادية كقوة سياسية . ما لم يثبت لنا الغرب عمليا حسن نيته وصدق اخلاصه في التخلي عن مناصرة الصهيونية حتى ندرا أخطارها عن بلادنا وعن العالم كله . وفي الاعتراف بحقوقنا كاملة في السيادة والاستقلال .حتى نتعاون معه تعاون الحر مع الحر .والكريم مع الكريم . لا تعاون العبد مع السيد . والذليل مع العزيز . والمظلوم مع الظالم .

هذه كلمة نقولها اليوم رجاء أن تحتل من قلوبكم مكان الاقتناع والتأييد . فتكونوا أنصارا للحق في أوساط شعوبكم تجهرون بكلمته القوية على مسمع من حكوماتكم ورؤسائكم والا فاننا نقولها اليوم للتاريخ .. وسيقول فيها التاريخ كلمته فيما بعد ..

اللهم وفقنا جميعا للخير والحق . والهمنا رشدنا . وهيئنا لانقاذ الانسانية من طغيان السياسة على شرائع الله وآدابه ..

مع المعترضين ..
خطتان مختلفتان

كل فكرة حديثة لا بد أن تثير جوا من النقاش والاخذ والـرد ، وفكرة « اشتراكيةالاسلام» ليست حديثة على الاسلام ، ولا مبتدعة فى أجوائه . وقد رأى القارىء ان جميع ما ذكرناه من مبادئها وقوانينها مؤيد بأدلة من مصادر التشريع الاسلامى من الكتاب والسنة . مدعم بالفهم والتطبيق العمليين فى عصر الرسول وخلفائه الراشـدين وعصور الاجتهاد والتفريع الفقهى العظيم .

ولكن الجديد فى « اشتراكية الاسلام » هو المناداة بها واحيـاء الدعوة الى مبادئها وقوانينها بعد أن اهملها المجتمع الاسلامى أمـدا طويلا . واصبحت نسيا منسيا فى أذهان جمهور الفقهاء وعلماء الشريعة فى العصور الاخيرة .

ولما كانت الشريعة الاسلامية محفوظة فى مصادرها ونصوصها . مهما غفل الناس عنها. أو انحرفوا عن تطبيقها فىبعض عصور الانحطاط والتخلف . كان من السهل الرجوع اليها لمعالجة المشكلات التى يتعرض لها المجتمع الاسلامى فى عصرنا الحاضر .

ان مجتمعنا يعانى من المشـكلات ما لم يعـانه مجتمع اسـلامى فى عصر من العصور الماضية . وذلك لعوامل عدة نذكر من أهمها :

١ ـ اصطدام مجتمعنا بالحضـارة الغربية ونظمها وفلسفتها وأخلاقها التى تختلف فى جوهرها عما ساد المجتمع الاسلامى من نظم وفلسفات وأخلاق وعادات .

٢ ـ تفكك مجتمعنا السياسى والاقتصادى والاجتماعى تفككا لم يواجهه المجتمع الاسلامى فى عصر من عصوره الماضية .

شعور أبنائه بالحالة المتخلفة التى يعيشـون فيها ، ورغبتهم فى التخلص من هذا التخلف ، والسير فى ركب الحضارة التى تسـود العـالم اليـوم .

كان من الطبيعى أن يحس المتعلمون وحملة الفكر فينا بوطأة هـذا التخلف ، والحاجة الى سلوك الوسائل المجدية للخلاص منه .

والواقع أنهم قد انقسموا الى ثلاث فئات فى معالجة مشـاكلنـا القـائمـة :

(أ) فالفئة الاولى : فئة لاتؤمن بصـلاح ما فى يد الامة من تراث وعقيدة لحل هذه المشكلات ، فاتجهت الى الحضارة الغربية تنشـد عندها الحل وتبتغى لديها الترياق . وقد أسرفت هذه الفئة فى هـذا

الاتجاه بحيث تخلت عن تفكيرها المستقل وعن شخصيتها المستقلة فاستحسنت كل ماراته فى الحضارة الغربية ، وهاجمت كل مالا يتفق مع اتجاهاتها واخلاقها . وقد كان قليل من التبصر والاخلاص يحتم عليها أن تتلمس الفوارق بين مجتمعنا والمجتمعات الاوروبية ، وأن ما يصلح لها ربما لا يصلح لنا . وما يفيدها قد يضر بنا ضررا بالغا .

(ب) والفئة الثانية : هى التى تؤمن بأن فى الاسلام حل هذه المشكلات ايمانا غيبيا ، ولكنها لا تعرف كيف يحلها ، وتظن أن من الممكن تطبيق الاسلام بنفس الاشكال التى طبقت فى عصر الخلفاء الراشدين تماما .

هؤلاء هم أكثر فقهاء الشريعة وعلمائها ، وهم بعيدون كل البعد عن تفهم مشكلات المجتمع الاسلامى الحديث ، ويقفون منها دائما موقفا سلبيا ، وكل ما يقدمونه للناس قولهم أن الرجوع الى الاسلام هو الذى ينقذنا من مشكلاتنا ! ولكن كيف ؟ والى أى مدى ؟ وما هو رأى الاسلام فى المشكلات التى لم يعرفها السلف فى عصور الخلفاء الراشدين فما بعدهم ؟ اللهم لا شيء .

وأبعد من هذا أنهم يحاربون كل اتجاه لحل هذه المشكلات على ضوء مبادىء الاسلام ومقاصده العامة ، بل على ضوء تطبيق الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه لهذه النصوص وفهم علماء السلف فى عصور الاجتهاد لها فهما نيرا صادقا يلتقى مع روح الاسلام وأهدافه العامة ، انهم يحاربون هذه الحلول فى هذا الاتجاه مستمسكين بنصوص للفقهاء أو لبعضهم حين جمد العقل الاسلامى ورانت البدع على المجتمع الاسلامى ، ونسيت مقاصد التشريع بل تنوسى تاريخ الرسول والخلفاء الراشدين وتطبيقهم العلمى الرشيد لتلك النصوص .

ان الشريعة عندهم هى هذه النصوص والآراء الفقهية التى وضعت فى عصور متأخرة ، والتى لا يتلاءم كثير منها مع مشكلاتنا الحاضرة ولا ينسجم مع روح الشريعة السمحة التى جاءت بالعدل والحق وسعادة الناس فى دنياهم واخراهم .

هؤلاء هم الذين تكلموا باسم الاسلام فى المجتمع أمدا طويلا ، وأظهروا الاسلام بمظهر العاجز عن حل مشكلات المسلمين ، المتنطع الذى لا يقوم الا على الشدة والضيق والحرج ، المساير للظلم الاجتماعى والتخلف البعيد الذى عاش فيه المسلمون بضعة قرون .

وقامت المعركة بينهم وبين الفئة الاولى ، وكان سلاحهم ضدها هو الاتهام بالكفر والالحاد ، وسلاح أولئك ضد هؤلاء هو الاتهام بالرجعية والجمود .

وكان الجمهور الاسلامى بمجموعه ، وبطبيعة ايمانه واقتناعه بدينه ، مستعدا أن يصغى الى هؤلاء الفقهاء أكثر . فأيدهم وسار

وراءهم .. وكان من الممكن أن يكون لهم قوة كبرى لاقامة اصلاح اجتماعى شامل لو كان هؤلاء الفقهاء بغير تلك العقلية وعلى غير تلك السلبية .

ولكنهم لم يفعلوا شيئا .. وازدادت وطأة الحضارة الغربية على العالم الاسلامى . وازداد اتصال المسلمين بها وخاصة بعد الحرب العالمية الاولى .. وانتشرت المعرفة . واتسع نطاق العلم ــ الذى كان متسما بطابع التفكير الغربى ــ فى مدارسنا ومعاهدنا العليا . وبدأ الجمهور الاسلامى يفقد ثقته بهؤلاء الفقهاء الذين عجزوا عن حل مشكلاته . من حيث لم يثق أبدا برواد الثقافة الغربية المتسمة بطابع العداء للاسلام خاصة والاديان عامة .

(ج) ونتيجة لكل صراع من هذا القبيل نشأت الفئة الثالثة التى كان موقفها وسطا بين الفريقين وان كانت فى مبادئها أقرب الى الفقهاء من أولئك . وتقدمت لحل المشكلات .

هذه الفئة تنادى بأن الاسلام يحل كل مشكلاتنا الاجتماعية . فهى فى هذا تلتقى مع أولئك الفقهاء . لكنها تختلف معهم فى فهم هذه المشاكل وتصورها وطبيعة حلها . وتختلف معهم فى طريقه فهم الاسلام وتمثل مقاصده العامة . ويختلفون مع الفئة الاولى من رواد الثقافة الغربية بموقفهم من عقيدة الامة وتراثها ، وبموقفهم من الحضارة الغربية وايمانهم باستقامة مبادئها ومذاهبها واتجاهاتها .

انهم لا يرون هذه الحضارة الغربية قادرة على اسعاد الناس ولا يرونها قائمة على أساس يحقق للعالم الامن والرخاء . ويرونها مضطربة حائرة شقية آخذة فى الانهيار . فلا تصلح أساسا يبنى عليه اصلاح حقيقى لحل مشكلاتنا الاجتماعية . ولا يرون فيها قدوه صالحة لاتجاه فكرى واجتماعى سليم (١) .

وهكذا وقفت هذه الفئة موقفا « وسطا » ووجد فيها الجمهور الاسلامى أملا فى قيادة رشيدة لمستقبل باسم « ولولا كانت لها مشكلاتها الخاصة . وأخطاؤها المنهجية ، وظروفها الصعبة . لتصدرت القيادة الفكرية للعالم الاسلامى بلا ريب . ولتم لها ما أرادت من اصلاح شامل لجميع الاوضاع القائمة فى المجتمع الاسلامى الحديث .

المعترضون :

وبعد فهذا الكتاب نموذج لتفكير هذه الفئة الثالثة ، ولحلها لمشكلات المجتمع الاسلامى . وقد قام على أساس واضح من استقلال التفكير عن كل من الفئتين السابقتين اللتين لم تقدم احداهما للمجتمع الاسلامى حلا معقولا مدروسا منسجما مع عقيدة الامة ملتقيا مع رغبتها فى حل مشاكلها القائمة حلا عمليا ممكنا .

---

(١) انظر مقدمتنا لكتاب « من روائع حضارتنا » ففيها بسط واف لموقفنا من هذه الحضارة ورأينا فيها وفى اصحابها

وكان من الطبيعي أن تستقبله الفئة الاولى بشيء من البرود أول الامر ، لانه يحمل اسم «الاسلام» وهم لايحبون كل ما يمت اليه بصلة، ولا يثقون بكل مايحمله من اراء ، ولا يستسيغون طعما لكل ما يقدمه لهم من الوان الغذاء .

ولكنى كنت واثقا ان فيهم فئة تريد الحق وتبحث عنه ، فاذا وجدته لم تتردد أن تعلن اغتباطها بما وجدت ورضاها عما عرفت بعد أن جهلت .

وهكذا كان .. فقد وصلتنى رسائل من بعضهم يعلنون فيها فرحهم بما كشف لهم من حق كانوا يجهلونه ، وطريق كانوا يضلون عنه .

واما الفئة الثانية من الفقهاء ، فهى على عادتها تستقبل كل مالا يرضيها بالسلبية المطلقة ، والتشكيك المغلق .

وفيها نفر طيب ممن نجلهم ونحترم علمهم واخلاصهم للدين ودفاعهم عنه وان اختلفنا معهم فى المنهج والطريق .

وقد كان لبعضهم اعتراضات على ما جاء فى « اشتراكية الاسلام» كتبوا بها الى جزاهم الله خيرا ، وهذه الاعتراضات لا تخرج عما اجملته من اسباب الخلاف بيننا وبينهم .

ولست أريد الدخول فى نقاش لفظى مع هؤلاء الافاضل ، ولكنى أحب أن أحدد وجهة النظر المختلفة بيننا وبينهم موضوع « اشتراكية الاسلام » وغيره .

ان لنا موقفا من فهم نصوص الاسلام ، وموقفا من فهم مشاكل المجتمع :

أما فهمنا لنصوص الاسلام فلا يشك كل من درس نصوص الشريعة فى قرآنها وسنتها وعمل الخلفاء الراشدين انها تقوم على ثلاثة مبادىء رئيسية :

اولا : تحقيق مصالح الناس فى كل ما يحتاجون اليه ، ولا تضيق الشريعة بمصلحة للمجتمع ، يقر العقلاء والدارسون الشرعيون والاجتماعيون بأنها مصلحة .

ثانيا : تحقيق العدالة بين الناس اذا تعارضت مصالحهم . مهما كلفت العدالة من غرم لبعض الناس .

ثالثا ـ تحقيق التطور الاجتماعى الصالح فى المجتمع الانسانى، فلا يقف الاسلام فى وجه تطور مافى مختلف نواحى الحياة الاجتماعية ، اذا كان هذا التطور نتيجة محتمة لتطور الفكر أو العلم أو ضرورات الحياة

هذه هى المبادىء الثلاثة التى نعتقد أن نصوص الشريعة كلها تقوم

عليها وتؤيدها وتدعو اليها ، فكل اجتهاد وكل رأى ، وكل نص فقهى يصطدم مع مبدأ من هذه المبادىء فهو مرفوض عندنا مهما كان قائله ، لانه ينافى روح الشريعة ورسالتها الاجتماعية فى الحياة .

وأما موقفنا من مشاكل المجتمع ، فهو وجوب دراستها دراسة عميقة ، والاختلاط بالمجتمع اختلاطا شاملا لكل فئاته ، حتى تحدد المشلكة وتعرف اسبابها ويعرف الطريق الصحيح لحلها حلا عمليامتفقا مع رسالة الاسلام .

وعلى هذا الاساس فى فهمنا للنصوص وتمثلنا للمشاكل نختلف عن بعض الفقهاء الافاضل المعترضين .

انهم يفهمون الشريعة فهما جزئيا ، مفككا غير متجه نحو هدف عام ورسالة شاملة للحياة ، ثم هم يتذكرون بعض احكامها وينسون بعضا آخر ، مع انها كل لا يتجزأ ، ووحدة لا تتفرق ، ثم هم يقيمون وزنا كبيرا لنصوص الفقهاء المتأخرين فيعتبرونها شريعة منزلة لا يجوز العدول عنها ولا مخالفتها ولا الرد على قائلها مهما خالفت روح الشريعة ومقاصدها العامة .

ثم هم يغفلون التطور الذى طرأ على المجتمع الاسلامى فى هذه العصور بعد أن مضى عصر أولئك الفقهاء ، وان التفقه فى دين الله يحتم عليهم أن يعالجوا ماتطور من أوضاع المسلمين على ضوء مبادىء الشريعة ونصوصها لا على نصوص فقهية اجتهادية نشأت فى جو خاص وعصر خاص وتفكير خاص .

ثم هم لايختلطون بالمجتمع الذى يعيشون فيه الا اختلاطا بسيطا، ويخدعون ببعض المظاهر فيظنونها من علائم الخير مع أن وراءها شرا كبيرا وظلما فاحشا .

يرى أحدهم من بعض الناس مظاهر من التدين كحضور الصلاةفى المساجد ، وصيام رمضان . واحترام العلماء ، واقامة الولائم للفقراء فى بعض أيام رمضان . والتصدق بالنزر اليسير على بعض الفلاحين المعدمين ، فيعجبه ذلك منه ويشيد بدينه وصلاحه ورقة قلبه و « انسانيته » ويشهد له بأنه يخرج «الزكاة» ويتصدق على « الفقراء» مع انه يأكل حقوق الناس ويظلم الفلاحين ويجمع الاموال الطائلة من جهودهم وظلمه لهم واحتجازه حق الله عنهم ، وله أولاد فجار اشرار ينفقون فى ليلة من لياليهم الحمراء ما ينفقه أبوهم على موائد الفقراء سنة كاملة .

فاذا نزل أحد هؤلاء الفقهاء ضيفا على صاحب أرض كبيرةفقدم له مائدة عامرة بألوان الطعام . خرج يشكره على كرمه ، وهو لايفكر أن يسأل عن هؤلاء الفلاحين والعمال الذين يعيش بينهم هذا الغنى «الكريم» كيف يعيشون ؟ وكيف يأكلون ؟ وكيف يعاملهم هذا الغنى «الكريم» وماذا ينالهم «من كرمه» ؟

ثم هم لا يخرجون فى الغالب من بيوتهم الا الى مساجدهم أو مدارسهم واذا مروا فى الطريق غضوا ابصارهم لئلا يروا المنكرات ، ولا يفكرون فى أن يختلطوا بالتجار فى أسواقهم ، والعمال فى بيوتهم والناس فى مجتمعاتهم ، ليروا كيف يتعاملون ، وماذا يعانون من المشاكل، وماذا يفتك بهم من سموم وأخطار . ويكتفى أحدهم بأن يسمع من بعض من يحضر مجالسه شكوى عن معاملات التجار أو لبس النساء ، أو أخلاق الشباب ، فاذا هو ينكر ويصيح دون أن يبحث عن أصل المشكلة وأسبابها وعواملها وكيف تحل حلا عمليا يستطيعه الناس وترضاه الشريعة ؟

هذا مثل لغفلة هؤلاء الفقهاء عن دينهم وشريعتهم ورسالتهم فى المجتمع الذى يعيشون فيه ، وبهذه الروح والسمات الظاهرة ارسل بعضهم ينقد بعض ما جاء فى « اشتراكية الاسلام » :

لانه لايوافق على تحديد الملكية بالنسبة للملكيات القائمة ، ويجيز ذلك بالنسبة لما ينشأ من ملكيات فى المستقبل ، ولا يوافق على التأميم لان فى ذلك انتزاعا للملكية الارض ممن يملكها «شرعا» ومع ماقدمته فى بحث التأميم وتحديد الملكية من مستندات شرعية لذلك فانهم لم يفكروا أبدا فى مصائب الفلاحين الذين كانوا يعيشون فى النظام البائد : فقرهم ، ومرضهم ، وجهلهم ، وتعاستهم وتشردهم ، وانما يفكرون فى حماية « حق » صاحب الارض الواسعة فى الابقاء على ملكيته لئلا « يظلم » .

انهم يغضبون لظلم « فرد » واحد ، ولا يغضبون لظلم « الآلاف وعشرات الآلاف » فهم بين أمرين : اما أن يعترفوا بالحالة التعيسة التى تعيش فيها هذه الالوف ، ولكنهم لا يرون مجالا لانصافها بحجة أن «الشريعة» اعطت صاحب الارض الحق فى هذه الملكية التى نشأ عنها هذا الظلم القبيح ، وبذلك يكونون قد جنوا على الشريعة وأساءوا اليها ، وصدوا الناس عن دين الله من حيث يتصدون للدعوة اليه والدفاع عنه ، واما أن يجهلوا الحالة التعيسة التى يعيش فيها اولئك الفلاحون، فكيف يجوز لهم أن يتصدوا للوعظ والافتاء والتحدث باسم الشريعة وهم لا يعلمون أمراض المجتمع الذى يعيشون فيه .

لقد قال بعضهم : لا حاجة الى فرض ضرائب على الشعب عند الكوارث والمحن ، فمن الممكن أن تستدين الدولة من الاغنياء الزكاة الواجبة عليهم لمدة سنة او سنتين عما يستقبل من الزمان ! كما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

فهل ترى مثل هذا التفكير يدل على فهم لتطور المجتمع والدولة وأحوال الناس ؟

ثم الا ترى فيه غفلة عن نصوص الشريعة التى ذكرناها والوقائع التاريخية التى أثبتناها مما يجعل من حق الدولة أن تفرض مثل ذلك على الشعب حين وقوع الكوارث أو احتياج بيت المال الى المال ؟

ويقول بعضهم : انه لاسبيل الى انتزاع الملكية ممن يملك الارض بحجة حماية الفلاحين من التشرد والجوع ، بل على الدولة أن تطعمهم وتكسوهم ! كأن من واجب الشعب - ومال الدولة هو مال الشعب أن ينفق على فلاحى أرض يستغل صاحبها جهودهم وأعمالهم لتنمو ثروته وتكثر أمواله ، أى أننا يجب أن نأخذ من الشعب لنمكن « فردا » واحدا أن يزيد فى ثروته وبذخه وتبذيره وافساده للاخلاق والكرامات.

ومن أعجب ما قرأته من اعتراض هؤلاء : أن الفقر ليس نقمة دائما وأبدا ، بل هو « نعمة » فى أكثر الحالات ، ولاكثر الناس !

يقولون هذا وهم يعنون بالفقر الجوع والعرى والمرض وحرمان وسائل العيش الكريم ، وهم بأنفسهم لا يطيقون على هذا صبرا ، ولا يصبرون عليه ولا يرضونه لاولادهم ونسائهم يوما واحدا،فكيف يبررون به رضاهم عنه لجمهور الامة وسواد الشعب ؟

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن الفقر انه قريب من الكفر ، وعن الجوع انه بئس الضجيع ، ويستعيذ بالله منهما ومن غلبة الدين وكثرة الهموم وقهر الرجال ..

فكيف يرضى عالم بدين الله ، محب لرسول الله أن يرضى بتقلب الجماهير فى البؤس والجوع والهموم والامراض والاحزان ، من حيث نعيش بجانبهم « قلة » مترفة فاجرة تحدث القرآن عنها كثيرا بأنها تحارب شرائع الله ورسله وتعمل على انهيار الامة وخراب البلاد .. وكذلك رأيناها تفعل .

ان رسالة الاسلام تمتاز عن جميع الشرائع والديانات بأنها نظمت شئون المعاش ولم تترك رعاية الفقراء واطعامهم صدقة ولامنة ، بل حقا وواجبا ، وهى الشريعة الواحدة التى لم تعن بشىء من امور الحياة الدنيا بمثل ماعنيت بأمر التملك والكسب وتنظيم وسائلهما وضمان كرامة المعيشة لكل فئات الشعب وطبقاته .

والاسلام صريح فى أن ضمان ذلك للناس من أقرب القربات الى الله ولقد رأينا كيف اعتبر عبد الله بن المبارك اطعام صبيين جائعين أفضل من التقرب الى الله بحجة هو ومن معه ! وكيف أعطاهما ما كان يدخره لنفقات الحج ثم قفل عائدا الى بلده وقال : « هذا أفضل مما قصدنا اليه .. »

صيانة طفلين من الجوع والعرى والتشرد أفضل من التنفل بالطواف بالبيت والصلاة بالمسجد الحرام والوقوف بعرفات « أفضل من قراءة القرآن وذكر الله واداء شعائره ! .. هذا هو الاسلام الذى تفتحت له قلوب أبناء الدنيا يوم فتح الدنيا .. وهذا هو الاسلام الذى تريده الدنيا اليوم ..!

أترى لو أن هذا الاسلام الذى فهمه أمثال الامام المحدث المجاهد العالم العظيم عبد الله بن المبارك يفهمه اليوم علماؤنا وحملة الشريعة

فينا اكان فى الدنيا من يتطلع بعقله وبصره الى افاق عقيدة اخرى ليجد فى ظلها السعادة والاطمئنان ؟ أكانت الجماهير تفتتن بالشيوعية أو الاشتراكية الغربية أو غيرهما من النظم التى تزعم أنها جاءت لتنقذ العالم من البؤس والشقاء ؟ أكان فى أبنائنا من يكفر بالله ويستهزىء بدينه ويتخلى عن نبيه الا أن يشاء الله ؟.

ان العالم اليوم – ونحن المسلمين خاصة – فى اشد الحاجة الى هذا الاسلام الذى فهمه أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان ابن عفان وعلى بن أبى طالب ، وعمر بن عبد العزيز ، وصلاح الدين الايوبى وعبد الله بن المبارك والبخارى وابو حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وابن تيمية وأمثالهم من ائمة الاسلام واعلام الهدى .. فمن كان عاملا لخير الانسانية فليعمل لهذا ، ومن كان يريد الخير للاسلام ويزعم الغيرة عليه والدفاع عنه فلا يقف فى وجه الذين يدعون لمثل هذا. « قل هذه سبيلى أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى وسبحان الله وما أنا من المشركين »(١) .

---

(١) سورة يوسف : ١٠٨

الأبحـــــــاث

صفحة

صفحة

صفحة

المراجع

نذكر فيما يلى أهم المراجع التىأخذنا منها ابحاثنا فى هذا الكتاب

ا ـ من كتب التفسير

١ ـ تفسير ابن جرير الطبرى ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٢٣ هـ
٢ ـ تفسير الحافظ ابن كثير ـ دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة « من غير تاريخ »
٣ ـ جامع أحكام القرآن للقرطبى ـ دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٣٥٤ ـ ١٣٦٩
٤ ـ روح المعانى للالوسى ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة « من غير تاريخ

ب ـ من كتب الحديث

٥ ـ صحيح البخارى بشرح ابن حجر ـ المطبعة المصرية بالقاهرة ١٣٤٨
٦ ـ صحيح مسلم بشرح النووى ـ المطبعة المصرية بالازهر بالقاهرة ١٣٤٧
٧ ـ صحيح الترمذى بشرح ابن العرانى مطبعة الصاوى بالقاهرة ١٣٥٢
٨ ـ سنن أبى داود بشرح الخطابى ـ المطبعة الحلمية بحلب ١٣٥١
٩ ـ سنن النسائى بشرح السيوطى ـ المطبعة المصرية بالازهر « من غير تاريخ
١٠ ـ سنن ابن ماجة بتعليق السندى ـ المطبعة العلمية بالقاهرة ١٣٦٣
١١ ـ موطا مالك بشرح الباجى ـ مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٣١
١٢ ـ مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ـ دار المعارف بالقاهرة ١٣٦٨
١٣ ـ الادب المفرد للامام البخارى المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٥
١٤ ـ الشمائل المحمدية للامام الترمذى ـ طبع القاهرة
١٥ ـ المقاصد الحسنة للسخاوى مكتبة الخانجى بالقاهرة ١٣٧٤
١٦ ـ الترغيب والترهيب للمنذرى ـ دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة
١٧ ـ مجمع الزوائد للهيثمى ـ مكتبة القدسى بالقاهرة ١٣٥٢
١٨ ـ الجامع الصغير للسيوطى ـ مطبعة مصطفى محمد بالقاهرة بشرح المنادى ١٣٥٦
١٩ ـ علل الحديث لابن أبى حاتم ـ المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٤٣
٢٠ ـ شرح الزرقانى على المواهب ـ المطبعة الازهرية بالقاهرة ١٣٢٥

جـ ـ من كتب أصول الفقه

٢١ ـ الموافقات للشـاطبى بتحقيق دراز ـ المكتبة التجارية بالقاهرة
٢٢ ـ الاحكام فى أصول الاحكام لابن حزم . ـ مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٥
٢٣ ـ الاحـكام فى أصول الاحـكام الامدى ـ مكتبة محمد على صبيح بالقاهرة ١٣٤٧
٢٤ ـ المستصفى للامام الغزالى ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣٢
٢٥ ـ مسلم الثبوت لابن عبدالشكور ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣٢
٢٦ ـ التقرير شرح التحرير ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣٢
٢٧ ـ جمع الجوامع للسبكى ـ طبع القاهرة ١٣٣١

د ـ من كتب الفقـه

٢٨ ـ المبسوط للامام السرخسى ـ مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٤
٢٩ ـ تحفة الفقهاء للسمرقندى ـ مطبعة جامعة دمشق ١٣٧٨
٣٠ ـ بدائع الصنائع للكاسانى ـ شركة المطبوعات العلمية بالقاهرة ١٣٢٧
٣١ ـ فتح القدير لابن الهمام ـ المطبعة الميمنية بالقاهرة
٣٢ ـ الاختيار شرح المختار للموصلى ـ مكتبة محمد على صبيح بالقاهرة
٣٣ ـ ابن عابدين على الدر المختار ـ دار الطباعة المصرية ١٣٧٧
٣٤ ـ المغنى والشرح الكبير (الطبعة الثانية) ـ مطبعة المنار بالقاهرة ١٣٤٦
٣٥ ـ الخراج لابى يوسف (الطبعة الثانية) ـ مطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٥٢
٣٦ ـ الخراج ليحيى ابن آدم ـ مطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٥٢
٣٧ ـ الاموال لابن عبيد ـ المكتبة التجارية بالقاهرة ١٣٥٣
٣٨ ـ حاشية القليوبى على المنهـاج ـ دار احياء الكتب العربية بالقاهرة
٣٩ ـ الاحكام السلطانية للماوردى ـ مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٧
٤٠ ـ الاحكام السلطانية لابى يعلى ـ مطبعة البابى الحلبى بالقـاهرة ١٣٥٦
٤١ ـ الحسبة لشيخ الاسـلام ابن تيمية ـ طبع القاهرة
٤٢ ـ المحلى لابن حزم ـ المطبعة المنيرية بالقاهرة
٤٣ ـ أعلام الموقعين لابن القيم ـ المطبعة المنيرية بالقاهرة
٤٤ ـ زاد المعاد لابن القيم ـ طبع مصطفى البابى الحلبى بالقاهرة ١٣٦٩
٤٥ ـ الاشباه والنظائر لابن نجيم ـ المطبعة الحسينية بالقاهرة ١٣٢٢
٤٦ ـ الاشباه والنظائر للسيوطى ـ المكتبة التجارية بالقاهرة ١٣٥٩
٤٧ ـ نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ـ طبع القاهرة

هـ ـ مؤلفات حديثة فى الفقة والاصول وغيرها

٤٨ ـ الامام زيد للاستاذ أبى زهرة ـ طبع القاهرة
٤٩ ـ المدخل الفقهى للاستاذ الزرقانى (الطبعة الخامسة) ـ مطبعة جامعة دمشق
٥٠ ـ المدخل الى أصول الفقه للدكتور دواليبى (الطبعة الثالثة) ـ مطبعة جامعة دمشق
٥١ ـ شرح قانون الاحوال الشخصية للسباعى ـ مطبعة جامعة دمشق
٥٢ ـ مجلة الاحكام العدلية ـ طبع استانبول
٥٣ ـ علم المالية للاستاذ فارس الخورى ـ مطبعة الجامعة السورية
٥٤ ـ نظام السلم والحرب فى الاسلام للسباعى ـ مطبعة الكشاف المسلم ـ بيروت

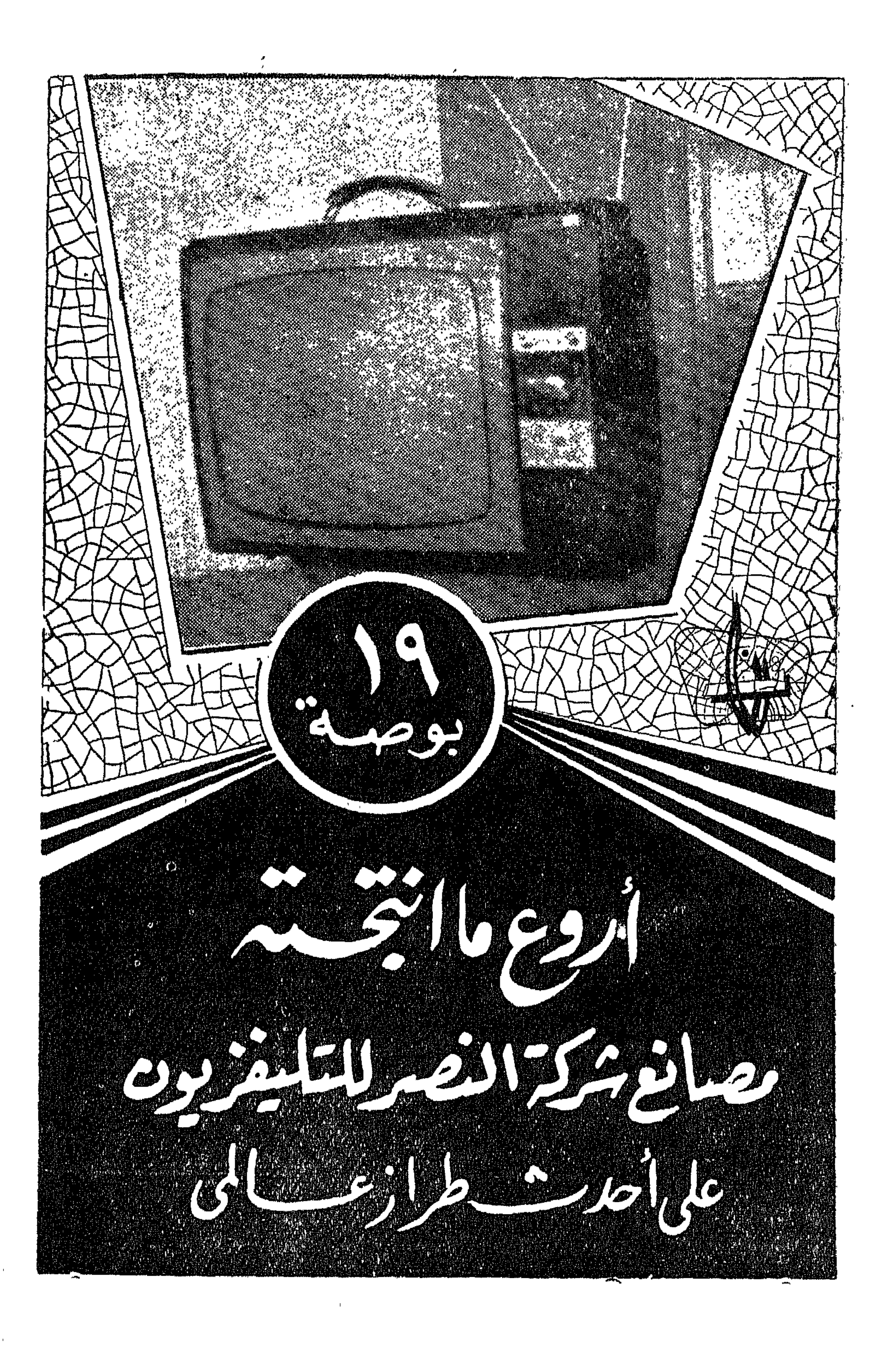
و ـ من كتب الادب والتاريخ وغيرها

٥٥ ـ سيرة ابن هشام ـ مصطفى البابى الحلبى ١٣٥٥
٥٦ ـ تاريخ الطبرى ـ مطبعة الاستقامة ١٣٥٧
٥٧ ـ البداية والنهاية لابن كثير ـ مطبعة السعادة بالقاهرة
٥٨ ـ فتوح البلدان للبلاذرى ـ مطبعة الموسوعات ١٣١٩
٥٩ ـ النجوم الزاهرة لابن تغرى برى ـ دار الكتب المصرية ١٣٤٨
٦٠ ـ صبح الاعشى للقلقشندى ـ المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣١
٦١ ـ وفيات الاعيان لابن خلكان ـ طبع المكتبة التجارية القاهرة
٦٢ ـ الوافى بالوفيات للصفدى ـ طبع استانبول ودمشق
٦٣ ـ فوات الوفيات لابن شاكر الكتبى ـ طبع القاهرة
٦٤ ـ تهذيب التهذيب لابن حجر ـ طبع الهنـد
٦٥ ـ سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم ـ بتحقيق أحمد عبيد ١٣٧٣
٦٦ ـ جمهرة رسائل العرب لصفوت ـ طبع القاهرة
٦٧ ـ تاريخ الاسلام السياسى لحسن ابراهيم ـ طبع القاهرة
٦٨ ـ مع الرعيل الاول لمحب الدين الخطيب ـ طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
٦٩ ـ تاريخ القضاء والقضاة لعرنوس ـ طبع المطبعة الحديثة بالقاهرة
٧٠ ـ من أخلاق العلماء لمحمد سليمان ـ طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
٧١ ـ جامع بيان العلم لابن عبد البر ـ ادارة الطباعة المنيرية بالقاهرة
٧٢ ـ أحياء علوم الدين للغزالى ـ طبع المكتبة التجارية القاهرة
٧٣ ـ الكبائر للذهبى ـ طبع المكتبة التجارية القاهرة

٧٤ ـ الاسلام والحضـــارة العربية
لكرد على . ـ طبع دار الكتب المصرية
٧٥ ـ خطط الشام لكرد على ـ طبع دمشق
٧٦ ـ الاســلام والنظــام العـــالمى
الجديد لمحمد على ـ طبع القاهرة
٧٧ ـ معالم تاريخ الاسلام لويلز ـ طبع القاهرة
٧٨ ـ قصة الحضارة لديورانت ـ طبع القاهرة
٧٩ ـ دفاع عن الاسلام لفاغليرى ـ طبع بيروت

ز ـ من الكتب الدينية المسيحية

٨٠ ـ العهد القديم والعهد الجديد ـ طبع كمبردج ١٩٣٧
٨١ ـ التفاسير البيضاوية لرســائل
بولس ـ طبع القاهرة
٨٢ ـ رسول الجهـــاد « بولس »
حبيب سعد ـ طبع القاهرة



١٩
بوصة
أروع ما انتجته
مصانع شركة النصر للتليفزيون
على أحدث طراز عالمى

مركز أبحاث قناة السويس

تقدم المشروعات الهندسية الكبرى دائما على أساس قوى من الدراسات الفنية للجوانب المختلفة المتصلة بها . وقد وضعت هيئة قناة السويس هذه الحقيقة موضع الاعتبار منذ اليوم الاول لتأميم القناة .

فعملت على تكوين جهاز فنى لدراسة التطورات المنتظرة فى حركة الملاحة بالقناة ، وارتباطها بحركة النقل العالمية وما يتبع ذلك من مشروعات تهدف الى مداركة هذا التطور من ناحية عدد السفن وحمولتها .

وعند دراسة تفاصيل تلك المشروعات برزت مسائل يحتاج البت فيها الى ابحاث معملية فتقرر انشاء مركز للابحاث بمدينة الاسماعيلية للقيام بالدراسات المتعلقة بالقناة ومشروعاتها .

وفى سبيل الاسهام فى مضمار التنافس العملى واذكاء روح البحث والمعرفة فى هذه المنطقة من العالم اتجه الرأى الى أن يقوم هذا المركز الى جانب الغرض الاساسى من انشائه ، بالابحاث والدراسات التى تدخل فى اختصاصه ، لحساب الهيئات المختلفة فى جميع أنحاء العالم، كمشاكل القنوات الملاحية ، والموانى وتصميمات هياكل السفن ومراوحها وغير ذلك .

ويشمل الجزء الاكبر من هذا المركز معملا للابحاث الهيدروكية ملحق به معمل لاختبار خواص المواد ومقاومتها ، ومعملا آخر لميكانيكا التربة واختبارها ومعملا للدراسات الخاصة باستعمال النظائر المشعة فى ابحاث القناة مع مايقتضى سير العمل فى كل من هذه المعامل من قاعات ومعدات وورش وتجهيزات على احدث النظم العلمية .

الدار القومية للطباعة والنشر

١٥٧ شارع عبيد ـ روض الفرج

تليفون ٤٥٣٤٦ ـ ٤٥٤٠٥ ـ ٣١٦٢٥

مجموعة
اخترنا لك
تصدر
نصف شهرية باللغات العالمية
يشترك في تحريرها وإعدادها
لجنة "اخترنا لك"

المراسلات : الدار القومية للطباعة والنشر
١٥٧ شارع عبيد ـ روض الفرج
تليفون ٤٥٣٤٦ ـ ٤٥٤٠٥ ـ ٣١٦٢٥

الثمن ١٥ قرشا